

مفتاح الكتب الأربع

تأليف

محمود بن المهدى الموسوى الدهرسخى الاصفهانى



مركز توثيق و درس مخطوطات
(الجزء الخامس والعشرون)

حققه وعلق عليه وعنى بنشره : المؤلف

الطبعة الاولى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

من مفتاح الكتب الأربع

(٢)



مركز توثيق ونشر إرث الأسرة آل سعود

الجزء الخامس والعشرون

(٣)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلق الله محمد بن عبد الله
صلوات الله وسلامه عليه وعلى آلـه الطيبين الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم
اعداء الدين الى يوم الدين وبعد فهذا هو الجزء الخامس والعشرون من كتابي
«مفتاح الكتب الاربعة» مما أوله الغين والشين.

(المؤلف)



مركز تحقیق وتألیف در علوم اسلامی

من مفتاح الكتب الأربع

(٤)



مركز تطوير المعرفة والعلوم الإنسانية

(عن الصلاة في الغِش -) انظر الخز
(في الرجل يكون عنده لونان - الى ان
قال - لا يصلح له ان يفعل يغش به -)

انظر البيع

﴿ قال رسول الله ﷺ لرجل يبيع التمر:
يافلان اما علمت انه ليس من المسلمين من
غشّهم ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ١٦٠ ك ١٧ ب ٦١ ح ٢.

التهذيب ج ٧ ص ١٢ ب ٤٩ ح ٤٩.

﴿ قال رسول الله ﷺ لزينب العطارة
الحولاء، اذا بعت فاحسني ولا تغشّ فانه
اتقى وأبقى للمال ﴾

الفقيه ج ٣ ص ١٧٣ ب ٨٥ ح ١.

الكافي ج ٥ ص ١٥١ ك ١٧ ب ٥٤ ذيل ح ٥.

روضة الكافي ج ٨ ص ١٥٣ ذيل ح ١٤٣.

﴿ كذا عند ابى الحسن علیه السلام فاذا دناني
مصبوبة بين يديه فنظر الى دينار فاخذه بيده
ثم قطعه بنصفين ثم قال لى: القه فى
البالوعة حتى لا يباع شيء فيه غشّ ﴾

الكافي ج ٥ ص ١٦٠ ك ١٧ ب ٦١ ح ٣.

﴿ الغِش والشين ﴾

﴿ الغِش ﴾ (١)

(اذا بعت فاحسني -) يأتي تحت عنوان

(قال رسول الله ﷺ لزينب الخ)

(ان البيع في الظلال غش -) تقدم في

البيع تحت عنوان (كنت ابيع السابري الخ)

(دخل رجل يبيع -) يأتي تحت عنوان

(دخل عليه الخ)

﴿ دخل عليه رجل يبيع الدقيق فقال:

اياك والغش فانه من غشّ غشّ في ماله فان

لم يكن له مال غش في اهله ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ١٦٠ ك ١٧ ب ٦١ ح ٤.

التهذيب ج ٧ ص ١٢ ب ١ ح ٥١.

(عن الرجل يشتري طعاما - الى ان قال

- وان كان انما يغش به المسلمين فلا يصلح)

انظر البيع

(عن الرجل يكون عنده لونان - الى ان

قال - لا يصلح له ان يفعل ذلك يغش به -)

انظر البيع

(١) الغِش: اسم من الغَشْ الخيانة تقىض النص (المنجد الأبجدى).

من مفاصح الكتب الأربع

الغشيان

(٦)

الغشوة

بات فى سخط الله واصبح كذلك حتى
يتوب ﴿٦﴾ (م)

الفقيه ج ٤ ص ٨ ب ١ ذيل ح ١.

﴿ من غش مسلما في شراء او بيع فليس
منا ويحضر يوم القيمة مع اليهود لأنهم
اغش الخلق للمسلمين ﴿٦﴾ (م)

الفقيه ج ٤ ص ٨ ب ١ ذيل ح ١.

﴿ من غش المسلمين حشر مع اليهود
يوم القيمة لأنهم اغش الناس للمسلمين ﴿٦﴾
(م)

الفقيه ج ٣ ص ١٧٣ ب ٨٥ ح ٣.

(نهى رسول الله ﷺ عن ان يشأب -)

انظر البيع

﴿ الغشوة ﴾

انظر الغشيان

﴿ الغشيان ﴾

(اذا شاء غشى نسائه كلهن فى ليلة
واحدة -) تقدم فى أم سلمة تحت عنوان (ان
ابا بكر و عمر الخ)

(اكره لأمتى ان يغشى الرجل -)

انظر المjamعه

التهذيب ج ٧ ص ١٢ ب ١ ح ٥٠.

(كت ابيع - الى ان قال - ان البيع في
الظلال غش -) انظر البيع

(لاتختانوا ولا تكم ولاتغشو -)

انظر الحجة

(ليس من اخلاق المؤمنين الغش -)

انظر المؤمنون

﴿ ليس منا من غش مسلما ﴿٦﴾ (م)

الفقيه ج ٣ ص ١٧٣ ب ٨٥ ح ٢.

﴿ ليس منا من غشنا ﴿٦﴾ (م)

الكافى ج ٥ ص ١٦٠ ك ١٧٣ ب ٦١ ح ١.

التهذيب ج ٧ ص ١٢ ب ١ ح ٤٨.

﴿ من النبي ﷺ في سوق المدينة بطعم

فقال لصاحبه: ما ارى طعامك الا طيبا و سأله

عن سعره فاوحى الله عزوجل اليه ان يدسه

يديه ^(١) في الطعام ففعل فاخراج طعامه رديئاً

فقال لصاحبه: ما اراك الا وقد جمعت خيانة

و غشا للمسلمين ﴿٥﴾ (م)

الكافى ج ٥ ص ١٦١ ك ١٧٣ ب ٦١ ح ٧.

التهذيب ج ٧ ص ١٢ ب ١ ح ٥٥.

﴿ من بات وفي قلبه غش لاخيه المسلم

(١) في التهذيب (فاوحى الله تعالى اليه ان يدبر يده الخ).


الجزء الخامس والعشرون

الغصب	(٧)	الغصب
--------------	------------	--------------

<p>(من غشى امرأته -) انظر الحدود</p> <p>(وكان على بن الحسين <small>عليه السلام</small> اذا اراد ان يغشى اهله -) انظر المجامعة</p> <p>(والذي نفسي بيده لو ان رجلاً غشى -) انظر المجامعة</p> <p>(والليل اذا يغشى -) انظر الليل</p> <p>(يغشى قبر المرأة -) انظر القبور</p> <p>(يكره ان يغشى الرجل المرأة -) انظر المجامعة</p>	<p>(اما تغشى سلطان -) انظر السلطان</p> <p>(ان رجلاً كان يغشى -) انظر الولادة</p> <p>(ان الرجل اذا ظاهر من امرأته ثم غشيتها -) انظر الظهور</p> <p>(ثلاثة يهد من - الى ان قال - الغشيان على الاملاء -) انظر الثلاثة</p> <p>(عن رجل غشيته دابة -) انظر الدية</p> <p>(عن رجل غشيه رجل -) انظر الدية</p> <p>(عن رجل كان راكباً على دابة فغشى -) انظر الدية</p>
--	---

﴿الغين والصاد﴾

﴿الغصب﴾

<p>(ليس احد يغصب بشرب اللبن -) انظر اللبن</p>	
---	--

﴿الغصب﴾

<p>(ان امير المؤمنين <small>عليه السلام</small> كان لا يرى - الى ان قال - او غصبه -) انظر الحبس</p> <p>(ان هولاء - الى ان قال - انما هولاء قوم غصبوكم -) انظر الزكاة</p> <p>(رجل غصب رجلاً مالا -) انظر الدين</p> <p>(الرجل يغصب المرأة -) انظر الحدود</p> <p>(سألت عن حضر ذلك الرجل وهو</p>	<p>(في الامة اذا غشتها سيدها -) انظر التزويج</p> <p>(كره ان يغشى الرجل -) انظر المجامعة</p> <p>(كره للرجل ان يغشى امرأته -) انظر المجامعة</p> <p>(كانما اغشيت وجوههم -) انظر يونس <small>عليه السلام</small></p>
--	--

من مفاصح الكتب الأربع

الغضاضة

(٨)

الغض

<p>﴿الغين والضاد﴾</p> <p>﴿الغض﴾</p> <p>(استقبل شاب - الى ان قال - قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم -) انظر النظر (قل للمؤمنين يغضوا -) انظر الفروج</p> <p>﴿الغضارة﴾</p> <p>(ان رأيت - الى ان قال - هل يجوز شرب ما يعمل في الغضارة -) انظر الفقاع</p> <p>﴿الغضاضة﴾^(١)</p> <p>(عن الرجل المؤمن - الى ان قال - واعلم ان عليه في دينه في تزويجه ايها غضاضة -) انظر التزويج</p> <p>(في الرجل المؤمن يتزوج اليهودية - الى ان قال - واعلم ان عليه في دينه غضاضة -) انظر التزويج</p> <p>(لما مات ذرbin ابى ذر - الى ان قال - وما علىي من غضاضة -) انظر القبور</p>	<p>يغصب -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كتبت الى ابى الحسن موسى الخ)</p> <p>(سألت عن رجلين اغتصبا رجلا Mala -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كتبت الى ابى الحسن موسى الخ)</p> <p>(السلام عليك يا ولی الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه -)</p> <p>انظر على بن ابيطالب</p> <p>(عن سارق عدى على رجل من المسلمين فعقره وغصب -) انظر السرقة</p> <p>(في رجل أقرّ أنه غصب رجلا -) انظر الحدود</p> <p>(في رجل اقر على نفسه انه غصب -) انظر الحدود</p> <p>(في رجل غصب امرأة مسلمة -) انظر الحدود</p> <p>(في رجل غصب امرأة نفسها -) انظر الحدود</p>
--	---

(١) الغضاضة: اي المذلة والمنقصة كما في المجمع.

الجزء الخامس والعشرون

الغضب

(٩)

الغضاة

(اذن تغضبه فخذها فتصدق بها -) تقدم
في الدعاء تحت عنوان (لما بعث الخ)
(ارفق بهم فان كفر أحدهم في غضبها -)
انظر الرفق تحت عنوان (قال لي الخ)
(اشتد غضب الله على امرأة -)
انظر الزنا
(ان صدقة الليل تطفئ غضب الرب -)
انظر الصدقة
﴿ ان في التوراة مكتوباً : يا ابن آدم
اذكرني حين تغضب اذكري عند غضبى فلا
امحقك فيمن امحق واذا ظلمت بمظلمة
فارض بانتصارى لك فان انتصارى لك خير
من انتصارك لنفسك ﴿ (٦)
الكافي ج ٢ ص ٣٠٤ ك ٥ ب ١٢١ ح ١٠ .
(ان الله عزوجل غضب على الشيعة -)
انظر موسى بن جعفر رضى الله عنه
(ان الله عزوجل ليغض المؤمن الضعيف -)
انظر الامر بالمعروف
(ان ناسا تكلموا - الى ان قال - غضب
الله عليهم من غير ان يكونوا اشركوا
بالرحمن -)
﴿ ان هذا الغضب جمرة من الشيطان
توقى في قلب ابن آدم وان احدكم اذا غضب

﴿ الغضاة ﴾
(عن شجر الغضاة -) انظر الزكاة
(عن الغضات من الفؤاد -)
انظر الزكاة
﴿ الغضب ﴾
(ابن كم - الى ان قال - فغضب عند ذلك
ابوبكر -) انظر علي بن ابيطالب
﴿ اتى رسول الله ﷺ : رجل بدوي
فقال : اتى اسكن البادية فعلمته جوامع
الكلام فقال : آمرك ان لا تغضب ، فاعاد عليه
الأعرابى المسألة ثلاثة مرات حتى رجع
الرجل الى نفسه فقال : لأسأل عن شيء بعد
هذا ما امرني رسول الله ﷺ إلا بالخير قال :
وكان ابى يقول : اي شيء اشد من الغضب
ان الرجل ليغضب فيقتل النفس التي حرم الله
ويقذف المحصنة ﴿ ٦ / ٦ ﴾
الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٤ .
(اذا غضب الله على امة ولم ينزل بها
العذاب -) انظر الاستسقاء
(اذا غضب الله تبارك وتعالى على خلقه -)
انظر الحجة
(اذا وعدتم - الى ان قال - ان الله ليس
بغضب لشيء كغضبه -) انظر الصبيان

من مفاصح الكتب الأربع

الغضب

(١٠)

الغضب

الكافي ج ٢ ص ٣٠٤ ك ٥ ب ١٢١ ح ٩ .
 اي شيء اشد من الغضب؟ ان الرجل
 ليغضب فيقتل النفس التي حرم الله ويقذف
 المحسنة)٥/٦(.

الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ذيل ح ٤ .
 (بينما رسول الله ﷺ - الى ان قال -
 فغضب الحارث بن عمرو الفهرى -)
 انظر على بن ابيطالب
 (العلم يغلب الغضب -) انظر الحلم
 (خرج رسول الله - الى ان قال - فغضب
 رسول الله ﷺ حتى ظهر الدم -)
 انظر الخيل
 (خير نسائكم التي ان غضبت -)
 انظر النساء
 (دخلت - الى ان قال - ليس منا من لم
 يملك نفسه عند غضبه -) انظر العشرة
 (دخلت - الى ان قال - ويسكن الغضب -)
 انظر الماء
 ذكر الغضب عند ابى جعفر ع عليه السلام فقال:
 ان الرجل ليغضب فما يرضى ابداً حتى

احمرت عيناه وانتفخت او داجمه ودخل
 الشيطان فيه فإذا خاف احدكم ذلك من نفسه
 فليلزم الارض فان رجز الشيطان ليذهب عنه
 عند ذلك)٥(.

الكافي ج ٢ ص ٣٠٤ ك ٥ ب ١٢١ ح ١٢ .
 (انما غضبه على من لم يقبل منه رضاه
 - تقدم في سعد الخير تحت عنوان (كتب
 ابو جعفر الخ)

(انما المؤمن الذي اذا غضب -)
 انظر المؤمن
 (انه ليعجبني الرجل ان يدركه حلمه عند
 غضبه -)
 انظر الحلم
 (انى جعلت الله - الى ان قال - ان كنت
 انما قلت ذلك من غضب فلا شيء عليك -)
 انظر النذر
 (اوحى الله عزوجل الى بعض انبئائه:
 يا ابن ادم اذكرني في غضبك اذكرك في
 غضبى لا امحنك فيمن امحيق وارض بي
 منتصراً فان انتصارى لك خير من انتصارى
 لنفسك)٦(.

الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٨ .

(١) وفي موضع من الكافي (وادا ظلمت بمظلمة فارض بانتصارى لك فان انتصارك لنفسك).

﴿الغضب يفسد الايمان كما يفسد الخل
العسل﴾ (٦١م)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٢ ك ٥ ب ١٢١ ح ١.
﴿فمن احلم الناس؟ قال: الذي
لا يغضب﴾ (١١)

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ٢٧٦ ب ١٧٦ ذيل
ح ٩.

﴿قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله
علّمني قال: اذهب ولا تغضب فقال الرجل
قد اكتفيت بذلك فمضى الى اهله فاذا بين
قومه حرب قد قاموا صفوفا ولبسوا السلاح
فلما رأى ذلك ليس سلاحه ثم قام معهم ثم
ذكر قول رسول الله ﷺ: لا تغضب فرمى
السلاح ثم جاء يمشي الى القوم الذين هم
عدوّ قومه فقال: يا هولاء ما كانت لكم من
جراحة او قتل او ضرب ليس فيه اثر فعلي
في مالي انا او فيكموه فقال القوم: فما كان
 فهو لكم نحن اولى بذلك منكم قال:
فاصطلح القوم وذهب الغضب﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٤ ك ٥ ب ١٢١ ح ١١.

(قلت لابي عبدالله ع: انا قد استبطانا
الرزق فغضب -) انظر الدعاء
(قلت لابي عبدالله ع: لقد استبطانا

يدخل النار، فايما رجل غضب على قوم وهو
قائم فليجلس من فوره ذلك فانه سيذهب
عنه رجز الشيطان، وايما رجل غضب على
ذي رحم فليدين منه فليمسّه فان الرحمة اذا
مسّت سكنت﴾

الكافي ج ٢ ص ٣٠٢ ك ٥ ب ١٢١ ح ٢.

(سمعت ابا عبد الله ع: في الكعبة وهو
ساجد وهو يقول لا يرد غضبك -)
انظر الكعبة

﴿علّمني عظة اتعظ بها، فقال: ان
رسول الله ع: اتاه رجل فقال: يا رسول الله
علّمني عظة اتعظ بها فقال له: انطلق ولا
تغضب ثم اعاد اليه فقال له: انطلق ولا
تغضب ثلاث مرات﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٥.

(عن رجل غضب فقال -) انظر التذكرة
(عن رجل قتل مؤمنا - الى ان قال -
غير انه حمله الغضب -) انظر التوبة

﴿الغضب مفتاح كل شر﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٣.

﴿الغضب ممحقة لقلب الحكيم، وقال:
من لم يملك غضبه لم يملك عقله﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٥ ك ٥ ب ١٢١ ح ١٣.

من مفاصح الكتب الأربع

الغضب

(١٢)

الغضب

(ما لا يُبليس جند اعظم من النساء
انظر النساء
والغضب -)
﴿ مكتوب في التوراة فيما ناجى الله
عزوّجل به موسى ﷺ : يا موسى امسك
غضبك عنّي ملكتك عليه اكف عنك
غضبي ﴾ (٥)
الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٧.
﴿ من غضب على من لا يقدر على ضرّه
طال حزنه وعدّب نفسه ﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ٢٤ ذيل ح ٤.
(من غضب الله غضب الله له -) تقدم في
الإيمان تحت عنوان (عن الإيمان) فقال إن
الله جعل (الخ)
﴿ من كف غضبه ستر الله عورته ﴾ (٦)
الكافي ج ٢ ص ٣٠٣ ك ٥ ب ١٢١ ح ٦.
﴿ من كف غضبه عن الناس كف الله
تبارك وتعالى عنه عذاب يوم القيمة ﴾
(٥)
الكافي ج ٢ ص ٣٠٥ ك ٥ ب ١٢١ ذيل ح ١٤.
الكافي ج ٢ ص ٣٠٥ ك ٥ ب ١٢١ ح ١٥.

انظر الدعاء
﴿ كنت عنده وسألته رجل عن رجل
يجيء منه الشّىء على حد الغضب يواخذه
الله به ؟ فقال : الله أكرم من أن يستغلق
عبدة ﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ٢٥٤ ح ٣٦٠.
(كنت مع الرضا - إلى أن قال - يضرهم
بالسوط وغضب لذك غضباً شديداً -)
انظر الاجارة
(لاتغضبوا -)
انظر السلام
﴿ لأنصب أوضاع من الغضب ﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ١٩ ذيل ح ٤.
الفقيه ج ٤ ص ٢٩١ ب ١٧٦ ذيل ح ٥٦.
(لا يجوز يمين في غضب -) انظر اليمين
(لم يكن ابن أبي عمير - إلى أن قال -
فغضب ابن أبي عميرة هجر -)
انظر هشام بن الحكم
(لو أن مسلماً غضب على ذمي -) تقدم
في الديمة تحت عنوان (عن مسلم قتل (الخ))
(ليأذن بحرب مني - إلى أن قال -
وليأمن غضبي من أكرم -) انظر المؤمن

(٦) أي يكلفه ويجبره فيما لم يكن فيه اختيار (المرأة).

﴿الغين والطاء﴾

﴿الغطاء﴾

(اذا قال المؤمن - الى ان قال - لو كشف
انظر السب
الغطاء -)
(اذا كان يوم القيمة كشف غطاء -)
انظر العقوق
(العقل غطاء ستير -) انظر العقل والجهل
(ما بين بيتي - الى ان قال - لو كشف
الغطاء لرأيتم -)
(نظر - الى ان قال - لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه -) انظر الاعياد

﴿ من كف نفسه عن اعراض الناس اقال
الله نفسه يوم القيامه ومن كف غضبه عن
الناس كف الله تبارك وتعالي عنده عذاب يوم
القيمة ﴾ (٥/م)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٥ ك ٥ ب ١٢١ ح ١٤ .

﴿ من لم يملك غضبه لم يملك عقله ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٠٥ ك ٥ ب ١٢١ ذيل ح ١٣ .

(نهى رسول الله ﷺ عن الادب عند
الغضب -)

(ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى -)

انظر التوحيد

(يا ابن رسول الله لا تغضب على قال
لماذا -)

(يا الله ليس يرد غضبك الا -)

﴿الغين والفاء﴾

﴿الغفار﴾

(انكم لا - اني لغفار لمن تاب -)
انظر الحجة
(سمعت ابا جعفر وهو - الى ان قال -
وانى لغفار لمن تاب -) انظر الحجة
(قل في طلب الولد - الى ان قال -
استغفرو اربكم انه كان غفاراً -) انظر الولد

انظر الدعاء

﴿ يا مذنب عظفي فقال له : لا تخلين بين
نفسك وبين هواها فترديك قال : زدني قال :
لاتغيرن خاطئا بخطيئة قال : زدني قال :
لاتغضب قال : حسبي ﴾ (٦)

الفقيه ج ٤ ص ٢٤ ب ٤ ذيل ح ٣٣ .

من مفاصح الكتب الأربع

الغفران

(١٤)

الغفارى

- (عن شهادة ولد الزنا - اللهم لا تغفر ذنبه -)
انظر الشهادة
- (غفر الله لصاحبكم -) تقدم في التلقين
تحت عنوان (حضر رجلا الموت الخ)
- (غفر الله لك يا ابا هاشم -) تقدم في
الحسن بن علي العسكري تحت عنوان
(دخلت على ابى محمد يوما الخ)
- (كانت امرأة عند ابى توذيه فيغفر لها -)
انظر المرأة
- (كانت لابى امرأة وكانت توذيه فكان
يغفر لها -)
(لا يدخل مكة رجل بسكينة الا غفر له -)
انظر مكة
- (لقد غفر الله عزوجل لرجل من اهل
البادية -)
(ما من عبد زار قبر مومن - الى ان قال -
غفر الله له ولصاحب القبر -) انظر القبور
- (المؤذن يغفر الله له -) انظر المؤذن
(المؤذن يغفر له -) انظر المؤذن
(من جاور سنه بمكه غفر الله -)
انظر مكة
- (من دخلها بسكينة غفر له -) انظر مكة
(من ذكر الله في الاسواق غفر الله له -)

الغفارى

(كان لرجل من آل ابى رافع -)

انظر على بن موسى الرضا

الغفر

انظر الغفران

الغفران

(اذا صليت معهم غفر لك بعدد من

خالفك -)

(ان رجلا من الانصار - الى ان قال - ان

الله قد غفر لك ولا يبيك بطاعتك لزوجك -)

انظر الزوجة

(ان الله لا يغفران يشرك به -)

انظر الكبائر

(ان الله يغفر كل ذنب -) انظر الذنب

(ان المؤمن ليهول عليه في نومه فيغفر -)

انظر الذنب

(ان من ذكر الله في الاسواق غفر الله له -)

انظر السوق

(ان النبي ﷺ - الى ان قال - انى قد

غفرت للممتعين -) انظر المتعة

(انه كتب - الى ان قال - ويغفر لكم

ذنوبكم -) انظر الرسالة

(رب اغفر لي ولوالدى -) انظر الحجة

الجزء الخامس والعشرون

الغباء

(١٥)

الغفلة

(عن القنوت في الجمعة فقال له - الى ان قال - فلماري غفلة منه -) انظر القنوت
 (كان نوح - الى ان قال - والغفلة والذلة
 انظر الدعاء والقصوة -)
 (واسعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة -) تقدم في التنفل تحت عنوان
 (تنلوا الخ)
 (وما ساعة الغفلة قال ما بين المغرب والعشاء -) تقدم في التنفل تحت عنوان
 (تنلوا الخ)
 (يا عيسى تيقظ في ساعات الغفلة -)
 انظر عيسى بن مريم
 (يا يونس - الى ان قال - كنت عنه في
 انظر التوحيد
 غفلة -)

انظر السوق
 (من زارني غرفت له -)
 انظر جعفر بن محمد عليهما السلام
 (من لم يغفر له في شهر رمضان -)
 انظر شهر رمضان
 (من هم - الى أن قال - لا أغفر لك بعد ذلك أبدا -)
 انظر الذنب
 (منكم والله يقبل ولكم والله يغفر -)
 انظر الاحتضار
 (وكان النبي عليهما السلام يقول اذا فرغ من صلاته اللهم اغفر لي -) انظر الدعاء
 (يا حفص يغفر للجاهل -) انظر العلم
 (يغفر الله في شهر رمضان -)
 انظر شهر رمضان
﴿الغفلة﴾

﴿الغين واللام﴾

﴿الغل﴾

(اذا سجد احدكم - الى ان قال - لعل الله يدفع عنه الغل -)
 انظر السجود

﴿الغباء﴾

(اصاب اهل المدينة غباء -)
 انظر الاحتقار

(ان ابليس - الى ان قال - فانهم انساعنا غفلة -)
 انظر الدعاء
 (بابى انت - الى ان قال - ان كان الشيطان عدواً فالغفلة لماذا -)
 انظر الموعظ
 (بني الكفر - ومن غفل جنى على نفسه -)
 انظر الكفر
 (تنلوا في ساعة الغفلة -) انظر التنفل

من مفتاح الكتب الأربع

الغلام

(١٦)

الغلاط

(أمرني - الى ان قال - واجعله بين
انظر الغالية
الغلاف -)

(عن الرجل هل يجوز له - الى ان قال -
وان كان في غلاته -) انظر الصلاة

(في الرجل يصلى وبين يديه - الى ان
قال - فان كان في غلاف -) انظر الصلاة

﴿الغلاط﴾

(تلبس المرأة المحرمة الحائض تحت
ثيابها غلالة -) انظر المحرم

﴿الغلام﴾

(اتى امير المؤمنين ﷺ بغلام قد سرق -)
انظر السرقة

(اتى علي بغلام قد سرق -)
انظر السرقة

(اتى علي ﷺ بغلام يشك -)

انظر السرقة

(اتى علي بن ابي طالب ﷺ برجل مع
معه غلام -) انظر اللواط

(اتىت المدينة و- الى ان قال - ان لي
غلاماً خراسانياً -) انظر النبيذ

(ذكر عند علي بن الحسن عليهما السلام
السعر -) انظر السعر

(علامة - الى ان قال - جور سلطانهم
وغلاء اسعارهم -) انظر السعر

(غلاء السعر يسيء الخلق -)

انظر السعر

(في رجل ملك - الى ان قال - الله ان لا
يكاتبه إلا على الغلاء قال نعم -)

انظر المكابية

(كان بمكة فاصابنا غلاء -)

انظر الاضحية

(لما صارت الاشياء - الى ان قال - كره
ان يجري الغلاء على لسانه -) انظر السعر
﴿الغلاط﴾ (١)

(ان لنا اموالاً من غلات -) انظر الخمس

(تفسير قول النبي ﷺ - الى ان قال - ان
الفواكه وجميع اصناف الغلات -)

انظر التلقي

﴿الغلاف﴾

(اذا كان المفتاح في غلاف -)

انظر المفتاح

(١) يأتي في الغلة ما يناسب المقام.

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(١٧)

الغلام

﴿ اذا بلغ الغلام اشده ^(٣) ثلاث عشرة سنة ودخل في الاربع عشرة سنة وجب عليه ما وجب على المحتلمين احتلم اولم يحتم وكتبت عليه السينات وكتبت له الحسنات وجاز له كل شيء إلا ان يكون ضعيفاً او سفيهاً ^(٦) ﴾

الفقيه ج ٤ ص ١٦٤ ب ١١٣ ح ٣.
الكافي ج ٧ ص ٦٩ ك ٢٨١ ح ٧.
التهذيب ج ٩ ص ١٨٣ ب ١٤ ح ١٤.

(اذا بلغ الغلام ثلاث سنين -)

انظر التأديب

﴿ اذا بلغ الغلام ثلاثة عشرة سنة كتبت له الحسنة وكتبت عليه السيدة وعوقب، و اذا بلغت الجارية تسعة سنين فكذلك وذلك انها تعيس تسعة سنين ^(٦) ﴾

الكافي ج ٧ ص ٦٨ ك ٢٨١ ح ٦.
التهذيب ج ٩ ص ١٨٤ ب ٨ ح ١٦.

﴿ اذا بلغ الغلام ثمان ^(٤) سنين فجائز

(اجيز شهادة النساء في الغلام -)

انظر الشهادة

(اذا اتى على الغلام عشر -)

انظر الوصية

(اذا اخذ الرجل مع الغلام -)

انظر اللواط

﴿ اذا اطاق ^(١) الغلام صوم ثلاثة ^(٢) ايام مستتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان ^(٦) ﴾

الفقيه ج ٢ ص ٧٦ ب ٣٤ ح ٢.
الكافي ج ٤ ص ١٢٥ ك ١٤ ب ٤٥ ح ٤.
التهذيب ج ٤ ص ٢٨١ ب ٦٥ ح ٢٥.
التهذيب ج ٤ ص ٣٢٦ ب ٧٢ ح ٨١.
الاستبصار ج ٢ ص ١٢٣ ب ٦٨ ح ٢.

(اذا اطاق الغلام صيام -) تقدم تحت عنوان (اذا اطاق الغلام صوم الخ)
(اذا بلغ اشده -) يأتي تحت عنوان (اذا بلغ الغلام اشده الخ)

(١) في التهذيب والاستبصار (الصبي اذا اطاق الخ) وتقديم في الصبيان .

(٢) في الكافي (صيام ثلاثة ايام الخ).

(٣) في الكافي والتهذيب (اذا بلغ اشده الخ).

(٤) في الاستبصار وموضع من التهذيب (اذا تم للغلام ثمان الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الغلام

(١٨)

الغلام

الادرة كثیر الذکر حاد النظر فهو من
لا يرجی خیره ولا يؤمّن شره^(١) (١/٦)
الكافی ج ٦ ص ٥١ ک ١٩ ب ٣٧ ح ١.
التهذیب ج ٨ ص ١١٤ ب ٥ ح ٤٢.
(اذا ولد لك غلام -) انظر العقيقة
(ارسل غلامك معی -) تقدم فی الذهب
تحت عنوان (عن الرجل يشتري الخ)
(اشتکي غلام لابی الحسن -)
انظر الكراش

(اصاب رجل غلامين في بطن فهناه
ابوعبدالله علیه السلام ثم قال : ايهمما الاكبر ؟ فقال :
الذی خرج اولا فقال ابو عبد الله علیه السلام : الذی
خرج آخرها هو اکبر اما تعلم انها حملت بذلك
اولا وان هذا دخل على ذلك فلم يمكنه ان
يخرج حتى خرج هذا فالذی يخرج آخرها هو
اکبرهما^(غ)
الكافی ج ٦ ص ٥٣ ک ١٩ ب ٣٨ ح ٨.
التهذیب ج ٨ ص ١١٤ ب ٥ ح ٤٤.

أمره في ماله^(١) وقد وجب عليه الفرائض
والحدود واذا تم للجارية سبع سنين
فكذلك^(٢) (١١)
التهذیب ج ٩ ص ١٨٣ ب ٨ ح ١١.
التهذیب ج ١٠ ص ١٢٠ ب ٨ ح ٩٨.
الاستبصار ج ٤ ص ٢٤٩ ب ١٤٦ ح ٥.
(اذا بلغ الغلام خمسة -) تقدم في الديمة
تحت عنوان (في رجل وغلام الخ)
(اذا بلغ الغلام عشر سنين جازت وصيته -)
انظر الوصية
(اذا بلغ الغلام عشر سنين فاوصى -)
انظر الوصية
(اذا تم للغلام ثمان سنين -) تقدم تحت
عنوان (اذا بلغ الغلام ثمان سنين الخ)
(اذا ارضع الغلام من نساء شتى -)
انظر الرخصاء
(اذا كان الغلام ملتحاً الادرة^(٢) صغير
الذکر ساكن النظر فهو من يرجی خیره
ويؤمّن شره قال : اذا كان الغلام شديد

(١) كلمة (في ماله) ليست في الاستبصار وموضع من التهذیب.

(٢) في التهذیب والمرأت (ملتحات). وقال في المرأت ج ٣ ص ٤٤ اللوحة : بالضم الاسترخاء ، والادرة نفخة في
الغضبة والمراد بها هنا نفس الغصبة الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(١٩)

الغلام

- (انه باجة تحت عنوان (ارسلت الخ)
- (ان الغلام ينزع الى اللبن -) تقدم في الرضاع تحت عنوان (لاتسترضعوا الخ)
- (ان غلامي طرح -) انظر المحرم
- (ان فلانا - الى ان قال - غلام شاب انظر الولد يدعوه -)
- (ان في كتاب علي عليه السلام اذا اخذ الرجل مع غلام -) انظر اللواط
- (ان كان مما يملك غلاما او جارية -) يأتي في النذر تحت عنوان (عن الرجل يقول هو الخ)
- (ان للغلام غيبة -) انظر الحجة
- (ان لنا جاراً - الى ان قال - مره اذا دفع اليه الغلام ان يقول -) انظر القرآن
- (ان لي غلاماً خراسانياً وهو يعمل القصارقة) يأتي في النبذ تحت عنوان (اتبت المدينة الخ)
- (انا نأمر الرجل فيشتري لنا الارض والغلام -) انظر الجعل
- (انه قضى ان يحجر على الغلام المفسد -) انظر الحجر
- (انى اعطيت خالي غلاما -) انظر المكاسب

- (اعق غلامه فقلت -) يأتي في النذر تحت عنوان (رجل كانت له)
- (ان ابا جعفر عليه السلام مات وترك ستين غلاما -) انظر الوحشية
- (ان تزوجت قبل ان احج فغلامي حرج -) يأتي في النذر تحت عنوان (رجل كانت عليه الخ)
- (ان ثقب اذن الغلام -) انظر الختان
- (ان رجلا اعتق بعض غلامه -) انظر العتق
- (ان رجلا اقبل على عهد على عليه السلام من الجبل حاجا ومعه غلام -) انظر العجل في الاحكام
- (ان رجلا حضرته - الى ان قال - غلامي يسار هو ابني -) انظر الوحشية
- (ان الغلام اذا حضره الموت -) انظر الوحشية
- (ان الغلام اذا زوجه ابوه ولم يدرك -) تقدم في التزويج تحت عنوان (متى يجوز للاب الخ)
- (ان الغلام الذي قتل العالم -) تقدم في البنات تحت عنوان (ولد لرجل الخ)
- (ان الغلام صب فيها ماء -) يأتي في

من مفاصح الكتب الأربعية

الغلام

(٢٠)

الغلام

- (رأيت ابنًا - إلى أن قال - يا غلام من ذا الذي إلى جنبك -) انظر الصبيان
- (رأيته بين المسجدين وهو غلام -) انظر الحجة
- (ربما ضربت الغلام -) انظر الحدود
- (رجل أتى غلامًا اتحل له اخته -) انظر التزويج
- (رجل اعتق شركاله في غلام -) انظر العق
- (رجل اعتق شركة له في غلام -) انظر العق
- (رجل أمر غلامه أن -) انظر العصير
- (رجل ضرب غلامه -) انظر الدية
- (رجل طرق بغلام -) انظر الدية
- (رجل له غلام وجارية -) انظر الطلاق
- (رجل ورث غلاما -) انظر العق
- (الرجل يرهن الغلام -) انظر الرهن
- (الرجل يكون له العبد - إلى أن قال - قد أبق غلامي وأمتي -) انظر الشهادة
- (سافرت مع أبي جعفر إلى مكة فامر غلامه -) انظر الحلف
- (سمعت غلاما بالمدينة وهو يقول -) انظر الحيل في الأحكام

- (أني لعند أبي عبدالله عليه السلام اذ اقبل أبوالحسن موسى وهو غلام -) انظر موسى بن جعفر عليه السلام
- (بعث أبوالحسن عليه السلام غلاما -) انظر القمار
- (بعث أبوعبد الله عليه السلام غلاما -) انظر الحلم
- (بينا أمير المؤمنين - إلى أن قال - أني قد أوقبت على غلام -) انظر اللواط
- (ثقب أذن الغلام -) انظر الختان
- (جاء رجل إلى النبي عليه السلام - إلى أن قال - ولد لي غلام -) انظر الولادة
- (حرّك الغلام -) انظر المحرم
- (ختان الغلام -) انظر الختان
- (خذ بيدي من النار - إلى أن قال - وهو يومئذ غلام -) انظر الحجة
- (خرج رجل - إلى أن قال - احدهما غلام لأبي عبدالله عليه السلام -) انظر الدية
- (دخلت إليه ومعي غلام -) انظر الحجة
- (دخلت على أبي عبدالله عليه السلام - إلى أن قال - انه ولد لي غلام -) انظر المكاسب
- (ذكر أبوعبد الله عليه السلام أبوالحسن وهو يومئذ غلام -) انظر الحجة

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(٢١)

الغلام

التدبر تحت عنوان (في رجل دبر غلاماً
(خ))

(عن رجل دبر غلامه -) انظر التدبر
(عن رجل زوج غلامه -) انظر الطلاق
(عن رجل قال ان حدث بي حدث فى
مرضى هذا فلامي -) انظر العق
(عن رجل قال غلامى حر -)

انظر المكاببة
(عن رجل قال لغلامه -) انظر العق
(عن رجل كان فى سفر - الى ان قال -
يجوز شهادتها للغلام -) انظر الوصية
(عن رجل كان له امرأتان فولدت كل
واحدة منها غلاما -) انظر الرضاع
(عن رجل كانت له ام ولدوه منها غلام -)
انظر الوصية

(عن رجل كانت له امرأتان فولدت كل
واحدة منها غلاما -) انظر الرضاع
(عن رجل مات وترك غلاما مملوكا -)
انظر العق

(عن رجل هلك وترك غلاما -)
انظر العق
(عن الرجل يرضع من امرأة وهو غلام -)
انظر الرضاع

﴿عرفت ضعف الشيخ في تكاءة الغلام
على راحته﴾ (١)

الفقيه ج ٣ ص ١٥ ب ١٢ ذيل ح ١٠.
الكافي ج ٧ ص ٤٢٤ ك ٤٢٤ ب ١٩ ذيل ح ٧.
النهذيب ج ٦ ص ٣٠٦ ب ٩٢ ذيل ح ٥٧.
(عطس غلام لم يبلغ الحلم -)

انظر العطاس

(عقيدة الغلام -) انظر العقيدة
(العقيدة في الغلام -) انظر العقيدة
(عن امرأة ارضعت غلاما -)

انظر الرضاع
(عن امرأة ترضع غلاما -) انظر الرضاع
(عن ذبيحة الغلام قال -) انظر الذبائح
(عن ذبيحة الغلام والمرأة -)

انظر الذبائح

(عن رجل اذن لغلامه -) انظر التزويج
(عن رجل اعتق غلاما -) انظر العق
(عن رجل تزوج غلامه جارية حرة -)

انظر الطلاق

(عن رجل حضره الموت فاعتقل غلامه -)
انظر الوصية
(عن رجل حمل غلاما -) انظر الديمة
(عن رجل دبر غلاما له -) تقدم في

من مفتاح الكتب الأربع

الغلام

(٢٢)

الغلام

وكان ذلك يوم النفر الآخر ^{﴿﴾} (٧)
الكافي ج ٤ ص ٣٠٤ ك ١٥ ب ٥٨ ح ٨.
التهذيب ج ٥ ص ٢٠١ ب ١٦ ح ٨.
الاستبصار ج ٢ ص ٢٦٣ ب ١٧٨ ح ٥.
(عن غلام لي كنت اذنت له في الشراء -)
انظر الدين
(عن غلام لي وثبت على جارية لي -)
انظر الرضاع
(عن غلام وجاربة -) انظر التزويع
(عن الغلام لم يحتمل -) انظر القذف
(عن الغلام لم يدرك -) انظر الديمة
^{﴿﴾} عن الغلام متى تجب عليه الصلاة؟
قال: اذا اتى عليه ثلاث عشرة سنة فان
احتمل قبل ذلك فقد وجبت عليه الصلاة
وجري عليه القلم والجاربة مثل ذلك ان اتى
لهاثلات عشرة سنة او حاضرت قبل ذلك فقد
وجبت عليها الصلاة وجري عليها القلم ^{﴿﴾}
(٦)

(عن الرجل يعتق غلاما -) انظر العتق
(عن السائبة فقال هو الرجل يعتق غلامه -)
انظر الولاء
(عن صدقة الغلام -) انظر الصدقة
(عن طلاق الغلام -) انظر الطلاق
(عن غلام اخرجته -) انظر الهدي
(عن غلام ارضع من امرأة -)
انظر الرضاع
(عن غلام دخل دار -) انظر الضمان
(عن غلام رضع -) انظر الرضاع
(عن غلام لم يبلغ -) انظر الحدود
(عن غلام لم يدرك -) انظر الديمة
^{﴿﴾} عن غلام لنا خرجت به معى ^(١) وامرته
فتمنع واهل ^(٢) بالحج يوم التروية ولم اذبح
عنه أله أن يصوم ^(٣) بعد النفر وقد ذهبت
الايم التي قال الله عزوجل ؟ فقال: الاكنت
أمرته ان يفرد الحج ؟ قلت: طلبت الخير
فقال: كما طلبت الخير فاذبح شاة سمينة ^(٤)

(١) في التهذيب والاستبصار (عن غلام اخرجته معى الخ) ويأتي في الهدي.

(٢) في التهذيب والاستبصار (ثم اهل الخ).

(٣) في التهذيبين (افله ان يصوم الخ).

(٤) في التهذيب والاستبصار (فاذهب فاذبح عنه شاة سمينة الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(٢٣)

الغلام

بلغت الجارية (خ) الهذيب ج ٢ ص ٣٨٠ ب ١٨ ح ٥.
 الغلام لا يلقي حتى يتفلّك^(١) ثدياه الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢.
 وتسطع^(٢) ريحه ابطيه^(٣) (٥/٦) عن الغلام متى يجب عليه الصوم
والصلاه؟ قال: اذا راها في الحلم وعرف
الصلاه والصوم^(٤) (٧)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦ ك ١٩ ب ٣٢ ح ٣. الهذيب ج ٢ ص ٣٨٠ ب ١٨ ح ٤.
 (الغلام له عشر سنين -) انظر الطلاق الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ١.
 (الغلام والجارية في هذا سواء -) تقدم (عن الغلام يرضع -) انظر الرضاع
 في الثوب تحت عنوان (الثوب اذا اصابه (عن الغلام يعبث بجارية -) انظر الزنا
 (خ) (عن محرم معه غلام -) انظر المحرم
 (الغلام يلعب سبع -) انظر التأديب (عن وصية الغلام -) انظر الوصية
 (غلامه يقول لي بالباب ادخل يا اخا (غلام بيني وبينه رضاع -) انظر الرضاع
 كلب ويسألني المولى من انت ؟ -) تقدم في (غلام لم يكن به باس -) انظر الوصية
 الحجة تحت عنوان (دخلت المدينة ولست (الغلام اذا زوجه ابوه -) تقدم في
 (خ) الحدود تحت عنوان (الجارية اذا الخ)
 (غلامي يسار فاعتقوه -) يأتي في (الغلام رهن بسابعه -) انظر العقيقة
 الوصية تحت عنوان (ان رجلا حضرته (خ) (الغلام لا يجوز امره في الشراء والبيع
 (غلامي يسار هو ابني -) يأتي في - تقدم في الحدود تحت عنوان (متى يجب
 الوصية تحت عنوان (ان رجلا حضرته (خ)
 الوفاة -) (الغلام لا يقتل المرأة اذا جازت سبع
 (فقال الغلام والله انه لشراب ما يدخل سنين -) تقدم في الجارية تحت عنوان (اذا
 جوفي ما بقيت في الدنيا) يأتي في النبذ (١) تفلّك اي استدار كما عن القاموس.
 تحت عنوان (اتيت المدينة (خ) (٢) سطع الصبح: اذا ارتفع كما في المجمع.

الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢. الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢.
 عن الغلام متى يجب عليه الصوم الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ١.
 والصلاه؟ قال: اذا راها في الحلم وعرف (عن الغلام يرضع -) انظر الرضاع
 الصلاه والصوم^(٤) (٧) (عن الغلام يعبث بجارية -) انظر الزنا
 (الهذيب ج ٢ ص ٣٨٠ ب ١٨ ح ٤.) (عن محرم معه غلام -) انظر المحرم
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ١.) (عن وصية الغلام -) انظر الوصية
 (عن الغلام يرضع -) انظر الرضاع (غلام بيني وبينه رضاع -) انظر الرضاع
 (عن الغلام يعتذر -) انظر العقيقة (غلام لم يكن به باس -) انظر الوصية
 (الحدود تحت عنوان (الجارية اذا الخ) (الغلام اذا زوجه ابوه -) تقدم في
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) الحدود تحت عنوان (الجارية اذا الخ)
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) (الغلام رهن بسابعه -) انظر العقيقة
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) (الغلام لا يجوز امره في الشراء والبيع
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) - تقدم في الحدود تحت عنوان (متى يجب
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) (خ)
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) (الغلام لا يقتل المرأة اذا جازت سبع
 (الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨ ب ٤٧ ح ٢) سنين -) تقدم في الجارية تحت عنوان (اذا
(١) تفلّك اي استدار كما عن القاموس.
(٢) سطع الصبح: اذا ارتفع كما في المجمع.

من مفاصح الكتب الأربع

الغلام

(٢٤)

الغلام

- (في الرجل يشترى الغلام -) انظر البيع
 (في الرجل يبعث بالغلام -) تقدم تحت عنوان (في رجل يبعث الخ)
 (في الرجل يعتق غلامه -) انظر التدبير
 (في غلام دخل دار قوم -) انظر الضمان
 (في غلام شهدت عليه -) تقدم فى الشهادة تحت عنوان (قضى أمير المؤمنين في غلام الخ)
 (في غلام صغير لم يدرك -) انظر الحدود
 (في الغلام ابن عشر سنين يوصى -) انظر الوصية
 (في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام -) انظر الصوم
 (فيمن أوقف على غلام -) انظر اللواط
 (قال أبو عبدالله ونظر إلى غلام -) انظر السفرجل
 (قال غلام سندي -) انظر البيع
 (قال غلام لابي عبدالله -) انظر البيع
 (قضى أمير المؤمنين علیه السلام في رجل ضرب غلاما -) انظر الدية

- (في امرأة ارضعت غلاما -) انظر الرضاع
 (في ذكر الغلام الدية كاملة -) انظر الدية
 (في رجل ترك غلاما -) انظر العصير
 (في رجل دبر غلاما له -) انظر التدبير
 (في رجل ضرب غلاما -) انظر الدية
 (في رجل كان له غلام -) انظر الاجازة
 ﴿في رجل لعب بغلام هل ت حل له أمه؟ قال: إن كان ثقب فيه فلا﴾ (٦)
 التهذيب ج ٧ ص ٣١٠ ب ٢٦ ح ٤٥.
 ﴿في رجل مات وأوصى إلى رجل وله ابن صغير فادرك الغلام -) انظر الوصية
 (في رجل وغلام اجتمعا -) انظر الدية
 (في رجل وغلام اشتراكا -) انظر الدية
 (في رجل هلك وترك غلاما -) انظر العق
 ﴿في رجل يبعث^(١) بالغلام قال: إذا أوقف حرمت عليه ابنته وأخته﴾ (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٤١٧ ك ١٨ ب ٧٥ ح ٢.
 التهذيب ج ٧ ص ٣١٠ ب ٢٦ ح ٤٤.

(١) في التهذيب (في الرجل يبعث الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(٢٥)

الغلام

(كان لمحمد بن الحسن بن ابى خالد غلام -) انظر الوصية
 (كذب الغلام فاخوجه ولا تقبله -) تقدم تحت عنوان (كان لعمي غلام الخ)
 (كنت على المدينة فاتيت بغلام -) انظر السرقة
 (كنت عند ابى عبدالله عليه السلام فدخل ابوابراهيم وهو غلام -) انظر الحجة
 (كنت مع ابى وانا غلام -) انظر ذو القعدة
 ﴿لاباس ان يؤذن الغلام الذي لم يتحمل وان يؤم﴾ (١٦)
 التهذيب ج ٣ ص ٢٩ ب ٣ ح ١٦.
 التهذيب ج ٢ ص ٢٨٠ ب ١٤ ذيل ح ١٤.
 الاستبصار ج ١ ص ٤٢٤ ب ٢٥٨ ح ٢.
 ﴿لاباس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغسل﴾ (١)
 الفقيه ج ١ ص ١٨٨ ب ٤٤ ح ٣٣.
 التهذيب ج ٢ ص ٥٣ ب ٦ ح ٢١.
 ﴿لاباس ان يؤذن الغلام قبل ان يعتلم ولا يؤم حتى يعتلم فان أَمْ جازت صلاته وفسدت صلاة من صلى خلفه﴾ (١)

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في غلام -) انظر الشهادة
 (قلت لغلام لنا هيء -) انظر الحرم
 (كان ابوالحسن عليه السلام في حائط له يصرم فنضرت الى غلام -) انظر العفو
 (كان اذن لغلام له -) انظر الدين
 (كان في بنى اسرائيل رجل فدعاه الله ان يرزقه غلاما -) انظر البداء
 (كان قبر غلام علي يحبه عليه -) انظر اليقين
 (كان لا يرى عبدالله عليه السلام صديق - الى ان قال - ومعه غلام له -) انظر البداء
 ﴿كان لعمي غلام فابق فاتى الانبار فخرج اليه عمي ثم رجل فقلت له: ما صنعت يا عم في غلامك؟ فقال: بعثه فمكث ما شاء الله ثم ان عمي مات فجاء الغلام فقال: انا غلام عمك وقد ترك عمي اولاداً صغراً وانا وصيهم فقالت له: ان عمي اخبرنى انه باعك فقال الغلام: ان عمك كان لك مضاراً فكره ان يقول لك فتشمت به وانا والله غلام بنيه فقال: صدق عملك وكذب الغلام فاخوجه ولا تقبله﴾ (٦)
 التهذيب ج ٧ ص ٢٣٧ ب ٢١ ح ٥٦.

من مفتاح الكتب الأربع

الغلام

(٢٦)

الغلام

- في أم سلمة تحت عنوان (ان ابابكر وعمر الخ)
 انظر اللواط (من جامع غلاما -)
 انظر اللواط (من قبل غلاما -)
 (نظر الى غلام يرعى جداء -) يأتي في المؤمن تحت عنوان (دخلت على ابى عبدالله فقلت له الخ)
 (نهى عن كسب الغلام -)
 انظر المكاسب
 ﴿ واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما طفيانا وكفرا فاردنا ان يبدلها ربهما خيرا منه زكاة واقرب رحمة قال : ابدلها الله عزوجل مكان الاين ابنة فولدها سبعون نبيا ﴾ (٦)
 الفقيه ج ٣ ص ٣١٧ ب ١٥٠ ح ٨.
- (وان غلاماً بين كسرى وهاشم -)
 انظر الشِّغْر
 (ورايت الغلام يعطي ما تعطى المرأة -)
 تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال ابوعبد الله الخ)
 (وحضاني الغلام -) انظر المحرم
 (ولدلي غلام فقال لا سميتها محمدا -)
 تقدم في المكاسب تحت عنوان (دخلت

- الفقيه ج ١ ص ٢٥٨ ب ٢٥٦ ح ٧٩.
 التهذيب ج ٣ ص ٢٩ ب ٣ ح ١٥.
 الاستبصار ج ١ ص ٤٢٣ ب ٢٥٨ ح ١.
 ﴿ لاباس بالغلام الذي لم يبلغ الحلم ان يؤم القوم وان يؤذن ﴾ (٦)
 الكافي ج ٣ ص ٣٧٦ ك ١٢ ب ٥١ ح ٦.
 (لابد للغلام من غيبة -) انظر الحجة
 (لابد من قتل غلام بالمدينة -) تقدم في الحجة تحت عنوان (ان للغلام غيبة الخ)
 (لو ان امرأة ارضعت غلاما -)
 انظر الرضاع
 (لو ان غلاما حج -) انظر الحج
 (ماترى في شابين - الى ان قال - فولد لهذا غلام -) انظر التزويع
 (ماتقول في امرأة ارضعت غلاما -)
 انظر الزَّحْيَاء
 (مات غلام محمد بن الحسن -)
 انظر الوصية
 (متى تجوز شهادة الغلام -)
 انظر الشهادة
 (متى يجب على الغلام -) انظر الحدود
 (مُحرم قبل غلاما -) انظر اللواط
 (من ابى فقال غلامكم الاسود -) تقدم

الجزء الخامس والعشرون

الغلام

(٢٧)

(يا غلام نح هذا فاضر عنقه -) يأتي في
القتل تحت عنوان (كنت شاهداً الخ)
(يا ميمون من يرقد معك بالليل امعك
غلام -)
﴿ يؤخذ الغلام بالصلة وهو ابن سبع
سنين ولا تغطي المرأة شعرها منه حتى
يختلم ﴿ (٨)
الفقيه ج ٣ ص ٢٧٦ ب ١٢٨ ح ٣.
(يُثغر الغلام -) انظر التأديب
(يجوز شهادتها للغلام -) يأتي في
الوصية تحت عنوان (عن رجل كان في سفر
الخ)
﴿ يجوز صدقة الغلام وعتقه ويؤم
الناس اذا كان له عشر سنين ﴿ (غ)
الفقيه ج ١ ص ٣٥٨ ب ٨٨ ح ٧.

(يجوز طلاق الغلام -) انظر الطلاق
(يخالف يحيى بن سعيد - الى ان قال -
انظر القتل
(يستحب عراة الغلام -) انظر التأديب
(يكون لي الغلام -) انظر العتق
(يمضي عتق الغلام -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (عن رجل حضره الموت فاعتق
الخ)

الغلام

على ابى عبدالله الخ)

﴿ ولد لي غلام فقال: رزقك الله شكر
الواهب وبارك لك في الموهوب وبلغ اشد
ورزقك الله برّه ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٧ ل ١٩ ب ٩ ح ١.
التهذيب ج ٧ ص ٤٣٧ ب ٤٠ ح ٧.

(ولد لي غلام فماذا أسميه -) يأتي في
الولادة تحت عنوان (جاء رجل الخ)
﴿ هذا غلام اعتقته بالمس تجعلنى واياه
سواء ؟ فقال اني نظرت في كتاب الله فلم
اجد لولد اسماعيل على ولد اسحاق
فضلا ﴿ (١)

روضة الكافي ج ٨ ص ٦٩ ذيل ح ٢٦.
(هل على رجل لعب بغلام -)

انظر اللواط

(يا غلام اسرج فقال اسرجه انت -) تقدم
في الحجة تحت عنوان (كنت مع ابى بسر
من راه الخ)

(يا غلام اسقه -) تقدم في الحجة تحت
عنوان (كنت ادخل الخ)

(يا غلام اكتب باسم الله الرحمن الرحيم
-) يأتي في القتل تحت عنوان (كنت شاهداً
الخ)

من مفاصح الكتب الأربع

الغبة

(٢٨)

الغلامان

(مرضت - الى ان قال - اين الغلة عن
هذا الحديث -)
انظر الحجة

الغلامان

(اصاب رجل غلامين في بطن -)

انظر الغلام

(اذا غالب الرجل النوم -) انظر الليل
(اذا كان الماء اكثر - الى ان قال - الا ان
يجيء له ريح يغلب على ريح الماء -)

انظر الماء

(ان رسول الله ﷺ قد فغلبته -)
انظر الغدة
(ان قوما اتى - الى ان قال - ان بقرة لنا
غلبتنا -) انظر الذبائح
(ان المسلم اذا غالبه ضعف -)

انظر المرض

(تعوذوا بالله من غالبته الدين -)
انظر الدين
(الحلم يغلب الغضب -) انظر الحلم
(الرحمة يغلب السخط -) انظر الرحمة
(سمعته - الى ان قال - ما غالب الله عليه
فالله اولى بالعذر -) انظر المغمى عليه
(الصدقة تغلب الخطيئة -) انظر الصدقة
(عن رجل طاف بالبيت بعض - الى ان
قال - فان هذا مما غالب الله عليه -)
انظر الطواف

(اى شيء معاشه قال قلت غلامان -)

انظر المعاش

(اى الغلامين كان يدخل -) يأتي في
الوحشية تحت عنوان (ان رجلا حضره الخ)
(عن رجل كان في سفر و معه جارية له
و غلامان -) انظر الوحشية
(واما الجدار فكان لغلامين -)

انظر اليقين

(ولد لابي جعفر غلامان -) انظر العقيقة
(يخالف - الى ان قال - اقتل غلامان -)
انظر القتل

الغلاة

(ان عليا ﷺ لما فرغ من اهل البصرة -)
انظر الارتداد
(صنفان من امتى -) انظر الحجة
(كنت انا والقاسم شريكى -)
انظر الحجة

الجزء الخامس والعشرون

الغلمان

(٢٩)

الغلط

الكافي ج ٣ ص ٤١٣ ك ١٢ ب ٦٥ ذيل ح ٧.	(عن رجل كان عليه صيام - الى ان قال -
التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٣٠ ذيل ح ١.	وليس على ما غالب الله شيء - انظر الصوم
الاستبصار ج ١ ص ٤٥٧ ب ٢٨٦ ذيل ح ١.	(عن الرجل اذا غلبته -) انظر الفجر
(نعيذ بالله من غلبة الدين -) انظر الدين	(في الرجل اذا غلبته -) انظر الفجر
الغلط	(كان نوح - الى ان قال - وغلبه الرجال -)
(دخل رجل - الى ان قال - ان الذي	انظر الدعاء
ذهبت اليه غلط -) انظر التوحيد	كما غالب الله عليه فاله أولى
(عن الرجل يوم القوم فيغلط -)	بالعذر) ٦)
انظر الجماعة	الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٣٧ ذيل ح ١٠.
(عن مدبر قتل رجلا خطأ - الى ان قال -	الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٣٧ ذيل ح ١٢.
قد غلطتم على ابي -) انظر القتل	الفقيه ج ١ ص ٣١٦ ب ٧٦ ذيل ح ٧.
(من غلط في سورة -) انظر السورة	التهذيب ج ٢ ص ١٩٩ ب ١٠ ذيل ح ٨٠.
الغلوظة	التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٣٠ ذيل ح ٣.
(دفع الى شهاب - الى ان قال - فيه	الاستبصار ج ١ ص ٤٥٧ ب ٢٨٦ ذيل ح ١ او ٣
بعض الغلوظة -) انظر الزكاة	الكافي ج ٣ ص ٤١٢ ك ١٢ ب ٦٤ ذيل ح ١٣.
(قال رسول الله لامرأة سأله ان لي زوجا	كما غالب الله عليه فليس عني
وبه علي غلوظة -) انظر السحر	صاحب شيء) ٦)
الغلق	التهذيب ج ٤ ص ٢٤٥ ب ٥٩ ح ١٦.
(لاتكن ضجرا ولا غلقا -) انظر الضجر	(كما غالب الماء ريح الجيفة -)
(ما افلت المؤمن - الى ان قال - يغلق	انظر الماء
عليه بابه يؤذيه -) انظر المؤمن	(ما خلق الله جل وعز خلقا الا وقد امر
الغلمان	عليه آخر يغلبه -) انظر الخلق
(اتقبل الثياب واخيطها فاعطها الغلمان -)	ما غالب الله فالله أولى بالعذر) ٦)

(عن رجل كان عليه صيام - الى ان قال -	وليس على ما غالب الله شيء - انظر الصوم
وليس على ما غالب الله شيء -) انظر الصوم	(عن الرجل اذا غلبته -) انظر الفجر
(عن الرجل اذا غلبته -) انظر الفجر	(في الرجل اذا غلبته -) انظر الفجر
(كان نوح - الى ان قال - وغلبه الرجال -)	(كان نوح - الى ان قال - وغلبه الرجال -)
انظر الدعاء	انظر الدعاء
كما غالب الله عليه فاله أولى	كما غالب الله عليه فاله أولى
بالعذر) ٦)	بالعذر) ٦)
الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٣٧ ذيل ح ١٠.	الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٣٧ ذيل ح ١٢.
الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٣٧ ذيل ح ١٢.	الفقيه ج ١ ص ٣١٦ ب ٧٦ ذيل ح ٧.
الفقيه ج ١ ص ٣١٦ ب ٧٦ ذيل ح ٧.	التهذيب ج ٢ ص ١٩٩ ب ١٠ ذيل ح ٨٠.
التهذيب ج ٢ ص ١٩٩ ب ١٠ ذيل ح ٨٠.	التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٣٠ ذيل ح ٣.
الاستبصار ج ١ ص ٤٥٧ ب ٢٨٦ ذيل ح ١ او ٣	الاستبصار ج ١ ص ٤٥٧ ب ٢٨٦ ذيل ح ١ او ٣
الكافي ج ٣ ص ٤١٢ ك ١٢ ب ٦٤ ذيل ح ١٣.	الكافي ج ٣ ص ٤١٢ ك ١٢ ب ٦٤ ذيل ح ١٣.
كما غالب الله عليه فليس عني	كما غالب الله عليه فليس عني
صاحب شيء) ٦)	صاحب شيء) ٦)
التهذيب ج ٤ ص ٢٤٥ ب ٥٩ ح ١٦.	التهذيب ج ٤ ص ٢٤٥ ب ٥٩ ح ١٦.
(كما غالب الماء ريح الجيفة -)	(كما غالب الماء ريح الجيفة -)
انظر الماء	انظر الماء
(ما خلق الله جل وعز خلقا الا وقد امر	(ما خلق الله جل وعز خلقا الا وقد امر
عليه آخر يغلبه -) انظر الخلق	عليه آخر يغلبه -) انظر الخلق
ما غالب الله فالله أولى بالعذر) ٦)	ما غالب الله فالله أولى بالعذر) ٦)

من مفاصح الكتب الأربع

الغلمان

(٣٠)

الغلمان

﴿ عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال :
عليه ان يضحي عنهم قلت : فانه اعطاهم
درارهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك
الدرارهم وصام قال : قد اجزء عنهم وهو
بالخيار ان شاء تركها قال : ولو انه امرهم
وصاموا ^(١) كان قد اجزء عنهم ﴾ (غ)

الكافي ج ٤ ص ٣٠٥ ك ١٥ ب ٥٨ ح ٩.
الفقيه ج ٢ ص ٢٦٦ ب ١٥٥ ح ٥.

﴿ عن غلمان لنا دخلوا معنا مكة بعمره
وخرجوا معنا الى عرفات بغير احرام قال :
قل لهم يغسلون ثم يحرمون واذبحوا عنهم
كمما تذبحون عن انفسكم ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ٣٠٤ ك ١٥ ب ٥٨ ح ٦.

(كان على بن الحسين عليه السلام يأمر غلمانه
ان لا يذبحوا حتى -) انظر الذبائح

(كان قوم لوط - الى ان قال - هو غلام
احسن ما يكون من الغلمان -) انظر اللواط

(كنت مع الرضا - الى ان قال - فنظر الى
غلمانه يعملون بالطين -) انظر الاجازة

(يفرق بين الغلمان والنساء -)

انظر التأديب

انظر الخياطة

(اتقبل العمل ثم اقبله من غلمان -)

انظر العمل

(اتقبل العمل فاقبله من غلمان -)

انظر العمل

(اعتق ابو جعفر عليه السلام من غلمانه -)

انظر الوصية

(اكل الغلمان يوما فاكهة -) انظر الاكل

(ان ابا عبدالله عليه السلام مرض فامر غلمانه -)

انظر الطواف

(اي الاadam احرى - الى ان قال - نسي

بعض الغلمان الملح -) انظر الملح

(بعث الله جبرئيل وميكائيل واسرافيل

في زي غلمان -) يأتي في اللواط تحت

عنوان (في قوم لوط الخ)

(رفع الى امير المؤمنين عليه السلام ستة غلمان -)

انظر الديبة

(سمعت ابا محمد غير مرة يكلم غلمانه

بلغاتهم -) انظر الحجة

(سمعت على بن الحسين عليه السلام وهو يقول

لغلمانه لاتذبحوا -) انظر الذبائح

(١) في الفقيه (قال قال : ولو انه امرهم فصاموا الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الغلة

(٣١)

الغلو

(بلغ امير المؤمنين - الى ان قال - فامر وكلاه ان يجمعوا غلته -) انظر النعمة جاء رجل - الى ان قال - الى غلة تدرك - انظر الزكاة
 (جعلت فداك بلغني انك كنت تفعل في غلة عين زياد -) انظر حق المارة
 (رجل اشتري دارا - الى ان قال - فبناها بيت غلة -) انظر الوقف
 (رجل مسلم - الى ان قال - الغلة للمشترى -) انظر البيع
 (الرجل تكون له الغلة -) انظر الزكاة
 (عن البستان لاتبع غلته -) انظر الزكاة
 (عن رجل اوقف غلة -) انظر الوقف
 (عن رجل وقف غلة -) انظر الوقف
 (عن الرجل رهن بماله ارضاً او داراً لهما غلة -) انظر الربح
 (عن الرجل يقرض الرجل الدارهم الغلة -) انظر الربا
 (عن قرية فيها - الى ان قال - اشتري غلتها -) انظر النخل
 (عن اليتيم يكون غلته -) انظر اليتيم
 (الغلة للمشتري -) تقدم في البيع تحت عنوان (رجل مسلم الخ)

﴿الغلو﴾

(عن قوم غلت عليهم -) انظر الاوضحة (والغلو على اربع شعب -) يأتي في الكفر تحت عنوان (بني الكفر على اربع الخ)

﴿الغلول﴾

(اربعة لاقطع عليهم المختلس والغلول -) انظر السرقة
 (دخل عمرو بن عبيد - الى ان قال - والغلول قال الله تعالى ومن يغلل -) انظر الكبار
 (عن الغلول قال كل شيء -) انظر السحت

﴿الغلوة﴾

(عن رجل لا يكون معه - الى ان قال - غلوتين او نحو ذلك -) انظر التيم
 (يطلب الماء في السفران كانت الحزونة فغلوة -) انظر التيم

﴿الغلة﴾

(احتضر - الى ان قال - اضمن لكم المال الى غلة -) انظر الحوالة
 (اشترت ارضا - الى ان قال - تصدق بغلتها -) انظر الوقف

من مفاصح الكتب الأربع

الغليظ

(٣٢)

الغليان

(اذا نش العصير او غلى -) انظر العصير
 (ان رايت - الى ان قال - بعد غليانه ام
 انظر الفقاع قبله -)
 (عن ثمن العصير قبل ان يغلى -)
 انظر العصير
 (عن شرب العصير فقال اشربه ما لم يغل -)
 انظر العصير
 (عن العصير فقال - الى ان قال - ابىعه
 قبل ان يغلى -)
 (عن العصير يطبخ بالنار حتى يغلى -)
 انظر العصير
 (عن نبيذ قد سكن غليانه -) انظر النبيذ
 (لابأس - الى ان قال - معناه ما لم يغل -)
 انظر العصير
 (لا يحرم العصير حتى يغلى -)
 انظر العصير

الغليظ

(اذا كان الفراش غليظا -) يأتي في
 المريض تحت عنوان (عن المريض أى حل
 الخ)
 (دخلت على ابى جعفر عليهما السلام انا وصاحب
 لى - الى ان قال - عليه قميص غليظ -)
 انظر اللباس

(في رجل اوصى ببعض ثلثه من بعد
 موته من غلة -) انظر الوصية
 (في رجل رهن رهنا له غلة -)
 انظر الرهن

(قضى امير المؤمنين عليهما السلام على رجل
 رهن رهنا له غلة -) انظر الرهن
 (قضى امير المؤمنين عليهما في كل رهن له
 غلة -) انظر الرهن
 (قضى في كل رهن له غلة -)

انظر الرهن
 (كنت شاهداً - الى ان قال - جعل لبعض
 قرابتة غلة داره -) انظر الوقف
 (كنت عند اسحاق بن عمار الصيرفي
 فجاء رجل يطلب غلة -) انظر الرزق
 (ليس على البقول - الى ان قال - الا ما
 اجتمع عندك من غلته -) انظر الزكاة
 (ليس على الخضر - الى ان قال - الا ما
 اجتمع عندك من غلته -) انظر الزكاة
 (ما الذي يجب عليّ يا مولاى في غلة -)
 انظر الخمس

الغليان

(اتى عمر - الى ان قال - ايتونى بما
 حار قد اغلى غليانا شديدا -) انظر القضاء

الجزء الخامس والعشرون

الغمامة

(٣٣)

الغم

(قلت لابى عبدالله <small>عليه السلام</small> يدخليني الغم -)	
انظر الدعاء	
(كتب الى ابو جعفر - الى ان قال -	
ونجيئاه من الغم -)	انظر التعقيب
(لايزال لهم والغم -)	انظر الذنب
(لما حسر الماء - الى ان قال - كل العنبر	
الأسود ليذهب غمك -)	انظر العنبر
(ما يزال لهم والغم -)	انظر الذنب
(من اراد لبس النعل - الى ان قال - لم	
يعدم غما وهم -)	انظر النعال
(من اصابه هم او غم -)	انظر الدعاء
الغمامة	
(ان رجل اركب البحر - الى ان قال - فما	
كان باسرع من ان اظلتهم غمامته -)	
انظر الخوف والرجاء	
(ان الله لما اصاب آدم - الى ان قال -	
وكان الغماممة بخيال البيت المعمور -)	
انظر الصفا	
(كنت عند الرضا - الى ان قال - اذا	
غماممة قد اظلتهم فظنوا انه مطر -)	
انظر المؤمن	

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام وب Sidney مسحة
وعليه ازار غليظ -)

انظر المكاسب

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام وعليه قميص
غليظ -)

(واخذنا منكم ميشاقا غليظا -)

انظر الميثاق

﴿الغين والميم﴾

﴿الغم﴾

(اذا اعسر أحدكم فليخرج ولا يغم -)

انظر طلب الرزق

(انى لارى بعض اصحابنا - الى ان قال -
فاغتم لذلك غما شديدا -)

انظر الطينة

(دخلت على ابى عبدالله - الى ان قال -

اما غمك -)

انظر التأديب

(ربما غم علينا الهلال -)

انظر الهلال

(ربماكثر الشعر فى قفای فيغمى غما -)

انظر الشعر

(شكابى من الانبياء الى الله عزوجل

انظر العنبر

(في رجلين امسك - الى ان قال - حتى

يعوت غما كما -)

انظر القتل

من مفاصح الكتب الأربع

الغمر

(٣٤)

الغمر

﴿الغمر﴾^(١)

(غسل اليدين - الى ان قال - اماطة
للغمر عن الثياب -) انظر الطعام

(لاتؤوا منديل الغمر -) انظر المنديل

(الوضوء - الى ان قال - لانه اولى
بالصبر على الغمر -) انظر الطعام

﴿الغمرة﴾^(٢)

(ان احرمت من غمرة -) انظر الحج

(ان المؤمنين اذا اعتقا غمرتھما -)

انظر المعانقة

(اول العقيق - الى ان قال - بينه وبين
غمرة -) انظر الاحرام

(اول العقيق - الى ان قال - دون برید
غمرة -) انظر الاحرام

(حد العقيق ما بين المسلح الى عقبة
غمرة -) انظر الاحرام

(عن الاحرام من غمرة -) انظر الاحرام

(لا يبيتن احدكم ويده غمرة -) انظر اليد

﴿الغمز﴾

(اجتمعت انا - الى ان قال - فغمزني
احمد بن اسحاق -) انظر حجة بن الحسن

(اكون في الصلاة فأجد غمراً -)

انظر الصلاة

(اني اغسل الموتى - الى ان قال - ولا
انظر الغسل تغمزه -)

(زاملت - الى ان قال - فغمزها غمرة -)

انظر المصادفة

(عن رجل وجد غمراً في بطنه -)

انظر الصلاة

(عن الرجل يصيبه الغمز -) انظر الصلاة

(عن غسل الميت فقال اقعده واغمز
انظر الغسل بطنه غمراً -)

(عن الغمز يصيب الرجل -)

انظر الصلاة

(عن مصادفة الرجل - الى ان قال - ولا

انظر المصادفة يغمز كفها -)

(لابأس ان تصلى المرأة بعذاء - الى ان

(١) الغمر والغمرة: بمعنى الغفلة والشدة والخيرة والجهل والماء الكثير والدهن والزهومه من اللحم والاتاء الصغير ونحوها كما في المجمع.

(٢) الغمر والغمرة: بمعنى الغفلة والشدة والخيرة والجهل والماء الكثير والدهن والزهومه من اللحم والاتاء الصغير ونحوها كما في المجمع.

الجزء الخامس والعشرون

الغموس

(٣٥)

الغموس

الكبر عنوان (انى آكل الخ)
﴿الغمض﴾

(ان النبي ﷺ نهى ان يغمض الرجل
انظر الصلاة عينيه -)
(خير نسائكم التي - الى ان قال - لا
اكتحل بغمض -) انظر النساء
(خير نسائكم الخامس - الى ان قال - لم
انظر النساء تكتحل بغمض -)
(الرجل يغمض عين الميت -)

انظر الفسل

(الرجل يغمض الميت -) انظر الفسل
(الكبر ان تغمض الناس -) انظر الكبر
﴿الغموس﴾^(١)

(ان ابن ابى ليلى - الى ان قال - يحلفنا
انظر الشهادة الغموس -)

(الإيمان - الى ان قال - يمين غموس
انظر اليمين توجب النار -)
(يمين غموس توجب النار -) يأتي فى
اليمين تحت عنوان (اليمين على وجهين
الخ)

قال - اذا اراد ان يسجد غمز رجليها -)

انظر الصلاة
(يا عقبة - الى ان قال - وكان معي
المعلى فغمزني -) انظر المؤمن
﴿الغمض﴾

(اتدرى كيف بايع - الى ان قال - ثم
غمض يده فيه -) انظر النساء
(انه لما بايع - الى ان قال - ثم غمس يده -)
انظر النساء

(عن وضوء رسول الله ﷺ - الى ان قال
- فغمض يده -) انظر الوضوء
(كيف ماسح - الى ان قال - ثم غمس يده
انظر النساء اليمنى -)

﴿الغمض﴾

(ان اعظم الكبر غمض الخلق -)

انظر الكبر
(انى آكل - الى ان قال - من غمض
الناس -) انظر الكبر
(ما الكبر - الى ان قال - وتغمض الناس -)
انظر الكبر
(والغمض لا ادرى ما هو -) يأتي فى

(١) اليمين الغموس: هي اليمين الكاذبة الفاجرة التي يقطع بها العاشر ما لغيره مع علمه ان الامر بخلافه (المجمع).

من مفاصح الكتب الأربع

الغنى

(٣٦)

الغنى

- انظر الرضا بالقضاء
- ﴿خير الغنى غنى النفس﴾ (٦/م)
الفقيه ج ٤ ص ٢٨٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤٤.
- (سلوا الله الغنى في الدنيا والعاافية -)
- انظر الدنيا
- (غنى يحجزك عن الظلم خير -)
- انظر الدنيا
- (كتب - الى ان قال - ولا الغنى الا به -)
- انظر الدنيا
- (لاغنى اخصب -)
- (لاغنى بناعن مثلث -) يأتي في الغنية
تحت عنوان (كنت قاعداً الخ)
- (ما اسرى بالنبي ﷺ - الى ان قال -
وان من عبادى المؤمنين من لا يصلحه الا
انظر المؤمن -)
- (من اراد ان يكون اغنى الناس -)
- انظر القناعة
- (من قنع بما رزقه الله فهو من اغنى
الناس -)
- (نعم العون على تقوى الله الغنى -)
- انظر الدنيا

- (اليمين الغموس التي -) انظر اليمين
- (اليمين الغموس يتنتظر -) انظر اليمين

﴿الغين والنون﴾

﴿الغنى﴾^(١)

- ﴿اشرف الغنى ترك المنى -﴾^(١)
روحة الكافي ج ٨ ص ٢٣ ذيل ح ٤.
الفقيه ج ٤ ص ٢٧٨ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠.
- (اغنى الغنى من لم يكن للحرص -)
- انظر الحرص
- (ان احق الناس ان يتمنى الغنى -)
- انظر الموعظ
- (ان احق الناس بان يتمنى للناس الغنى -)
- انظر الموعظ
- (ان الغنى والعزّ يجولان -)
- انظر التوكل
- (ان الله عزوجل يقول اني لم اغن الغنى -)
- انظر الفقراء
- (ان من عبادى المؤمنين عباداً لا يصلح
لهم امر دينهم الا بالغنى -)

(١) الغنى والغنية والغنية والغُنْيَان: الاكتفا واليسار (المجاد).

الجزء الخامس والعشرون

الغناء

(٣٧)

الجلوس استماعاً مني لهن ف قال له
الصادق عليه السلام لاتفعل فقال: والله ما هو شيء
آتيه برجلي إنما هو سمع اسمعه بأذني فقال
له عليه السلام: يا الله أنت أما سمعت الله عزوجل
يقول: إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك
كان عنه مسؤولاً فقال الرجل: كأنني لم
اسمع بهذه الآية من كتاب الله عزوجل من
عربي ولا عجمي لا جرم أني قد تركتها وأنا
استغفر لله تعالى فقال له الصادق عليه السلام: قم
فاغسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيناً
على أمر عظيم ما كان أسوأ حالك لو ميّث
على ذلك واستغفر لله تعالى وسألته التوبة من
كل ما يكره فإنه لا يكره إلا القبيح والقبيح
دعه لأهله فإن لكل أهلاً (٦)

الفقيه ج ١ ص ٤٥ ب ١٨ ح ٦.
التهذيب ج ١ ص ١١٦ ب ٥ ح ٣٦.
الكافي ج ٦ ص ٤٣٢ ب ٢٥ ح ٣٦ ب ١٠ ح ١٠

بتفاوت.

﴿ انهاكم عن الزفن والمزمار وعن
الكتبات وال الكبرات ﴾ (٦/م)

(يا هشام ان الله - الى ان قال - من اراد
الغناء بلا مال وراحة القلب -)

انظر العقل والجهل

﴿ الغناء ﴾

﴿ استماع الغناء والله ينبت النفاق في
القلب كما ينبت الماء الزرع ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٣٤ ب ٢٥ ح ٣٦ .
(اقل الاشياء غناءً -) انظر النصيحة
(ان شيطاناً يقال له القندر -)

انظر الغيرة

﴿ ان العباسى ذكر انك ترخص في الغناء
فقال: كذب الزنديق ما هكذا قلت له:
سألنى عن الغناء فقلت له: ان رجلاً اتى
ابا جعفر عليه السلام فسأله عن الغناء فقال: يا فلان
اذا ميّز الله بين الحق والباطل فأني يكون
الغناء فقال: مع الباطل فقال: قد حكمت ﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٥ ب ٢٥ ح ٣٦ .

﴿ ان لي جيراناً ولهم جوار ﴾ (١)
يتغنين
ويضربن بالعود فيما دخلت المخرج فأطيل

(١) في الكافي (كنت عند أبي عبد الله) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) الزفن: الرقص والمزمار: قصبة يزمر بها (ني). والكتبات: الكوبية قيل: هي الترد. وقيل: الطبل: وقيل: البربط وفي
الصحاح الطبل الصغير المختص والكبر: الطبل (المجمع ملخصا).

من مفاصح الكتب الأربع

الغناء

(٣٨)

الغناء

الله عزوجل يقول: وما خلقنا السجوات
والارض وما بينهما لاعبين لواردنا ان نتخد
لهوا لاتخذناه من لدنا ان كنا فاعلين بل
نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو
زاهق ولكم الويل مما تصفون ثم قال: ويل
لفلان مما يصف - رجل لم يحضر
المجلس-^(٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٣ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٢.

[﴿] الغناء عش النفاق[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣١ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٢.

[﴿] الغناء مجلس لاينظر الله الى اهله
وهو مما قال الله عزوجل: ومن يشتري لهو
الحديث ليضل عن سبيل الله[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٣ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١.

(الغناء مما اوعده الله -) يأتي تحت

عنوان (الغناء مما وعد الله الغ)

[﴿] الغناء مما قال الله: ومن الناس من
يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله[﴾]

(٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣١ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٥.

[﴿] الغناء مما وعد الله عزوجل عليه النار
وتلا هذه الآية: ومن الناس من يشتري لهو
ال الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم

الكافي ج ٦ ص ٤٣٢ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٧.

(انى كنت فظننت انه -) يأتي تحت
عنوان (قال لي ابوعبد الله علیه السلام الغ)

[﴿] بيت الغناء لاتؤمن فيه الفجيعة ولا
تعذاب فيه الدعوة ولا يدخله الملك[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٣ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٥.

[﴿] ضرب العيدان ينبت النفاق في القلب
كما ينبت الماء الخضراء[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٢٠.

[﴿] عن الغناء فقال: هو قول الله عزوجل:
ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل
عن سبيل الله[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٢ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٨.

[﴿] عن الغناء فقال: يا فلان اذا ميز الله
بين الحق والباطل فاني يكون الغناء فقال:
مع الباطل فقال: قد حكمت[﴾] (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٥ ك ٢٥ ب ٣٦ ذيل ح ٢٥.

[﴿] عن الغناء وانا حاضر فقال: لاتدخلوا
بيوتا الله معرض عن اهلها[﴾] (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٨.

[﴿] عن الغناء وقلت: انهم يزعمون ان
رسول الله علیه السلام رخص في ان يقال: جئناكم
جئناكم حيونا حيونا نحيكم فقال: كذبوا ان

انني لا اعود ان شاء الله وانى استغفر الله فقال له : قم فاغتسل وسل^(١) ما بدارك فانك كنت مقیما على امر عظیم ما كان اسوء حالك لومت على ذلك احمد الله وسله التوبۃ من كل ما يکرہ فانه لا يکرہ الا کل قبیح والقیبح دعه لأهله فان لكل اهلا^(٢)

الكافی ج ٦ ص ٤٣٢ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٠.

الفقیہ ج ١ ص ٤٥ ب ١٨ ح ٦ بتفاوت.

التهذیب ج ١ ص ١١٦ ب ٥ ح ٣٦ بتفاوت.

(لایقدس الله امّة فيها بربط -)

انظر البریط

﴿لما مات آدم عليه السلام وشمت به ابليس وقابيل فاجتمعا في الارض فجعل ابليس وقابيل المعاذف والملاهي شماتة بآدم عليه السلام فكل ما كان في الارض من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فانما هو من ذاك﴾

(٦)

الكافی ج ٦ ص ٤٣١ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٣.

﴿من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله عزوجل فقد

ويتخذها هزوا او لئك لهم عذاب مهين﴾

(٥)

الكافی ج ٦ ص ٤٣١ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٤.

الفقیہ ج ٤ ص ٤١ ب ١١ ذیل ح ٦.

﴿قال لى ابو عبد الله عليه السلام : انى كنت فظننت انه قد عرف الموضع فقلت : جعلت فداك انى كنت مررت بفلان فاحتبسنی فدخلت الى داره ونظرت الى جواريه فقال لي : ذلك مجلس لا ينظر الله عزوجل الى اهله امنت الله عزوجل على اهلك وماليك﴾

الكافی ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٢٢.

﴿كنت عند ابى عبد الله عليه السلام فقال^(١) له رجل : بابى انت وامى انى ادخل كنيفا لي ولې جيران عندهم جوار يتغىبن ويضربن بالعود فربما اطلت الجلوس استماعا مني لهنَّ فقال : لاتفعل فقال الرجل : والله ما آتيهنَّ انما هو سمع اسمعه باذني فقال : الله انت اما سمعت الله عزوجل يقول : ان السمع والبصر والرؤا كل اوليك كان عنه مسئولاً فقال : بل والله لكأني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله من اعجمي ولا عربي لاجرم

(١) في الفقیہ والتهذیب (ان لى جيرانا الخ) وتقديم تحت عنوانه.

(٢) في الفقیہ والتهذیب (وحل الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الغنائم

(٤٠)

الغنائم

البيان^(١) فقال: كونوا كراما فوالله ما علمنا ما
اراد به وظننا انه يقول: تفضلوا عليه فعدنا
اليه فقلنا: انا لاندري ما اردت بقولك: كونوا
كراما؟ فقال: اما سمعتم قول الله عزوجل في
كتابه: اذا مروا باللغو مروا كراما^(٢) (٦)
الكافى ج ٦ ص ٤٣٢ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٩.

(واجتبوا الرجس -) انظر الرجس
﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ قَالَ﴾^(٣)
الغناء^(٤) (٦)

الكافى ج ٦ ص ٤٣١ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٦.
الكافى ج ٦ ص ٤٣٣ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٣.

(ومن الناس من يشتري لهو الحديث -)
تقديم تحت عنوان (عن الغناء فقال الخ)
وتحت عنوان (الغناء مجلس الخ) وتحت
عنوان (الغناء مما الخ) ويأتي في المغني
والمحنة تحت عنوان (عن كسب المغنيات
الخ)

﴿الغنائم﴾

(الخمس من خمسة اشياء من الغنائم -)
انظر **الخمس**

عبد الله وان كان الناطق يؤدي عن الشيطان
فقد عبد الشيطان^(٥) (٥)

الكافى ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ٢٤.
﴿مِنْ أَنْعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ
النِّعْمَةِ بِمَرْزِمَارٍ فَقَدْ كَفَرَهَا، وَمَنْ أَصَبَ
بِمَصِيبَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ الْمَصِيبَةِ بِنَائِحةٍ فَقَدْ
كَفَرَهَا﴾^(٦) (٦)

الكافى ج ٦ ص ٤٣٢ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١١.
﴿مِنْ ضَرَبَ فِي بَيْتِهِ بِرِبْطٍ أَرْبَعِينَ يَوْمًا
سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ: الْقَفْنَدُ رَفِلَا
يَبْقَى عَضْوًا مِنْ أَعْصَائِهِ إِلَّا قَدَّ عَلَيْهِ فَإِذَا
كَانَ كَذَلِكَ نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاةُ وَلَمْ يَبَالْ مَا قَالَ
وَلَا مَا قَيَّلَ فِيهِ﴾^(٧) (غ)

الكافى ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٧.
﴿مِنْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنِ الْغَنَاءِ فَانْفَانَ فِي الْجَنَّةِ
شَجَرَةً يَأْمُرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْرِّيَاحَ أَنْ تَخْرُجَ كَبَاهَا
فَيَسْمَعَ لَهَا صَوْتًا لَمْ يَسْمَعْ بِمَثْلِهِ وَمَنْ لَمْ
يَتَنَزَّهْ عَنْهُ لَمْ يَسْمَعْهُ﴾^(٨) (٨)

الكافى ج ٦ ص ٤٣٤ ك ٢٥ ب ٣٦ ح ١٩.
﴿نَزَّلَنَا الْمَدِينَةَ فَاتَّيْنَا أَبَا عَبْدَ اللَّهِ عَلِيَّ
فَقَالَ لَنَا: أَيْنَ نَزَلْتُمْ؟ فَقَلَّنَا عَلَىٰ فَلَانَ صَاحِبَ

(١) البيان: اي الاماء المغنيات كما في (المجمع).

(٢) في موضع من الكافي (قال: هو الغناء).

الجزء الخامس والعشرون

الغنم

(٤١)

الغنم

انظر الامامة
 ان اهل الجبل تقل عندهم إليات
 الغنم فيقطعونها^(٢) فقال : حرام هي فقلت :
 جعلت فداك فنصطبح بها؟^(٣) فقال : اما
 علمت انه يصيب اليد والثوب وهو حرام^(٤)
 (٧)

الكافي ج ٦ ص ٢٥٥ ك ٢٤ ب ٢٨ ح ٣ .
 التهذيب ج ٩ ص ٧٧ ب ٢ ح ٦٤ .

(ان في بعض القطاة بكارة من الغنم -)
 انظر المحرم
 (ان الله عزوجل اختار - الى ان قال -
 ومن الغنم الضائنة -) انظر الابل
 (ان لي أخافيسلف في الغنم -)

انظر السلف
 (انا نتکاري هولاء الاكراد في اقطاع
 الغنم -) انظر الذبائح
 (انا نشترى الغنم -) انظر الاضحية
 (انا تكون بالجبل فنبعث الرعاة [الى]
 في الغنم -) انظر الذبائح

(السرية يبعثها الامام فيصيّبون غنائم -)
 انظر الغنيمة
 (ليس الخمس إلا في الغنائم -)
 انظر الخمس
 (يؤخذ الخمس من الغنائم -)
 انظر الغنيمة

(الغنم)^(١)
 (اسم الغنم في وجوهها؟ قال : سُمِّها
 في آذانها^(٤))
 الكافي ج ٦ ص ٥٤٥ ك ٢٧ ب ٦ ح ١ .
 (اشترى الغنم او -) انظر الاشتري
 (اشترت لابي الحسن ~~لليلة~~ غنما -)
 انظر على بن محمد الهادي
 (امرأة ارضعت عنقا من الغنم -)
 انظر الرضاع
 (ان ابن آدم - الى ان قال - ليس من تبني
 الا وقد رعى الغنم -) انظر الميت
 (ان أخي يختلف الى الجبل يجعل الغنم -)
 انظر السلف
 (ان الامامة - الى ان قال - يختصمان

(١) تقدم في الشاة ما يناسب المقام.

(٢) في التهذيب (فيقطعون الياتها).

(٣) اصطبح اصطباحا: الرجل او قد المصباح كما في المنجد الابجدى وفي التهذيب (فستصبح بها (المعنى واحد).

الجزء الخامس والعشرون

الختم

(۴۳)

العدد

الكافي ج ٥ ص ١٩٣ ل ١٧ ب ٨٣ ح ٥ .
التهذيب ج ٧ ص ١٢٣ ب ٩ ح ٨ .
الاستبصار ج ٣ ص ١٠٣ ب ٦٨ ح ٣ .
عن الرجل قال له رجل ^(٤) ادفع إلي
غمك وابلك تكون معى فاذا ولدت ابدلت
لك ان شئت انا ثناها بذكرها او ذكورها باناثها
فقال : ان ذلك فعل مكره الا ان يبدلها بعد
ما تولد ويعزلها ^(٥) قال : وسألته عن الرجل
يدفع ^(٦) الى الرجل بقراً وغنمأ على ان يدفع
اليه كل سنة من آلبانها واولادها كذا وكذا
قال : كل ذلك مكره ^(٧) (٦)
التهذيب ج ٧ ص ١٢٠ ب ٨ ح ١٣٢ .

الكافي ج ٥ ص ١٩١ ل ١٧ ب ٨١ ح ٩
عن الرجل يدفع الى الرجل بقراً
وغنماً على ان يدفع اليه كل سنة من البانها
او لا دهاع كذا و كذا قال : ذلك مكروه) ٦ (

انظر السلف (عن رجل كانت له غنم وبقر -)
انظر اللحوم (عن رجل كانت له غنم^(١) يحتلبه)
فيأتيه الرجل فيشتري الخامس مائة رطل
واكثر من ذلك المائة رطل بكذا وكذا فيأخذ
منه في كل يوم مائة رطل حتى يستوفى ما
اشتراه منه قال : لا بأس بهذا^(٢) (٦)
التهذيب ج ٧ ص ١٢٦ ب ٩ ح ٢٣ .
الفقيه ج ٣ ص ١٤٥ ب ٩ ح ٧٠ بتفاوت .
الكافي ج ٥ ص ٢٢٢ ك ١٧ ب ٩٩ ح ١٣
بتفاوت .
(عن رجل له غنم يبيع -) يأتي تحت
عنوان (عن رجل له نعم يبيع الخ)
(عن رجل له نعم^(٣) يبيع البانها بغير
كيل ؟ قال : نعم حتى ينقطع^(٤) او شتى
منها^(٥) (٦)

(١) في الكافي والفقير (عن الرجل يكون له الغنم) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في الاستبصار (له غنم الخ).

(٣) قوله (حتى ينقطع) إلى البان الجميع أو لبعضها كما عن المرأة.

(٤) في الكافي (عن رجل قال لرجل ادفع الخ) وتقديم في الربا.

(٦) والذيل ياتي عن الاستبصار أيضاً.

من مفتاح الكتب الأربع

الغنم

(٤٤)

الغنم

الا في الوجه ^(٦) الكافي ج ٦ ص ٥٤٥ ك ٢٧ ب ٦ ح ٢ . (عن الصلاة في مرابض الغنم -) انظر الصلاة عن قطع اليات الغنم فقال: لاباس قطعها اذا كانت تصلح بها مالك ^(٣) ثم قال: ان في كتاب على ^{عليه} ان ما قطع منها ميت ^(٤) لا ينفع به ^(٦) الكافي ج ٦ ص ٢٥٤ ك ٢٤ ب ٨ ح ١ . الفقيه ج ٣ ص ٢٠٩ ب ٩٦ ح ٥٧ . التهذيب ج ٩ ص ٧٨ ب ٢ ح ٦٥ . انظر الذبائح (الغنم ترسل -) انظر الذبائح (الغنم نرسل -) انظر الذبائح فأي المال بعد الزرع خير؟ قال: رجل في غنم قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ^(م) (٦)
--

الاستبصار ج ٣ ص ١٠٣ ب ٦٨ ح ٥ . التهذيب ج ٧ ص ١٢٠ ب ٨ ذيل ح ١٣٢ . (عن الرجل يسلف في الغنم -) انظر السلف (عن الرجل يسلم في الغنم -) انظر السلف (عن الرجل يكون له على الرجل طعام او بقر او غنم -) (عن الرجل يكون له الغنم ^(١) يحلبها لها البان كثيرة في كل يوم ما تقول في شراء الخامسة رطل بكذا وكذا درهماً يأخذ في كل يوم منه ارطالاً ^(٢) حتى يستوفي ما يشتري منه؟ قال: لابأس بهذا ونحوه ^(٣) (٦) الفقيه ج ٣ ص ١٤٥ ب ٧٠ ح ٩ . الكافي ج ٥ ص ٢٢٢ ك ١٧ ب ٩٩ ح ١٣ . التهذيب ج ٧ ص ١٢٦ ب ٩ ح ٣٣ بتفاوت . (٤) عن سمة المواشىء فقال: لابأس بها
--

(١) في الكافي (عن الرجل يكون له غنم الخ) وفي التهذيب (عن رجل كانت له غنم الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٢) في الكافي (ما تقول فيمن يشتري منه الخامسة رطل او اكثر من ذلك المائة رطل بكذا وكذا درهماً فيأخذ منه في كل يوم ارطالاً الخ).

(٣) في الفقيه (قال لابأس بقطعها اذا كانت انما تصلح به مالك الخ).

(٤) في الفقيه (ميته).

الجزء الخامس والعشرون

الغنم

(٤٥)

- الكافي ج ٥ ص ٢٢٣ ك ١٧ ب ١٠١ ح ١٠١ .
 التهذيب ج ٧ ص ١٢٧ ب ٩ ح ٢٥ .
 الاستبصار ج ٣ ص ١٠٣ ب ٦٨ ح ١ .
 (في سائمة الغنم الزكاة -) انظر الزكاة
 (في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت
 اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت
 ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت
 ادبرت) (٦)
 الفقيه ج ٢ ص ٩٢ ب ١٩٠ ح ٧ .
 (في متمتع يجد الثمن ولا يجد الغنم -)
 انظر الهدى
 (كان الناس يقلدون الغنم -)
 انظر الهدى
 (كل من دان - الى ان قال : بصرت بقطيع
 غنم مع راعيها -) انظر الإمام
 (كتاب زمان ابي جعفر علیه السلام حين قبض
 نتردداً كالغنم لراعي لها -) انظر الحجة
 (ليس في صغار الابل والبقر والغنم
 شيء -) انظر الزكاة
 (ليس من نبي إلا وقد رعى الغنم -)

الغنم

- الفقيه ج ٢ ص ٩٢ ب ١٩٠ ح ٦ .
 (في اليات الضأن تقطع وهي احياء
 انها ميتة) (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٢٥٥ ك ٢٤ ب ٨ ح ٢ .
 (في الرجل يسلم في اسنان الغنم -)
 انظر السلف
 (في الرجل يسلم في اسنان من الغنم -)
 انظر السلف
 (في الرجل يكون له ابل او بقر او غنم -)
 انظر الزكاة
 (في الرجل يكون له الغنم فيعطيها)
 بضربية شيئاً معلوماً من الصوف او
 السمن (٢) او الدرهم قال : لباس بالدرهم
 وكره السمن) (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٢٢٤ ك ١٧ ب ١٠١ ح ٣ .
 التهذيب ج ٧ ص ١٢٧ ب ٩ ح ٢٦ .
 الاستبصار ج ٣ ص ١٠٣ ب ٦٨ ح ٢ .
 (في الرجل يكون له الغنم يعطيها
 بضربية سمنا شيئاً معلوماً او دراهم معلومة
 من كل شاة كذا وكذا قال : لباس بالدرهم
 ولست احب ان يكون بالسمن) (٦)

(١) في الاستبصار (يعطيها).

(٢) في التهذيب والاستبصار (شيء معلوم من صوف وسمن الخ).

من مفاصح الكتب الأربعية

الغنم

(٤٦)

الغنم

واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت
واحدة ففيها ثلاثة شاة الى ثلاثة فاذاكثر
الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة
ويقصد المصدق الموضع الذي فيه الغنم
فينادى يا عشر المسلمين هل الله عزوجل
في اموالكم حق ؟ فان قالوا نعم أمرأن يخرج
اليه الغنم ويفرّقها فرقتين ويخير صاحب
الغنم احدى الفرقتين ويأخذ المصدق
صدقها من الفرقة الثانية فان احب صاحب
الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك
ويأخذ غيرها، فان احب صاحب الغنم ان
يترك هذه ويأخذ هذه ايضا فليس له ذاك ولا
يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع

بين متفرق (٤) (غ)

الفقيه ج ٢ ص ١٤ ب ٥ ذيل ح ١١.

(ويقصد المصدق الموضع الذي فيه
الغنم -) تقدم تحت عنوان (وليس على
الغنم الخ)

يأتي في الميت تحت عنوان (ان ابن آدم
الخ)

(ما ذبان ضاريان في غنم -) انظر الدنيا
﴿نظفوا مرأبضها وامسحوا
ر GAMها﴾ (٦/م)

الكافى ج ٦ ص ٥٤٤ ك ٢٧ ب ٥ ح ٣.

﴿نعطي﴾ (٢) الراعي بالجبل الغنم يرعاها
وله اصواتها والبانها ويعطي الراعي لكل
شاة (٣) درهما فقال: ليس بذلك بأس قلت:
فان اهل المسجد يقولون: لا (٤) لأن منها ما
ليس لها صوف ولا لبن فقال
ابو عبدالله عليه السلام: وهل يطيبه إلا ذلك يذهب
بعض (٥) ويبقى بعض﴾ (٦)

التهذيب ج ٧ ص ١٢٧ ب ٩ ح ٢٤.

الكافى ج ٥ ص ٢٢٤ ك ٢٧ ب ١٠١ ح ٢.

﴿وليس على الغنم شيء حتى تبلغ
أربعين شاة فإذا بلغت أربعين وزادت واحدة
ففيها شاة إلى عشرين ومائة، فان زادت

(١) الرغام: بالفتح التراب (المجمع).

(٢) في الكافي (يعطي الخ).

(٣) في الكافي (ويعطينا لكل شاة الخ).

(٤) في الكافي (لا يجوز الخ).

(٥) في الكافي (ويذهب بعده الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الغُنم

الغَنِيمَة

(٤٧)

<p>انظر اللقطة (بمنزلة الغني) - يأتي في اللقطة تحت عنوان (عن اللقطة يجدها الخ) (حق على الغني) -</p> <p>انظر الحسين بن علي عليهما السلام (دخلنا - الى ان قال - وليعد غنيكم على فقيركم -) (لاتحل الصدقة لغني) - انظر الزكاة (الممتعة حلال للغني والفقير) -</p> <p>انظر الممتعة (مطل الغني ظلم) - انظر الظلم</p> <p>الغَنِيمَة ^(١)</p> <p>﴿ اخْبَرْنِي عَلَى الْجَيْشِ إِذَا غَزَا ^(٢) أَرْضَ الْعَرَبِ فَغَنَمُوا غَنِيمَةً ثُمَّ لَحَقَهُمْ جَيْشٌ أَنْتَ كُنْتَ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا</p>	<p>﴿ يَا بْنِي اتَّخِذُ الْغُنمَ وَلَا تَتَخِذُ الْأَبْلَى ﴾ ^(٦) الكافـي جـ ٦ صـ ٥٤٤ كـ ٢٧ بـ ٥ حـ ١. (يعطى اصحاب الابل والبقر والغنم) -</p> <p>انظر الفطرة (يعطى الراعي) - تقدم تحت عنوان (عطي الراعي الخ) الغُنم (واعلموا انما غنمتم) - انظر الخمس الغَنِيمَة (ان الصدقة لاتحل لغني) - انظر الزكاة (ان الغني يمتع بدار) - انظر الطلاق (ان الله يقول انى لم اغن الغني) -</p> <p>انظر الفقراء (انى كنت - الى ان قال - وان كنت غنيا)</p>
--	---

مَرْكَزُ تَعْلِيَةِ الْمُؤْمِنِينَ

(١) في الصحاح : المغنم والغنيمة بمعنى يقال: غنم القوم غنماً وفي القاموس: المغنم والغنيم والغنيمة والغنم بالضم الفاء وفي النهاية لاين الشير: وقد تكرر فيه (اي في الحديث) ذكر الغنيمة والغنم والمغنم والغانائم وهو ما اصيب من اموال اهل العرب واوجف عليه المسلمين بالخيول والركاب - الى ان قال - الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمته: غنمه زيادته ونمائه وفاضل قيمته وفي لسان العرب مثل ما في النهاية هنا وفي قواعد الدين (**الخمس**) لا اختصاص لها بغانائم دار العرب كما زعمه بعض العامة ولا ما قاله اهل اللغة من العامة والخاصة والعجب ان لفظ الغنائم ولفظ الغنيمة والغنم من الفاظ لسان العرب وهو كان موجوداً قبل الاسلام بالف سنة بل ازيد فكيف يمكن ان يقال ان الغنيمة هي الغنيمة دار العرب خاصة وما ذلك القول الا عناداً على اهل بيتهما والرسول واعراضهم وتکذيب لهم وانكار لاحاديتهم وعداوة معهم وظلم عليهم وسيعلمون الذين ظلموا حقهم اي منقلب ينقلبون الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (إذا غزوا الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الغنية

(٤٨)

الغنية

انظر الانفال
كانت الغنية -)
﴿اذا كان مع الرجل افراس في الغزو لم
يسهم له الافرسين منها﴾ (١)
الكافي ج ٦ ص ٤٤ ك ١٦ ب ١٨ ح ٣.
التهذيب ج ٦ ص ١٤٧ ب ٦٦ ح ٢.
الاستبصار ج ٣ ص ٤ ب ٢ ح ٤.
﴿اذا ولد المولود في ارض الحرب
قسم له مما افاء الله عليهم﴾ (١-٦)
التهذيب ج ٦ ص ١٤٧ ب ٦٦ ح ٥.
﴿ان رسول الله ﷺ خرج بالنساء في
الحرب حتى يداوين الجرحى ولم يقسم لهن
من الفيء شيئاً ولكن نفلهن﴾ (٥) او (٦)
الكافي ج ٥ ص ٤٥ ك ١٦ ب ١٨ ح ٨.
التهذيب ج ٦ ص ١٤٨ ب ٦٦ ح ٦.
﴿ان عليا عليه السلام : كان يجعل للفارس ثلاثة
اسهم وللرجل سهما﴾ (٥/٦)
التهذيب ج ٦ ص ١٤٧ ب ٦٦ ح ٣.
الاستبصار ج ٣ ص ٣ ب ٢ ح ٢.

آخر قبل ان يخرجوا الى دار السلام (١) ولم
يلقوا عدوا حتى خرجوا الى دار السلام (٢)
هل يشاركونهم ؟ فقال : نعم (٣) وعن سرية
كانوا في سفينة (٤) ولم يركب صاحب الفرس
فرسه كيف تقسم الغنية بينهم ؟ فقال :
للفارس سهمان وللرجل سهم فقلت : وان لم
يركبوا ولم يقاتلوا على افراسمهم ؟ فقال :
ارأيت لو كانوا في عسكر فتقدم الرجال
فقاتلوا وغنموا كيف كان يقسم بينهم ألم
اجعل للفارس سهرين وللرجل سهاما ؟ وهم
الذين غنموا دون الفرسان (٦)
الكافي ج ٥ ص ٤٤ ك ١٦ ب ١٨ ح ٢.
التهذيب ج ٦ ص ١٤٥ ب ٦٥ ح ١.
الاستبصار ج ٣ ص ٢ ب ١ ح ١.
الاستبصار ج ٣ ص ٣ ب ٢ ح ١.
(اخبرني عن سرية -) يأتي تحت عنوان
(عن سرية الخ)
(اذا غزا قوم بغیر اذن الامام فغنموا

(١) في التهذيب والاستبصار (الى دار الاسلام الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (حتى يخرجوا الى دار الاسلام الخ).

(٣) صدر هذا الحديث مذكور في موضع من الاستبصار وذيله مذكور في موضع آخر منه.

(٤) يأتي هنا الذيل تحت عنوانه مع بيان موضع الاختلاف.

الجزء الخامس والعشرون

الغنية

(٤٩)

الغنية

الرجاله^(٣) فقاتلوا فغموا كيف كان اقسم
بينهم؟
الم اجعل للفارس سهرين وللراجل سهما
وهم الذين غنموا دون الفرسان؟^(٤) قلت:
فهل يجوز للامام ان ينفل؟ فقال: له ان ينفل
قبل القتال واما بعد القتال والغنية فلا يجوز
ذلك لأن الغنية قد احرزت^(٥) (٦)
الاستبصار ج ٣ ص ٣ ب ٢ ح ١.
التهذيب ج ٦ ص ١٤٥ ب ٦٥ ذيل ح ١.
الكافي ج ٥ ص ٤٤ ك ١٦ ب ١٨ ذيل ح ٢.
عن الغنية فقال: يخرج منها خمس
له وخمس للرسول وما باقي قسم بين من
قاتل عليه وولي ذلك^(٦) (٦)
الكافي ج ٥ ص ٤٥ ك ١٦ ب ١٨ ح ٧.
عن قسم بيت المال: فقال: اهل
الاسلام هم ابناء الاسلام اسوى بينهم في
العطاء وفضائلهم بينهم وبين الله اجملهم
كبني رجل واحد لا نفضل احدا منهم لفضله
وصلاحه في الميراث على آخر ضعيف

ان عليا^(٦) كان يسهم للفارس ثلاثة
اسهم سهرين لفرسه وسهما له ويجعل
للراجل سهما^(٥) (٥/٦)
التهذيب ج ٦ ص ١٤٧ ب ٦٦ ح ٤.
الاستبصار ج ٣ ص ٤ ب ٢ ح ٣.
السرية يبعثها الامام فيصيرون غنائم
كيف تقسم؟ قال: ان قاتلوا عليها مع امير
امره الامام عليهم اخرج منها الخمس له
وللرسول وقسم بينهم اربعة اخماس وان لم
يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كل ما
غممو الامام يجعله حيث احب^(٦) (٦)
الكافي ج ٥ ص ٤٣ ك ١٦ ب ١٨ ح ١.

عن سرية كانوا في سفينة فقاتلوا
ونغموا وفيهم من معه الفرس، وانما
قاتلوا في السفينة^(١) ولم يركب صاحب
الفرس فرسه كيف تقسم الغنية بينهم؟
قال: للفارس سهرين وللراجل سهما ، فقلت:
وان لم يركبوا^(٢) ولم يقاتلوا على افراسهم
قال: ارأيت لو كانوا في عسكر فتقدم

(١) قوله: (قاتلوا - الى هنا) ليس في الكافي.

(٢) في التهذيب (ولو لم يركبوا الخ).

(٣) في الكافي (فتقدم الرجال الخ).

(٤) الى هنا تم حديث الكافي.

من مفاصح الكتب الأربع

الغنية

(٥٠)

الغنية

الاستبصار ج ٣ ص ٢ ب ١ ح ٢ .
 (في الغنية قال يخرج منها الخمس -)
 انظر الانفال
 (كتب التي بعض إخواني - الى ان قال -
 اخبرني عن الجيش -) تقدم تحت عنوان
 (اخبرني عن الجيش الخ)
 ﴿كنت قاعداً عند أبي عبدالله عليهما السلام بمكة
 اذ دخل عليه اناس من المعتزلة فيهم﴾^(١)
 عمرو بن عبيد و واصل ابن عطاء و حفص بن
 سالم مولى ابن هبيرة و ناس من رؤسائهم
 وذلك حدثان^(٢) قتل الوليد و اختلاف اهل
 الشام بينهم فتكلموا و اكثروا و خطبوا
 فاطلوا فقال لهم ابو عبدالله عليهما السلام : انكم قد
 اکثرا تم عليّ فاسندوا امركم الى رجل منكم
 وليتكلم بحججكم و يوجز^(٤) فاسندوا امرهم
 الى عمرو بن عبيد فتكلم فابلغ و اطال فكان
 فيما قال : ان قال : قد^(٥) قتل اهل الشام
 خليفهم و ضرب الله عزوجل بعضهم ببعض

منقوص وقال : هذا هو فعل رسول الله عليهما السلام
 في بدو أمره وقد قال غيرنا : اقدمهم في
 العطاء بما قد فضلهم الله بسوابقهم في
 الاسلام اذا كانوا في الاسلام اصابوا ذلك
 فائز لهم على مواريث ذوى الارحام بعضهم
 اقرب من بعض و اوفر تصيبا لقربه من الميت
 و انما ورثوا برحمهم وكذلك كان عمر
 يفعله﴾^(٦)

التهذيب ج ٦ ص ١٤٦ ب ٦٦ ح ١ .
 (فان هم ابوا الجزية فقاتلتهم و ظهرت
 عليهم كيف تصنع بالغنية -) يأتي تحت
 عنوان (كنت قاعداً الخ)
 ﴿في الرجل يأتي القوم قد غنموا ولم
 يكن شهد^(١) القتال فقال :
 امير المؤمنين عليهما السلام : هولاء المحرمون وامر
 أن يقسم لهم﴾^(٢) (١٦)
 الكافي ج ٥ ص ٤٥ ك ١٦ ب ١٨ ح ٦ .
 التهذيب ج ٦ ص ١٤٦ ب ٦٥ ح ٢ .

(١) في التهذيب والاستبصار (ولم يكن من شهد الخ).

(٢) في التهذيب (منهم).

(٣) في التهذيب (وذلك بعد حدثان الخ).

(٤) كلمة (ويوجز) ليست في التهذيب.

(٥) في التهذيب (فكان فيما قال قد الخ).

بغير قتال ولاع مؤونة وقيل لك^(٥) ولها من
شتت من كنت تولّيها؟ قال: كنت اجعلها
شورى بين المسلمين قال: بين المسلمين
كلهم؟ قال: نعم قال: بين فقائهم وخيارهم؟
قال: نعم قال: قريش وغيرهم؟ قال: نعم
قال: والعرب والعجم؟ قال: نعم قال:
اخبرنى يا عمرو أتتولى ابباكم وعمراً أو تبرأ
منهما؟ قال: أتولاهما فقال: ^(٦) فقد خالفتهما
ما تقولون انتم تتولونهما^(٧) او تبرؤون
منهما قالوا: تتولاهما، قال: ^(٨) يا عمرو، ان
كنت رجلاً تبرء منهما فانه يجوز لك
الخلاف عليهما وان كنت تتولاهما فقد
خالفتهما قد عهد^(٩) عمر الى ابى بكر فبایعه
ولم يشاور فيه احداً ثم ردّها ابوبكر عليه ولم

وشئت الله امرهم^(١) فنظرنا فوجدنا رجلاً له
دين وعقل ومرءة وموضع ومعدن للخلافة
وهو محمد بن عبد الله بن الحسن فاردنا ان
نجتمع عليه فنبایعه ثم نظهر معه فمن كان
بایعنا^(٢) فهو منا وكنا منه ومن اعتزلنا كفينا
عنه ومن نصب لنا جاهدناه ونصبنا له على
بغيه ورده الى الحق واهله وقد احببنا ان
نعرض ذلك عليك فتدخل معنا فانه لاغنى
بنا عن مثلك لموضعك وكثرة شيعتك فلما
فرغ قال ابو عبد الله ^{عليه السلام}: اكلكم على مثل ما
قال عمرو؟^(٣) قالوا نعم فحمد الله واثنى عليه
وحلى على النبي ^{صلوات الله عليه وسلم} ثم قال: انما نسخط
اذا عصى الله فاما اذا اطاع رضينا اخبرنى يا
عمرو لو ان الأمة قلدتك امرها وولتك^(٤)

(١) في التهذيب (وشئت امرهم الخ).

(٢) في التهذيب (فمن كان تابعاً لنا الخ).

(٣) في التهذيب (مثل ما قال عمرو بن عبيد - الخ).

(٤) في التهذيب (ولتكه الخ).

(٥) في التهذيب (فقيل لك الخ).

(٦) في التهذيب (فقال اتولاهما قال الخ).

(٧) في التهذيب (اتولونهما الخ).

(٨) في التهذيب (قال له: الخ).

(٩) في التهذيب (فقد عمد عمر الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الغنية

(٥٢)

الغنية

الستة جميعاً فان اجتمع^(٧) اربعه قبل ان تمضي ثلاثة ايام وخالف اثنان ان يضربوا اعنق الاثنين^(٨) افترضون بهذا انتم فيما تجعلون من الشوري^(٩) في جماعة من المسلمين قالوا: لا، ثم قال: يا عمرو^(١٠) دع ذا رأيت لو بايعت صاحبك الذي تدعوني الى بيعته ثم اجتمع لكم الامة فلم يختلف عليكم رجالان فيها^(١١) فافضتم الى المشركين الذين لا يسلمون ولا يؤدون^(١٢) الجزية اكان عندكم وعند صاحبكم من العلم ما تسيرون^(١٣) بسيرة رسول الله ﷺ في

يشاور فيه احداً^(١) ثم جعلها عمر شوري بين ستة واخرج منها^(٢) جميع المهاجرين والانصار غير اولئك الستة من قريش واوحي^(٣) فيهم شيئاً لا راك ترضي به انت ولا اصحابك اذ جعلتها^(٤) شوري بين جميع المسلمين قال: وما عصّن؟ قال: امر صهيماً ان يصلى بالناس ثلاثة ايام وان يشاور اولئك الستة ليس معهم احد إلا ابن عمر يشاوروه وليس له^(٥) من الامر شيء واوحي^(٦) من بحضرته من المهاجرين والانصار ان مضت ثلاثة ايام قبل ان يفرغوا او يبايعوا رجلاً^(٧) ان يضربوا اعناق اولئك

(١) قوله (ثم ردها) الى هنا ليس في التهذيب.

(٢) في التهذيب (فاخرج الخ).

(٣) في التهذيب (ورضي منهم شيئاً الخ).

(٤) في التهذيب (ان جعلتها الخ).

(٥) في التهذيب (ليس معهم احد الا ابن عمر وليس له من الامر الخ).

(٦) في التهذيب (ان يفرغوا وبايعوا ان يضربوا الخ).

(٧) في التهذيب (وان اجتمع الخ).

(٨) في التهذيب (اعناق اولئك الاثنين الخ).

(٩) في التهذيب (افتضون بهذا انتم وبما تجعلون بين اولئك الشوري الخ).

(١٠) في التهذيب (في جماعة المسلمين قالوا لا قال يا عمرو الخ).

(١١) في التهذيب (فلم يختلف عليك رجالان منها الخ).

(١٢) في التهذيب (الذين لم يسلموا ولم يؤدوا الخ).

(١٣) في التهذيب (اكان لكم وعند صاحبكم من العلم ما تسيرون فيه الخ).



مركز تحقیقات کتب و مخطوطات اسلامی

اخبرني عن الخمس؟ من تعطيه قال: حيئما سمي الله قال: فقرأ^(٥) واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خمسه ولرسول ولذى القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل قال: الذي للرسول مَنْ تعطيه؟ وَمَنْ ذُو القربي؟ قال: قد اختلف فيه الفقهاء فقال بعضهم: قرابة النبي ﷺ واهل بيته وقال بعضهم: الخليفة وقال: بعضهم: قرابة الذين قاتلوا عليه من المسلمين قال: فأي ذلك تقول انت؟ قال: لا ادرى قال: فأراك لا تدرى فدع ذاته قال: لرأيئت الاربعة اخمس تقسمها بين جميع من قاتل عليها؟ قال: نعم قال: فقد خالفت رسول الله ﷺ في سيرته بيني وبينك فقهاء اهل المدينة ومشيختهم فسألهم فانهم لا يختلفون ولا يتنازعون في ان رسول الله ﷺ انما صالح أغراب على ان يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على ان دهمه من عدوه دهم ان يستفرهم فيقاتل بهم

المشركين في حربه؟ قال: نعم قال فتصنع ماذا؟ قال: ندعوهم الى الاسلام فان ابوا دعواناهم الى الجزية قال: وان كانوا مجوسا^(١) ليسوا باهل الكتاب؟ قال: سواء قال: وان كانوا مشركي العرب وعبدة الاوثان؟ قال: سواء^(٢) قال: اخبرني عن القرآن تقرؤه؟ قال: نعم قال: اقرأ^(٣) قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدوم صاغرون فاستثناء الله عزوجل واشتراطه من الذين اوتوا الكتاب لهم^(٤) والذين لم يؤتوا الكتاب سواء؟ قال: نعم قال: عمن اخذت ذا؟ قال: سمعت الناس يقولون قال: فدع ذا فان هم ابو الجزية فقاتلتهم فظهرت عليهم كيف تصنع بالغنية؟ قال: اخرج الخمس واقسم أربعة اخمس بين من قاتل عليه قال:

(١) في التهذيب (فان كانوا مجوسا الخ).

(٢) قوله (وان كان مشركي العرب) الى هنا ليس في التهذيب.

(٣) في التهذيب (قال انقرأه الخ).

(٤) في التهذيب (واشتراطه من الذين اوتوا الكتاب منهم الخ).

(٥) في التهذيب (ونقرأ الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الغنية

(٥٤)

الغنية

بالسوية وإنما يقسمه^(٤) على قدر ما يحضره منهم وما يرى وليس عليه في ذلك شيء موقت موظف وإنما يصنع^(٥) ذلك بما يرى على قدر من يحضره منهم فان كان في نفسك مما قلت شيء فالق فقهاء أهل المدينة فانهم لا يختلفون في أن رسول الله ﷺ كذا كان يصنع ثم اقبل على عمرو بن عبيد فقال له: ثاتق الله وانتم ايها الرهط فاقروا الله فان^(٦) ابى حدثى وكان خير أهل الارض وأعلمهم بكتاب الله عزوجل وسنة نبيه ﷺ ان رسول الله ﷺ قال: من ضرب الناس بسيفه ودعاهم إلى نفسه وفى المسلمين من هو اعلم منه فهو ضال متكلف

الكافى ج ٥ ص ٢٣ ك ١٦ ب ٧ ح ١.

التهذيب ج ٦ ص ١٤٨ ب ٦٦ ح ٧.

وليس لهم في الغنية نصيب وانت تقول بين جميعهم فقد خالفت رسول الله ﷺ في كل ما قلت في سيرته في المشركين ومع هذا^(١) ما تقول في الصدقة؟ فقرأ عليه الآية إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها إلى آخر الآية قال: نعم فكيف^(٢) تقسمها؟ قال: اقسمها على ثمانية أجزاء فاعطى كل جزء من الثمانية جزءاً قال: وان كان صنف منهم عشرة آلان وصنف منهم رجلا واحداً^(٣) او رجلين او ثلاثة جعلت لهذا الواحد مثل ما جعلت للعشرة آلاف؟ قال: نعم قال: وتجمع صدقات أهل الحضر واهل البوادي فتجعلهم فيها سواء؟ قال: نعم قال: فقد خالفت رسول الله ﷺ في كل ما قلت في سيرته، كان رسول الله ﷺ يقسم صدقة أهل البوادي في أهل البوادي وصدقة أهل الحضر في أهل الحضر ولا يقسمه بينهم

(١) في التهذيب (دع هذا ما تقول الخ).

(٢) في التهذيب (قال: فكيف الخ).

(٣) في التهذيب (فإن كان حنف منهم عشرة آلاف وصنف رجلا واحداً الخ).

(٤) في التهذيب (ولا يقسم بينهم بالسوية إنما يقسمه الخ).

(٥) في التهذيب (إنما يصنع الخ).

(٦) في التهذيب (أن ابى طالب^{رض} حدثني الخ).

متروكة في يدي من يعمرها ويحييها ويقوم
عليها على ما يصلحهم الوالي على قدر
طاقتهم من الحق النصف والثلث والثلثين
على قدر ما يكون لهم صالحوا لا يضرهم^٦
(٧)

الكافي ج ٥ ص ٤٤ ك ١٦ ب ١٨ ح ٤.
الكافي ج ١ ص ٥٣٩ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل ح ٤.
التهذيب ج ٤ ص ١٢٨ ب ٣٧ ذيل ح ٢.

﴿الغين والواو﴾

﴿الغوث﴾

(رفع إلى المأمون - فسمعت الغوث
انظر الديبة فخرجت -)

(القيت أبا إبراهيم - إلى أن قال: يخرج
الله عزوجل منه غوث هذه الأمة -)

انظر الحجة

﴿الغور﴾

(بالعقل استخرج غور الحكمة -)
انظر العقل والجهل

(لان الغنيمة قد احرزت -) تقدم تحت
عنوان (عن سرية الخ)

(ليس للاعراب من الغنيمة شيء -)
 يأتي تحت عنوان (يؤخذ الخمس الخ)

(واعلموا انما غنمتم -) انظر الخمس

﴿يؤخذ الخمس من الغنائم فيجعل لمن
جعله الله عزوجل ويفصل أربعة خماس بين
من قاتل عليه وولى ذلك قال: وللامام صفوة
المال أن يأخذ الجارية الفارهة والدابة
الفارهة والثوب والمتأمّل مما يحب ويشهي
فذلك له قبل قسمة المال وقبل اخراج
الخمس قال: وليس لمن قاتل شيء من
الارضين ولا ماغلبوا عليه إلا ما احتوى
عليه العسكر وليس للاعراب من الغنيمة
شيء وان قاتلوا مع الامام لأن رسول
الله ﷺ صالح الاعراب ان يدعهم في
ديارهم ولا يهاجروا على انه ان دهم رسول
الله ﷺ من عدوه دهم ان يستفزهم^(١) فيقاتل
بهم وليس لهم في الغنيمة نصيب وسُنة
جاربة فيهم وفي غيرهم والارض التي
اخذت عنوة بخيل او ركاب فهي موقوفة

(١) دهم اي فجاءه ويستفزهم اي يستخفهم ويخرجهم من دارهم كما في المجمع.

من مفاصح الكتب الأربع

غياب

(٥٦)

غورث

(جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا
له غار ماء النيل -)

(قلرأيتم ان اصبح مائكم غورا -)

انظر الحجة

﴿غورث﴾

(نزل رسول الله ﷺ - الى ان قال - من
ينجيك مني يا غورث -) انظر ذات الرقاع

﴿الغوص﴾

(ان امير المؤمنين - ولا يناله غوص
الفطن -)

(رأيت ابا سثار - الى ان قال - اني كنت
وليت الغوص -)

(عن سفينة انكسرت في البحر فاخراج
بعضه بالغوص -)

(عن العنبر وغوص اللؤلؤ -)

انظر التخمس

﴿غوطة دمشق﴾

(كنت عند ابى الحسن موسى - الى ان
قال - غوطة دمشق -)

انظر الحجة

﴿الغول﴾

(اذا تغولت لكم الغول -)

انظر الاذان

﴿الغين والباء﴾

﴿الغي﴾

(بنى الكفر - الى ان قال - وحسب غيه
انظر الكفر رشده -)

﴿الغياب﴾^(١)

(عن الرجل يغيب -)

(عن الرجل يكون له الولد فيغيب -)

انظر الزكاة

﴿غياب﴾

(ادنى ما تحمل المرأة -)

انظر العمل

(اذا قطع انف العبد -)

انظر الديمة

(الاضحى ثلاثة -)

انظر الاضحى

(ان امير المؤمنين عليه كره ان -)

انظر الخمر

(ان رجلين اختصما اليه -)

انظر الخصومة

(ان عليا عليه ضمن رجلا -)

انظر الضمان

(١) يأتي في الفية ما يناسب المقام .

الجزء الخامس والعشرون

غیاث بن ابراهیم

(۵۷)

غیاث بن ابراهیم

انظر الدم (لا يغسل بالبزاق -)

انظر الاحتكار (ليس الحكمة الا -)

انظر الدية (مادون السمحاق -)

انظر الجماعة (المرأة صف -)

﴿غیاث بن ابراهیم﴾

(اتی امیر المؤمنین ﷺ بیتیم -)

انظر الاجبار

انظر مكة (ابداً بالمدينة او -)

انظر اليتيم (ادب اليتيم بما -)

انظر العين (ادعـت امرأة على -)

انظر الارتداد (اذا اردتـت المرأة -)

(اذا تزوجـ الرجل المرأة حرمـت -)

انظر التزویج

(اذا دخلـ عليكـ لصـ -) انظر اللص

انظر السلام (اذا سلمـ منـ -)

انظر الخيار (اذا صفقـ الرجلـ -)

انظر الولد (اذا قـتلتـ امـ الولدـ -)

انظر الاوضـحـيـ (الاـضـحـىـ ثـلـاثـةـ -)

(اطـعـمـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ الجـدـتـيـنـ -)

انظر الارث

(انـ اـمـيرـ المؤـمنـيـنـ ﷺـ اـتـيـ -)

انظر الضمان

(انـ اـمـيرـ المؤـمنـيـنـ ﷺـ اـخـتـصـ اـلـيـهـ -)

(انـ عـلـيـاـ ﷺـ كـانـ يـجـبـسـ -) انـظـرـ الـجـبـسـ

(انـ عـلـيـاـ ﷺـ كـانـ يـكـرـهـ -) انـظـرـ الـخـمـرـ

(انـ عـلـيـاـ ﷺـ يـكـرـهـ الـمـسـكـ -)

انـظـرـ الصـومـ

(انـ النـبـيـ ﷺـ وـضـعـ -) انـظـرـ الـصـلـاـةـ

(انـ هـقـضـىـ فـىـ شـحـمـةـ الـأـذـنـ -)

انـظـرـ الـدـيـةـ

(انـ هـكـانـ لـاـيـرـفـ -) انـظـرـ الـجـنـازـةـ

(انـ هـكـرـهـ اـنـ يـدـخـلـ الـخـلـاءـ -) انـظـرـ الـخـلـاءـ

(عـنـ رـجـلـ قـالـ لـرـجـلـ -) انـظـرـ الـقـذـفـ

(فـىـ رـجـلـ ظـاهـرـ مـنـ -) انـظـرـ الـظـهـارـ

(فـىـ رـجـلـيـنـ بـيـنـهـمـ مـالـ -) انـظـرـ الـحـوـالـةـ

(فـىـ صـبـىـ يـتـيمـ اـتـيـ -) انـظـرـ الـاجـبارـ

(فـىـ عـنـيـنـ اـذـاعـلـمـ -) انـظـرـ الـعـنـيـنـ

(كـرـهـ اـمـيرـ المؤـمنـيـنـ ﷺـ اـنـ تـحـلـ -)

انـظـرـ الـمـيـتـ

(لـابـاسـ بـاسـتـقـراـضـ الـخـبـزـ -) انـظـرـ الـخـبـزـ

(لـابـاسـ بـانـ يـزـدـرـدـ -) انـظـرـ الـصـومـ

(لـابـاسـ بـدمـ الـبـرـاغـيـثـ -) انـظـرـ الـدـمـ

(لـابـاسـ بـالـسـلـمـ بـكـيلـ -) انـظـرـ الـسـلـفـ

(لـابـاسـ بـالـسـلـمـ كـيلاـ -) انـظـرـ الـسـلـفـ

(لـايـجزـىـ اـطـعـامـ الصـغـيرـ -) انـظـرـ الـكـفـارـ

(لـايـصـلـىـ الرـجـلـ مـحـلـولـ -) انـظـرـ الـصـلـاـةـ

من مفاصح الكتب الأربع

غیاث بن ابراهیم

غیاث بن ابراهیم

(٥٨)

- (ان عليا عليه السلام قضى فى رجل ضرب حتى سلس -) انظر الدية
- (ان عليا عليه السلام كان اذا اخذ شاهد زور -) انظر الشهادة
- (ان عليا عليه السلام كان لا يجيز -) انظر الشهادة
- (ان عليا عليه السلام كان يحبس فى الدين -) انظر الحبس
- (ان عليا عليه السلام كان يستحب -) انظر الافطار
- (ان عليا عليه السلام كان يفلس الرجل -) انظر الدين
- (ان عليا عليه السلام كره بيع اللحم -) انظر الربا
- (ان عليا عليه السلام كره المسك -) انظر الصوم
- (ان عليا عليه السلام لم يكن يرد من الحمق -) انظر الرد
- (ان في كتاب علي عليه السلام انما مثل الدنيا -) انظر الدنيا
- (ان لي على رجل دينا -) انظر الدين
- (انظروا من ترضع اولادكم -) انظر الرضاع
- (انه كان يجمر الميت -) انظر الميت
- (انه كان يقصر الصلاة -) انظر القصر

- انظر الخصومة (رجلان -)
- (ان امير المؤمنين عليه السلام قال: فى جعل الآبق -) انظر الجعل
- (ان امير المؤمنين عليه السلام كان لا يذبح -) انظر الذبائح
- (ان امير المؤمنين عليه السلام كره اللحم بالحيوان -) انظر الربا
- (ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم اجرى الخيل -) انظر الخيل
- (ان الشيطان يدير ابن ادم -) انظر الدنيا
- (ان الصدقة تقضى الدين -) انظر الصدقة
- (ان على ذروة كل -) انظر الابل
- (ان عليا عليه السلام اتى بصاحب حمام -) انظر الضمان
- (ان عليا عليه السلام اتى بالكوفة -) مركز توثيق و دراسة
- (ان عليا عليه السلام ضمن رجلا -) انظر السرقة
- (ان عليا عليه السلام ضمن صاحب الدابة -) انظر الضمان
- (ان عليا عليه السلام قال فى جعل الآبق -) انظر الجعل

الجزء الخامس والعشرون

غیاث بن ابراهیم

(۵۹)

غیاث بن ابراهیم

(فی رجل اخذ آبقا -)	انظر الآبق
(فی رجل تزوج امرأة -)	انظر الرد
(فی رجل ظاهر من -)	انظر الظاهر
(فی رجل ينظر الى محسن -)	انظر التزویج
(فی الرجل يتزوج بعاجل -)	انظر المهر
(فی الرجل يضرب الصيد -)	انظر الصيد
(فی رجلين بينهما مال -)	انظر الحوالة
(فی قضاء شهر رمضان -)	انظر القضاء
(قضى رسول الله ﷺ فی سیل وادی -)	انظر السیل
(کان ابو عبدالله علیہ السلام اذا من بجماعة -)	انظر الامر بالمعروف
(کان ابی یسعی -)	انظر السعی
(کان ابی یطیل -)	انظر النعال
(کان امیر المؤمنین علیہ السلام اذا ابی المولی	ان يطلق -)
(کان رسول الله ﷺ لا يستلم -)	انظر الایلاء
(کان علي علیہ السلام اذا بعث مصدقه -)	انظر الاستلام
(لا قبل شهادة رجل -)	انظر الشهادة

(انه کره اكل الغراب -)	انظر الغراب
(انه کره اكل كل ذي حمة -)	انظر الصيد
(انه کره ان يجامع الرجل مقابل القبلة -)	انظر المجامعة
(انه کره ان يركب الرجل مع الجنaza -)	انظر الجنaza
(انه کره بيع صك الورق -)	انظر البيع
(انه کره الجلاهق -)	انظر الصيد
(انه کره السعوط -)	انظر الصوم
(انه کره اللحم بالحيوان -)	انظر الربا
(البزاق في المسجد -)	انظر المسجد
(ثلاث يذهبن -)	انظر البلغم
(جائت امرأة الى رسول الله ﷺ -)	انظر القذف
(الربائب عليكم -)	انظر الربائب
(السنة في الحلق -)	انظر الحلق
(طعام الواحد يكفى -)	انظر الطعام
(عقول النساء في جمالهن -)	انظر العقل والجهل
(عن الرجل يرفع رأسه -)	انظر الجماعة
(عن الذي يرفع رأسه -)	انظر الجماعة
(في الاصبع الزائد -)	انظر الديبة
(في بيضة خرجت -)	انظر البيض

من مفاصح الكتب الأربعية

غيث بن ابراهيم

غيث بن ابراهيم

(٦٠)

انظر الغسل	(لانتقض المرأة -)	(لاقيم على رجل حداً -) انظر الحدود
انظر الضمان	(لاتوطء جارية -)	(لابأس ان لاتختن -) انظر الختان
انظر المهر	(الاجلب ولاجنب -)	(لاباس ان يغسل الدم -) انظر الدم
انظر الجنازة	(لاصلة على جنازة -) انظر الجنازة	(لاباس ان ينام الرجل -) انظر النساء
انظر عرفة	(لاعرفة إلا بمكة -)	(لابأس بان يزدرد الصائم -)
انظر التيم	(لاوضوء من موطاً -)	انظر الصوم
انظر الكفاررة	(لايجزى إطعام الصغير -) انظر الكفاررة	(لابأس بان ينام الرجل -) انظر النساء
انظر الاعمى	(لايجزى الاعمى -)	(لابأس بالسلم -) انظر السلف
انظر صاحب الحد	(لايستحلف صاحب الحد -)	(لابأس بالغلام الذي -) انظر الغلام
انظر الحدود		(لابأس بالكحل للصائم -) انظر الصوم
انظر السجود	(لايسجد الرجل -)	(لاتأكلوا من رأس الثريد -) انظر الثريد
انظر الصلاة	(لا يصلى الرجل محلول -) انظر الصلاة	(لاتبع الصدقة -) انظر الزكاة
انظر القضاء	(لا يقضى شهر رمضان -) انظر القضاء	(لاتبدؤوا أهلا الكتاب بالتسليم -)
انظر الحج	(لم يحج النبي ﷺ بعد -) انظر الحج	انظر السلام
انظر الاحتقار	(ليس العكر إلا -) انظر الاحتقار	(لاتجاوز بطرفك -) انظر الصلاة
انظر تذكرة الإخوان	(ما اجتمع ثلاثة -) انظر تذكرة الإخوان	(لاتجوز شهادة على -) انظر الشهادة
انظر الحج	(ما حج النبي ﷺ بعد -) انظر الحج	(لاتجوز شهادة النساء -) انظر الشهادة
انظر المرأة	(مباشرة المرأة -)	(لاتذبح الشاة عند -) انظر الذبائح
انظر الطعام	(من اكل طعاما -)	(لاتسلم على المرأة -) انظر السلام
انظر النخل	(من باع نخلا -)	(لاتشربوا الماء من ثلمة -)
انظر الأمة	(من جامع أمة -)	انظر الشرب
انظر الطعام	(من ذكر الله عزوجل -) انظر الطعام	(لاتصل المرأة عطلا -) انظر الصلاة
انظر التيم	(نهى امير المؤمنين -)	(لاتقولوا رمضان -) انظر شهر رمضان

يكون (الخ) **﴿عالم الغیب، فان الله عالم بما غاب﴾**
الکافی ج ١ ص ٢٥٦ ک ٤ ب ٤٥ ذیل ح ٣.
﴿عالم الغیب فلا يظهر على غیبه أحد،
فقال ابو جعفر عليه السلام إلا من ارتضى من رسول﴾
الکافی ج ١ ص ٢٥٦ ک ٤ ب ٤٥ ذیل ح ٢.
﴿عالم الغیب فلا يظهر على غیبه احداً
إلا من ارتضى من رسول﴾ (٨)
الکافی ج ٢ ص ٢٤١ ک ٥ ب ٩٩ ذیل ح ٣٩.
(عالم الغیب والشهادة الرحمن الرحيم
-) يأتي في الوصية تحت عنوان (من لم
يحسن وصيته عند الموت (الخ)
(عن الامام يعلم الغیب -) انظر الامام
(من دعا لأخيه بظهور الغیب -)
انظر الدعاء
(يا عجباً لاقوام يزعمون أنا نعلم الغیب
-) تقدم في الحجة تحت عنوان (كنت أنا
وابوصير والخ)
﴿الغیب﴾
(لباس بان يعطي الرجل عن عياله وهم
غیب -) انظر الفطرة

(ولا تأخذكم بهم رأفة في دين الله -)
انظر الحدود
(يا أهل العراق نبشت -) انظر الغيرة
(يقتل المحرم الزنبور -) انظر المحرم
﴿غياث بن ابراهیم الدارمی﴾
(ان رجلا اعتق بعض -) انظر العتق
﴿غياث بن ابراهیم الداری﴾
(ان رجلا اعتق بعض -) انظر العتق
(ان علياً عليه السلام قال -) انظر الجعل
﴿غياث بن ابراهیم الزرامی﴾
(يغسل الميت -) انظر الغسل
﴿غياث الضبی﴾
(في العین اذا علم -) انظر العین
﴿الغیب﴾ (١)
(اتعلمون الغیب -) انظر الحجة
(اذا دعا الرجل لأخيه بظهور الغیب ما ينزل به من ربكم انظر الحجة
انظر الدعاء
(عالم الغیب فلا يظهر على غیبه -) تقدم
في الحجة تحت عنوان (أتعلمون الغیب
بدیع السموات (الخ) ويأتي في المؤمن
تحت عنوان (لا يكون المؤمن مؤمنا حتى

(١) تقدم في (علم الغیب) ما يناسب المقام.

من مفاصح الكتب الأربع

الغيبة

(٦٢)

الغيبة

(ان لصاحب هذا الامر غيبة -)

انظر الحجة

(ان للغلام غيبة -) انظر الحجة

(ان للقائم بِهِ غيبة -) انظر الحجة

(ان المنافق - الى ان قال - وان غبت

اغتابك -) انظر النفاق

(ان من قبلنا - الى ان قال - يبغض البيت

الذى تؤكل فيه لحوم الناس -) انظر اللحوم

(انا نروى عندنا - الى ان قال - البيت

الذى يقتابون -) انظر اللحوم

(اياكم والتنويه اما والله ليغين امامكم -)

انظر الحجة

(بلغنا - الى ان قال - تؤكل فيه لحوم

الناس بالغيبة -) انظر اللحوم

(الجلوس فى المسجد انتظار الصلاة

عبادة ملئ يحدث قيل : يارسول الله وما

يحدث ؟ قال : الاغتياب (٦/م)

الكافى ج ٢ ص ٣٥٧ ك ٥ ب ١٤٨ ذيل ح ١.

(ذكر ابوالخطاب - الى ان قال - ان رسول

الله عَزَّوَجَلَّ غابت له الشمس فى مكان -)

انظر المغرب

(الرجل من اخوانى يبلغنى عنه الشيء

الذى اكرهه فاسأله عن ذلك فينكر ذلك وقد

• الغيبة

(اذا غاب الرجل عن امرأته سنة -)

انظر الطلاق

(اذا غابت الشمس -) انظر الاوقات

(اذا غاب القرص -) انظر الافطار

(اذا غاب الهلال -) انظر الهلال

(اذا غابت الحمرة -) انظر الاوقات

• الا ومن تطول على أخيه فى غيبة

سمعها فيه فى مجلس فردها عنه رد الله عنه

الف باب من الشرفى الدنيا والآخرة فان هو

لم يردها و هو قادر على ردها كان عليه كوزر

من اغتابه سبعين مرة ، (٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٨ ب ١ ذيل ح ١.

(اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا -) يأتي

في القنوت تحت عنوان (القنوت فى يوم

الجمعة تمجيد -)

(اللهم انا نشكو اليك فقد نبينا وغيبة -)

تقديم في الدعاء تحت عنوان (وتدعوا بهذا

الدعاء الخ)

(ان بلغكم عن صاحبكم غيبة -)

انظر الحجة

(ان بلغكم عن صاحب هذا الامر غيبة -)

انظر الحجة

الجزء الخامس والعشرون

الغيبة

(٦٣)

الغيبة

انظر الزكاة

﴿ عن الغيبة قال: هو ان تقول لأخيك في دينه ما لم يفعل وتبث امراً قد ستره الله عليه لم يقم عليه فيه حد ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٥٧ ك ٥ ب ١٤٨ ح ٣.

﴿ الغيبة أشرع في دين الرجل المسلم من الآكلة في جوفه ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٢ ص ٣٥٦ ك ٥ ب ١٤٨ ح ١.

﴿ الغيبة أن تقول في أخيك ما ستره الله عليه وأما الامر الظاهر فيه مثل الحدة والعجلة فلا، والبهتان ان تقول فيه ما ليس فيه ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٥٨ ك ٥ ب ١٤٨ ح ٧.

(في امرأة غاب عنها زوجها -)

انظر المفقود

(في رجل استأجر ظئراً فغابت -)

انظر الظئر

(في الرجل يقدم من الغيبة -)

انظر السفر

(في المرأة يغيب عنها -) انظر الولد

(كلما غاب من يد المرأة المسلمة -)

انظر الشهادة

(كنت عند أبي عبدالله وعنه - الى ان

اخبرني عنه قوم ثقات فقال لي: يا محمد كذب سمعك وبصرك عن أخيك فان شهد عندك خمسون قسامة وقال لك قولاً فصدقه وكذبهم لا تذيعن عليه شيئاً تشينه به وتهدم به مروته فتكون من الذين قال الله في كتابه: ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم ﴾ (٧)

روحة الكافي ج ٨ ص ١٤٧ ح ١٢٥.

(الرجل يطوف - الى ان قال - وكم مقدار انظر الطواف الغيبة -)

(الرجل يكون في داره ثم يغيب عنها -)

انظر الشهادة

(الرجل يكون في داره يغيب عنها -)

انظر الشهادة

(عن دار كانت لأمرأة - الى ان قال -

لغيبة ابن -) انظر المفقود

(عن رجل كان له ولد فغاب -)

انظر المفقود

(عن رجل لي عليه مال فغاب -)

انظر الدين

(عن الرجل يغيب عنه ماله -)

انظر الزكاة

(عن الرجل يكون له الولد فيغيب -)

من مفاصح الكتب الأربع

الغيبة

(٦٤)

الغيبة

﴿ من اغتيب عنده اخوه المسلم
فاستطاع نصره فلم ينصره خذله الله فى
الدنيا والآخرة ﴾ (م)
الفقيه ج ٤ ص ٢٦٩ ب ١٧٦ ذيل ح ٤ .
﴿ من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه
بعنه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال
قلت: وما طينة الخبال؟ قال صديد^(٢) يخرج
من فروج المومسات^(٣) ﴾ (٦)
الكافي ج ٢ ص ٣٥٧ ك ٥ ب ١٤٨ ح ٥ .
﴿ من ذكر رجلاً من خلفه بما هو فيه مما
عرفه الناس لم يقتبه ومن ذكره من خلفه بما
هو فيه مما لا يعرفه الناس اغتابه ومن ذكره
بما ليس فيه فقد بهته ﴾ (٧)
الكافي ج ٢ ص ٣٥٨ ك ٥ ب ١٤٨ ح ٦ .
(من عامل الناس - الى ان قال - كان
ممن حرمت غيبته -) انظر المؤمن
﴿ من قال في مؤمن ما رأته عيناه
وسمعته أذناء فهو من الذين قال الله
﴿ التره: التباعد (المجمع).
(٢) الصديد: قبح او دم وقيل: هو القبح كأنه الماء في رقته والدم في شكله وقيل: هو ما يسائل من جلوه اهل النار
(المجمع).
(٣) المومسات: من (موس) الفاجرات كما في المجمع.

انظر الحجة
(لابد لصاحب هذا الامر من غيبة -)
انظر الحجة
(لابد للغلام من غيبة -) انظر الحجة
(laghibah ilal min hali fi bithi waرغبت
عن جماعتنا -) انظر الجماعة
(صاحب هذا الامر غيبتان -)
انظر الحجة
(للقائم غيبتان احداهما قصيرة -)
انظر الحجة
(للقائم غيبتان يشهد في احداهما -)
انظر الحجة
(ما كفارة الاغتياب -) انظر الكفار
﴿ من اغتاب اخاه المؤمن من غير
ترة^(١) بينهما فهو شرك شيطان ﴾
الفقيه ج ٤ ص ٢٩٩ ب ١٧٦ ذيل ح ٨٥
(من اغتاب امرئ مسلماً -) يأتي تحت
عنوان (نهى عن الغيبة وقال الخ)
(من اغتاب مؤمناً غازياً -) انظر الجهاد

(١) التره: التباعد (المجمع).

(٢) الصديد: قبح او دم وقيل: هو القبح كأنه الماء في رقته والدم في شكله وقيل: هو ما يسائل من جلوه اهل النار
(المجمع).

(٣) المومسات: من (موس) الفاجرات كما في المجمع.

انظر الغيرة

﴿الغيرة﴾^(١)

﴿اذا اغير الرجل فى اهله او بعض
من اصحابه من مملوکه فلم يغرس ولم يغيّر بعث الله
عزوجل اليه طائراً يقال له : القفندر حتى
يسقط على عارضة بابه ثم يمهله اربعين
يوما ثم يهتف به ان الله غيور يحب كل غيور
فإن هو غار وغيّر وانكر ذلك فانكره والاطار
حتى يسقط على رأسه فيخفق بجناحيه على
عينيه ثم يطير عنه فينزع الله عزوجل منه بعد
ذلك روح الايمان وتسميه الملائكة
الديوث﴾^(٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٨ ب ١٧٧ ح ٢.

﴿اذا لم يغر الرجل فهو منكوس
القلب﴾^(٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٨ ب ١٧٧ ح ٢.

(الاوان الله - الى ان قال - من غيرته

حرّم الفواحش -) انظر الحرام

﴿اما تستحيون ولا تغارون نسائكم
يخرجن الى الاسواق وي زاحمن العلوج﴾^(٦)

(٢)

عزوجل : ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم﴾^(٦)

الكافي ج ٢ ص ٣٥٧ ك ٥ ب ١٤٨ ح ٢.

﴿نهى عن الغيبة والاستماع اليها﴾

(٦-م)

الفقيه ج ٤ ص ٤ ب ١ ذيل ح ١.

﴿نهى عن الغيبة وقال : من اغتاب
امرئ مسلما بطل حصومه ونقض وضوءه
وجاء يوم القيمة تفوح من فيه رائحة اتن
من الجيفة يتاذى بها اهل الموقف فان مات
قبل ان يتوب مات مستحلا لما حرم الله
عزوجل ،﴾^(٦)

الفقيه ج ٤ ص ٨ ب ١ ذيل ح ١.

(وجدنا - الى ان قال - وسوء خلقه
واغتيابه للمؤمنين -) انظر حسن الظن بالله
(ورأيت الغيبة تستملع ويبشر بها الناس
بعضهم بعضا -) تقدم في علام الظهور
تحت عنوان (قال ابو عبد الله الخ)
﴿الغيرة﴾

(بينا - الى ان قال - ان الغيرة لا تبصر -)

(١) الغيرة: بالكسر نفرة طبيعة تكون عن بخل مشاركة الفير في امر محبوب له (المجمع).

من مفاصح الكتب الأربع

الغيرة

(٦٦)

الغيرة

﴿ ان الله عزوجل لم يجعل الغيرة للنساء وانما تغار المنكرات منهن فاما المؤمنات فلا، انما جعل الله الغيرة للرجال لانه احل للرجل اربعاً وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها فاذا ارادت معه غيره كانت عندها زانية قال: ورواه القاسم ابن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بكر الحضرمى عن ابى عبدالله عائلاً الا انه قال: فان بعثت معه الخ ﴿ ٦﴾

الكافى ج ٥ ص ٥٠٥ ك ١٨٠ ب ١٤٦ ح ٢.

الفقيه ج ٣ ص ٢٨٢ ب ١٣٣ ح ٤ بتفاوت.

﴿ ان الله تبارك وتعالى لم يجعل الغيرة للنساء وانما جعل الغيرة للرجال لان الله عزوجل قد احل للرجل اربع حرائر وما ملكت يمينه، ولم يجعل للمرأة إلا زوجها وحده فان بعثت مع زوجها غيره كانت عندها عزوجل زانية وانما تغار المنكرات منهن فاما المؤمنات فلا ﴿ ٥﴾

الفقيه ج ٣ ص ٢٨٢ ب ١٣٣ ح ٤.

الكافى ج ٥ ص ٥٠٥ ك ١٨٠ ب ١٤٦ ح ٢ بتفاوت.

الكافى ج ٥ ص ٥٣٧ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ذيل ح ٦.

﴿ ان الجنة ليوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدها عاق ولا ديوث قيل: يا رسول الله وما الديوث؟ قال: الذى تزنى امرأته وهو يعلم بها ﴿ م ﴾

الفقيه ج ٣ ص ٢٨٠ ب ١٣٣ ح ٣.

﴿ ان شيطاناً يقال له: القفندر اذا ضرب فى منزل الرجل اربعين صباحاً^(١) بالبربط ودخل عليه الرجال وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت ثم نفح فيه نفحة فلا يفار بعد هذا حتى تؤتى نساؤه فلا يفار ﴿ ٦﴾

الكافى ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ح ٥.

الكافى ج ٦ ص ٤٣٣ ك ٢٦ ب ٣٦ ح ١٤.

﴿ ان الغيرة من الايمان ﴿ م ﴾

الفقيه ج ٣ ص ٢٨١ ب ١٣٣ ح ٢.

﴿ ان الله تبارك وتعالى غيور يحب كل غيور ولغيرته حرم الفواحش ظاهرها وباطنها ﴿ ٦﴾

الكافى ج ٥ ص ٥٣٥ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ح ١.

الكافى ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ذيل ح ٣.

(١) فى موضع من الكافى (فى منزل رجل اربعين يوماً الخ).

الجزء الخامس والعشرون


الغيرة

(٦٧)

الغيرة

امرأته فأحسن إليها الثناء فقال له أبو عبدالله عليه السلام : أغرتها؟^(١) قال : لا قال : فأغرها فاغارها فثبتت ، فقال لابي عبدالله عليه السلام : أني قد أغرتها فثبتت فقال : هي كما تقول 

الكافي ج ٥ ص ٥٠٥ ك ١٨٦ ب ١٤٦ ح ٥.
 (عن الترك يغيرون -) انظر الجهاد
 (عن رجل كانت له جارية فاغار عليه -)
 انظر الجهاد

 
 غيرة النساء الحسد والحسد هو اصل الكفر ان النساء اذا غرن غضبن و اذا غضبن كفرن الا المسلمات منهن  (٥)

الكافي ج ٥ ص ٥٠٥ ك ١٨٦ ب ١٤٦ ح ٤.
 (في الرجل تكون له الجارية فتؤذيه امرأته وتغار عليه -) انظر النذر

(في الرجل يكون له الجارية فتؤذيه امرأته وتغار عليه -) انظر النذر
 (كان ابراهيم عليه السلام رجلاً غيوراً وكان اذا خرج في حاجة اغلق بابه -) تقدم في ابراهيم عليه السلام تحت عنوان (ما اتخذ الله الخ)



 ايak والتغير في غير موضع الغيرة
 فان ذلك يدعو الصححة منهن الى السقم ولكن احكم امرهن فان رأيت عيباً فعجل النكير على الصغير والكبير فان تعينت منهن الريب فيعظم الذنب ويجهوّن العتب 

الكافي ج ٥ ص ٥٣٧ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ح ٩.

 بينما رسول الله عليه السلام قاعد اذا جاءت

امرأة عريانة حتى قامت بين يديه فقالت : يا رسول الله اني فجرت فطهرني قال : وجاء رجل يudo في اثراها وألقى عليها ثوبا فقال : ما هي منك ؟ فقال : صاحبتي يا رسول الله خلوت بجارتي فصنعت ماترى فقال : ضمها اليك ثم قال : ان الغيرة لا تبصر أعلم الوادي من افلمه  (غ)

الكافي ج ٥ ص ٥٠٥ ك ١٨٦ ب ١٤٦ ح ٣
 (ثلاثة لا يكلّهم الله يوم القيمة الى ان قال - والديوث -) انظر الزنا


 حرمت الجنة علـ الـ دـ يـ وـ (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٥٣٧ ك ١٨٧ ب ١٧٧ ح ٨.


 ذكر رجل لابي عبدالله عليه السلام

(١) اغرتها : اي تزوجت عليها او تسربت (الوافي ج ٢، ص ١١٢).

من مفتاح الكتب الأربع

الغيفض

(٦٨)

الغيفض

فإنما ذلك منه حسد والغيرة للرجال ولذلك حرم الله على النساء إلزوجها وأحل للرجال أربعًا وإن الله أكرم أن يبتليهن بالغيرة ويحل للرجال معها ثلاثة) (٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٠٤ ك ١٤٦ ب ١٤٦ ح ١.

﴿ المرأة تغار على الرجل تؤذيه قال: ذلك من الحب ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٠٦ ك ١٤٦ ب ١٤٦ ح ٦.

(ولا تغسلوا رؤوسكم بطين مصر فانه يذهب بالغيرة -) انظر الرأس

﴿ يا اهل العراق نبئنا ان نسائكم يدافعن الرجال في الطريق اما تستحيون؟ وفى حديث آخر ان امير المؤمنين عليه السلام قال:

اما تستحيون ولا تغافرون نسائكم يخرجن إلى الأسواق ويزاحمن العلوج ﴾ (١/٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٧٦ ب ١٧٦ ح ٦.

﴿ الغيفض ﴾

(يعلم ما تحمل - الى ان قال - الغيفض كل حمل دون تسعه اشهر -) انظر الخلق

﴿ كان ابراهيم عليه السلام غيورا وانا اغير منه وجدع الله انف من لا يغار من المؤمنين والمسلمين ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٧٧ ب ١٧٧ ح ٤.

الفقيه ج ٣ ص ٢٨١ ب ١٣٣ ح ١ بتفاوت.

﴿ كان ابى ابراهيم عليه السلام غيورا وانا اغير منه وارغم الله انف من لا يغار من المؤمنين ﴾ (م)

الفقيه ج ٣ ص ٢٨١ ب ١٣٣ ح ١.

الكافي ج ٥ ص ٥٣٦ ك ١٧٧ ب ١٧٧ ح ٤ بتفاوت.

(لاتغسل رأسك بالطين فانه يذهب بالغيرة -) انظر الرأس

﴿ لاغيرة في الحال بعد قول رسول الله عليه السلام : (١) لا تحدثا شيئا حتى ارجع اليكما فلما اتاهما ادخل رجليه بينهما في الفراش فما ادراك ما في الفراش ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٥٣٧ ك ١٧٨ ب ١٧٨ ح ١.

﴿ ليس الغيرة إلا للرجال واما النساء

(١) قال في المرآت ج (٣) صفحه ٥١٧: اي قوله عليه السلام لعلي وفاطمة صلوات الله عليهما لا تحدثا شيئا حتى ارجع اليكما فلما اتاهما ادخل رجليه بينهما في الفراش للبركة واليمن او الالفة او غير ذلك من الحكم والمصالح كما روى في كشف الغمة وغيره عن أم سلمة قالت لما زوج رسول الله عليه السلام عليا فاطمة الخ فراجع.

الجزء الخامس والعشرون

الغيم

(٦٩)

الغيظ

﴿غيلان﴾

(عن التكبير في أيام الحج -)
انظر التكبير

﴿غيلان بن جامع﴾

(لورايت غيلان بن جامع -)
انظر القضاء

﴿الغيم﴾

(انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم -)
انظر الاوقات

(اني رجل مؤذن فاذا كان يوم الغيم -)
انظر الاوقات

(اني مؤذن فاذا كان يوم غيم -)
انظر الاوقات

(جعلت فداك - الى ان قال - وكيف
اصنع مع الغيم -)
انظر الفجر

(ربما اشتبه علينا الوقت في يوم الغيم -)
انظر الاوقات

(الرجل يصلى في يوم غيم -)
انظر القبلة

(الرجل يكون في قفر من الأرض في
يوم غيم -)
انظر القبلة

(لاتقاد عين في يوم غيم -) انظر الدية
(من صلى لغير القبلة في يوم غيم -)

﴿الغيظ﴾

(احزم الناس اكظمهم للغيظ -)
انظر كظم الغيظ

(جاء رجل - الى ان قال - اكظم غيظك -)
انظر الرَّحِم

(الكافمين الغيظ -) يأتي في كظم
الغيظ تحت عنوان (ما من عبد الغ)

(كظم الغيظ -) انظر كظم الغيظ
(لِئِنْ لِمَنْ غَاظَكَ -) انظر كظم الغيظ

(ما احب - الى ان قال - من جرعة غيظ -)
انظر كظم الغيظ

(ما من جرعة - الى ان قال - من جرعة
غيظ -) انظر كظم الغيظ

(ما من عبد كظم غيظا -)
انظر كظم الغيظ

(من احب السبيل الى الله جرعتان جرعة
غيظ -) انظر كظم الغيظ

(من سره ان يقل غيظه -) انظر الدراج
(من كظم غيظا -) انظر كظم الغيظ

(نعم الجرعة الغيظ -) انظر كظم الغيظ
(يا بني ما من شيء اقر لعين اييك من
جرعة غيظ -) انظر كظم الغيظ

من مفتاح الكتب الأربع

الفاتحة

(٧٠)

الغيور

(ما افاد عبد فائدة -) انظر الزوجة
﴿الفائزون﴾

﴿فاز الفائزون ونجى الذين سبقت لهم من الله الحسنى فانه جنة من الفاقة﴾ (١١)
الفقيه ج ٤ ص ٢٧٦ ب ٢٧٦ ذيل ح ١٠.
﴿الفاتحة﴾

(اذا اتيت باخيك - الى ان قال - ثم ليقرأ فاتحة الكتاب -) انظر القبور

(اذا اردت السفر فقف على باب دارك واقرأ فاتحة -) انظر الدعاء

(اذا جئت - الى ان قال - وليقرأ فاتحة الكتاب -) انظر القبور

(اذا كنت إما ما فاقرأ في الركعتين الأخيرتين فاتحة الكتاب -) انظر التسبيح
(اقول اذا فرغت من فاتحة الكتاب -)

انظر آمين

(ان عليا ﷺ كان اذا صلى على ميت يقرأ بفاتحة الكتاب -) انظر الصلاة على الميت

﴿ان فاتحة الكتاب﴾^(١) تجوز وحدها في الفريضة (٦)

انظر القبلة

﴿الغيور﴾

(ان الله تبارك وتعالى غيور -)

انظر الغيرة

(كان ابراهيم عليهما السلام غيورا -) انظر الغيرة

(كان ابى ابراهيم عليهما السلام غيورا -)

انظر الغيرة

(لما اخذ الله - الى ان قال - كان ابراهيم رجلاً غيوراً -) انظر ابراهيم عليهما السلام

﴿الفاء والالف﴾

﴿الفائمة﴾

انظر الفوت

﴿الفائدة﴾

(اتى امير - الى ان قال - واي فائدة معروفة اقل من -) انظر المعروف

(كتبت جعلت لك الفداء تعلمى ما الفائدة -) انظر الخمس

(ما استفاد امرؤ مسلم فائدة -)

انظر الزوجة

(١) حملهما الشيخ على حال الضرورة.

الجزء الخامس والعشرون

الفاتحة

(٧١)

الفاتحة

وابو جعفر عليه السلام^(٣) فقرأ بفاتحة الكتاب وآخر سورة المائدة فلما سلم التفت اليها فقال: اما انى انما اردت ان اعلمكم ﴿﴾

التهذيب ج ٢ ص ٢٩٤ ب ١٥ ح ٣٩.

الاستبصار ج ١ ص ٣١٦ ب ١٧٣ ح ١٠.

﴿﴾ صليت خلف ابى ^(٤) المغرب فنسى فاتحة الكتاب فى الركعة الاولى فقرأها فى الثانية ﴿﴾ (زيد)

الاستبصار ج ١ ص ٣٥٤ ب ٢٠٦ ح ٧.

التهذيب ج ٢ ص ١٤٨ ب ٩ ح ٣٦.

(صليت مع ابى المغرب -) تقدم تحت عنوان (صليت خلف ابى الخ)

(عما يقرأ الامام فى الركعتين فى آخر الصلاة فقال بفاتحة الكتاب -) انظر القراءة (عنمن يقرأ - الى ان قال - حين يريد يقرأ فاتحة الكتاب -) انظر التسمية (عن الرجل يقرأ فى الفريضة بفاتحة -) انظر السورة

التهذيب ج ٢ ص ٧١ ب ٢٧ ح ٢٧.

الاستبصار ج ١ ص ٣١٤ ب ١٧٣ ح ٣.

﴿﴾ ان فاتحة الكتاب ^(١) وحدها تجزى في الفريضة ﴿﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٧١ ب ٢٨ ح ٢٨.

﴿﴾ ايجزى عنى ان اقرأ ^(٢) فى الفريضة فاتحة الكتاب وحدها اذا كنت مستعجل او اعجلنى شيء ؟ فقال : لابأس ﴿﴾ (٦)

الكافى ج ٣ ص ٣١٤ ك ١٢ ب ٢١ ح ٧.

التهذيب ج ٢ ص ٧٠ ب ٨ ح ٢٣.

الاستبصار ج ١ ص ٣١٤ ب ١٧٣ ح ٤.

(ايجزى عنى ان اقول -) تقدم تحت عنوان (ايجزى عنى ان اقرأ الخ)

(سله سلا - الى ان قال - وليرأ فاتحة الكتاب -) انظر القبور

(صلى بنا ابو عبدالله او ابو جعفر عليهم السلام)
تحت عنوان (صلى بنا ابو عبدالله وابو جعفر الخ)

﴿﴾ صلى بنا ابو عبدالله عليه السلام

(١) حملهما الشيخ على حال الضرورة.

(٢) في التهذيب (ايجزى عنى ان اقول الخ).

(٣) في الاستبصار (او ابو جعفر الخ).

(٤) في التهذيب (صليت مع ابى الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفاتحة

(٧٢)

الفاتحة

الكتاب ؟ قال : فاتحة الكتاب ^(٥) (غ)
 الكافي ج ٣ ص ٣١٧ ك ١٢ ب ٢١ ح ٢٨.
 التهذيب ج ٢ ص ١٤٦ ب ٩ ح ٣١.
 التهذيب ج ٢ ص ١٤٧ ب ٩ ح ٣٤.
 الاستبصار ج ١ ص ٣١٠ ب ١٦٩ ح ١.
 الاستبصار ج ١ ص ٣٥٤ ب ٢٠٦ ح ٥.
 ﴿ لابأس ان يقرأ الرجل فى الفريضة
 بفاتحة الكتاب فى الركعتين الاولتين اذا ما
 اجعلت به حاجة او تخوف شيئاً ﴾ (٦)
 التهذيب ج ٢ ص ٧١ ب ٨ ح ٢٩.
 الاستبصار ج ١ ص ٣١٥ ب ١٧٣ ح ٦.
 (لاتنزل في القبر - الى ان قال - وليرأ
 فاتحة الكتاب -) انظر القبور
 ﴿ لا صلاة له الا ان يبدأ بها ﴾
 الكافي ج ٣ ص ٣١٧ ك ١٢ ب ٢١ ذيل ح ٢٨.
 التهذيب ج ٢ ص ١٤٧ ب ٩ ذيل ح ٣٤.
 ﴿ لا صلاة له الا ان يقرأ بها ﴾
 الاستبصار ج ١ ص ٣٥٤ ب ٢٠٦ ذيل ح ٥.
 التهذيب ج ٢ ص ١٤٦ ب ٩ ذيل ح ٣١.
 ﴿ لا صلاة له الا بقرائتها ﴾ (٥)

﴿ عن الرجل يقوم في الصلاة فيensi فاتحة الكتاب قال : فليقل استعذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم ثم ليقرأها مادام لم يركع فإنه لا قراءة حتى يبدأ بها ^(١) في جهر أو أخفاف فإنه اذا ركع اجزاء ان شاء الله تعالى ^(٢) (غ)
 التهذيب ج ٢ ص ١٤٧ ب ٩ ح ٣٢.
 الاستبصار ج ١ ص ٣٥٤ ب ٢٠٦ ح ٦.
 (عن الركعتين - الى ان قال - ان شئت
 قرأت فاتحة الكتاب -) انظر التسبيح
 (عن الركعتين - الى ان قال - وان شئت
 فاتحة الكتاب -) انظر التسبيح
 (عن السبع المثانى -) انظر التسمية
 (عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب -) يأتي
 تحت عنوان (عن الذي لا يقرأ فاتحة الكتاب
 الخ)

﴿ عن الذي لا يقرأ فاتحة الكتاب ^(٢) في
 صلاته قال : لا صلاة له الا ان يبدأ بها ^(٣) في
 جهر أو أخفاف قلت : ايهما احب اليك اذا
 كان خائفًا او مستعجلًا يقرأ بسوره او فاتحة

(١) في الاستبصار (لا صلاة له حتى يقرأ بها الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب الخ).

(٣) هي موضع من التهذيبين (الا ان يقرأ بها الخ) وهي موضع من الاستبصار (الابقرائتها الخ).

يلدوا إلا فاجراً كفاراً -) انظر نوح ﷺ
 (الainبغي للمرء المسلم ان يواخى الفاجر -)
 انظر مجالسة اهل المعاishi
 (الainبغي للمسلم ان يواخى الفاجر -)
 انظر مجالسة اهل المعاishi
 (لأيأتين على الناس زمان يظفر فيه
 انظر الزمان
 (ما يقف احد - الى ان قال - واما الفاجر
 فيستجاب له في دنياه -) انظر الوقوف
 (من دفن في الحرم - الى ان قال - من برّ
 الناس وفاجرهم -) انظر الحرم
 (من الله على الناس برّهم وفاجرهم -)
 انظر الكتاب
 (يا بني لا تقرب - الى ان قال - من
 يشارك الفاجر يتعلم من طرقه -)
 انظر العشرة
 (الناس والعامة - الى ان قال - اقول هذا
 برأيي اني اذاً الفاجر -) انظر الارث
﴿الفاجرة﴾
 (اذا سألت الفاجرة -) انظر الحدود
 (ان اليمين الفاجرة -) انظر اليمين
 (ايكم واليمين الفاجرة -) انظر اليمين
 (عن امرأة كان لها زوج - الى ان قال -

الاستبصار ج ١ ص ٣١٠ ب ١٦٩ ذيل ح ١ .

﴿لا صلة له حتى يقرأ بها﴾

الاستبصار ج ١ ص ٣٥٤ ب ٢٠٦ ذيل ح ٦ .

(لا يصلى على الدابة - الى ان قال -

ويجزيه فاتحة الكتاب -) انظر الصلاة

﴿يجوز للمريض ان يقرأ في الفريضة

فاتحة الكتاب وحدها ويجوز للصحيح في

قضاء صلاة التطوع بالليل والنهر﴾ (٦)

الكافي ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٢ ك ٢١ ح ٩ .

التهذيب ج ٢ ص ٧٠ ب ٨ ح ٢٤ .

الاستبصار ج ١ ص ٣١٥ ب ١٧٣ ح ٥ .

﴿فاتحة القرآن﴾

(اذا قمت للصلاه اقرا باسم الله الرحمن

الرحيم في فاتحة القرآن -) انظر التسمية

﴿فاتحة الكتاب﴾

انظر فاتحة

﴿الفاجر﴾

(التاجر فاجر والفاجر -) انظر التاجر

(ثلاث - الى ان قال - اداء الامانة الى

البر والفاجر -) انظر الوالدان

(كان نوح - الى ان قال - اللهم لا تجعل

لفاجر عندي يدأولا منه -) انظر الدعاء

(كانت شريعة نوح - الى ان قال - ولا

من مفاصح الكتب الأربع


الفاحشة

(٧٤)

الفاحش

﴿الفاحشة﴾

(الذى يأتي بالفاحشة -) انظر الحدود
 (ان اخذوا فى بلاد المسلمين وهم
 يعملون الفاحشة -) انظر الحدود
 (او صانى - الى ان قال - لا ينبغي طلاقها
 الا من فاحشة مبينة -) انظر المرأة
 (خمس ان - الى ان قال - لم تظهر
 الفاحشة فى قوم قط -) انظر الخمسة
 (الرجل من إخوانى - الى ان قال (ان
 الذين يحبون ان تشيع الفاحشة -)
 انظر الغيبة
 (عن دية اليهودى - الى ان قال - وهم
 يعملون الفاحشة -) انظر الدية
 (فى العبد - الى ان قال - فيصيب فاحشة -)
 انظر الرجم
 (في قوم لوط لعل انكم لتأتون الفاحشة -)
 انظر اللواط
 (لاتخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا
 ان يأتيين بفاحشة مبينة -) انظر العدة
 (من أذاع فاحشة -) انظر التعير
 ﴿من سمع فاحشة فأفشاها فهو كالذى
 أتاهها﴾ (٦ - م)



الفقيه ج ٤ ص ٩ ب ١ ذيل ح ١ .

حرام عليها مثل اجر الفاجرة -)

انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج الفاجرة -)

انظر المتعة

(عن المرأة الحسنة الفاجرة -)

انظر المتعة

(لا تسألو الفاجرة من فجرتك -)

انظر الحدود

(ما من نفس تقتل برة ولا فاجرة -)

انظر القتل

(اليمين الصبر الفاجرة -) انظر اليمين

(اليمين الغموس الفاجرة -) انظر اليمين

(اليمين الفاجرة -) انظر اليمين

﴿الفاحش﴾

(اذا التفت - الى ان قال - فاعد الصلاة

ان كان الالتفات فاحشاً -) انظر الصلاة

(ان الله يبغض الفاحش البذى -)

انظر البداء

(ان الله يبغض الفاحش المتفحش -)

انظر البداء

(حرم الله الجنة على كل فاحش -)

انظر البداء

ي فقدكم

الكافـي ج ٦ ص ٥٥١ ك ٢٧ ب ١١ ح ٤.

دخلت على ابـى عبد الله صلوات الله عليه فقال لي : يا ابا محمد اذهب بـنا الى اسماعيل نعوده و كان شاكـيا فـقمنا و دخلـنا على اسماعـيل فـاذا في مـنزلـه فـاختـة في قـفص تـصـيـعـ فـقاـلـ ابـو عـبدـالـله عـلـيـهـ الـسـلـامـ : يـا بـنـيـ ما يـدـعـوكـ الـىـ اـمـساـكـ هـذـهـ الفـاختـةـ اوـ ماـ عـلـمـتـ انـهاـ مشـوـمةـ ؟ اوـ ماـ تـدـرـىـ ماـ تـقـولـ ؟ قـالـ اـسـمـاعـيلـ : لـاـ ، قـالـ : اـنـماـ تـدـعـواـ عـلـىـ اـرـبـابـهاـ فـتـقـولـ : فـقـدـتـكـمـ فـقـدـتـكـمـ فـاخـرـجـوهـ

الكافـي ج ٦ ص ٥٥١ ك ٢٧ ب ١١ ح ٣.

كـانـتـ فيـ دـارـ اـبـىـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ فـاصـمـعـهاـ يـوـمـاـ وـهـيـ تـصـيـعـ فـقاـلـ لـهـمـ : اـتـدـرـونـ مـاـ تـقـولـ هـذـهـ الفـاختـةـ ؟ قـالـوـاـ : لـاـ ، قـالـ : تـقـولـ : فـقـدـتـكـمـ فـقـدـتـكـمـ ثـمـ قـالـ : لـنـفـدـنـهـ قـبـلـ انـ تـفـقـدـنـاـ ، ثـمـ اـمـرـ بـهـاـ فـذـبـحـتـ

الكافـي ج ٦ ص ٥٥١ ك ٢٧ ب ١١ ح ١.

فادح

(اني قد لزمني دين فادح) - انظر الدين

من عرضـتـ لـهـ فـاحـشـةـ اوـ شـهـوةـ

فـاجـتـبـهاـ منـ مـخـافـةـ اللهـ عـزـوجـلـ حـرمـ اللهـ عـلـيـهـ النـارـ وـآمـنـهـ منـ الفـزعـ الـأـكـبـرـ وـانـجـزـ لـهـ ماـ وـعـدـهـ فـيـ كـتـابـهـ فـوـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ وـلـمـ خـافـ مـقـامـ رـبـهـ جـنـتـانـ

الـفـقيـهـ جـ ٤ـ صـ ٧ـ بـ ١ـ ذـيـ حـ ١ـ .

(منـ قـالـ فـيـ مـؤـمـنـ - الـىـ انـ قـالـ - انـ الـذـينـ يـحـبـونـ اـنـ تـشـيـعـ فـاحـشـةـ -)

انـظـرـ الغـيـبةـ

(وـاتـقـوـ اللهـ رـبـكـ - الـىـ انـ قـالـ - الـآـ انـ يـأـتـيـنـ بـفـاحـشـةـ -)

انـظـرـ الطـلاقـ

(وـاـذـاـ فـعـلـوـاـ فـاحـشـةـ قـالـوـاـ وـجـدـنـاـ -)

انـظـرـ الـحـجـةـ

الفـاختـةـ

(انـهـ نـهـيـ اـبـنـهـ اـسـمـاعـيلـ عـنـ اـتـخـاذـ

الـفـاختـةـ -)

اهـدـيـتـ الـىـ اـسـمـاعـيلـ بـنـ اـبـىـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ صـلـصـلاـ فـدـخـلـ اـبـوـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ فـلـمـ رـأـهـ قـالـ : هـذـاـ الطـيرـ المـشـمـومـ اـخـرـجـوهـ فـاـنـهـ يـقـولـ : فـقـدـتـكـمـ فـقـدـتـكـمـ فـاقـفـدـوـهـ قـبـلـ انـ

(١) فـاختـةـ فـارـسـيـ اـسـتـ وـكـوـكـوـنـيـزـ نـامـنـدـ وـبـهـنـدـیـ پـانـدـکـ وـبـهـنـدـیـ عـرـفـیـهـ گـوـینـدـ وـنـزـدـ اـهـلـ اـنـطـاـکـیـهـ مـشـهـورـ (بـیـمامـهـ) اـسـتـ وـخـواـصـ اـنـ بـمـخـزـنـ رـجـوعـ شـودـ .

من مفاصح الكتب الأربع

الفارغ

(٧٦)

الفار

(كنت مع على - الى ان قال - اذ جاء
فارس -) انظر الحجة
(لو كان الدين بالشريعة لثالثه رجال من
فارس -) انظر العجم
(ولد للحسن - الى ان قال - يهئتك
الفارس -) انظر المولود
(هذا رجل - الى ان قال - ما علمك ان
يكون فارساً او راجلاً -) انظر الولد

﴿الفارسان﴾

(اذا كان مع الرجل افراط في الغزو لم
يسهم له الا لفرسين منها -) انظر الغنيمة
(قضى امير المؤمنين عليهما في فارسين -)
انظر الديبة

﴿الفارسية﴾

(بم يعرف الامام - الى ان قال - فأجابه
ابو الحسن بالفارسية -) انظر الامام
(دخلت - الى ان قال - قلت فيروز قال
هذا بالفارسية -) انظر الفيروز

﴿فارع﴾

(عن ابي الحسن الرضا عليهما السلام - الى ان
قال - يقال له فارع -) انظر الحجة

﴿الفارغ﴾

(ان الله تعالى ليبغض العبد الفارغ -)

﴿الفار﴾

(عن الوباء - الى ان قال - الفار منه
كافار من الزحف -) انظر الوباء
(في رجل شد على رجل ليقتلته والرجل
فار منه -) انظر القتل

﴿الفارة﴾

يأتي تحت عنوان (الفارة)

﴿الفارس﴾

(اخبرني - الى ان قال - للفارس سهمان -)
انظر الغنيمة
(ان عليا عليهما السلام كان يجعل للفارس -)
انظر الغنيمة
(ان عليا عليهما السلام كان يسهم للفارس -)
انظر الغنيمة

(انا مولاك - ونشأت في ارض فارس -)
انظر الطينة
(رأيت بفارس -) انظر الارث
(عن ذرق الدجاج -) انظر الدجاج
(عن رجل من اهل فارس -) انظر الحجة

(كتب اليه رجل من تجار فارس -)
انظر الخمس
(كتب رجل من تجار فارس -)
انظر الخمس

الجزء الخامس والعشرون

الفاسق

(٧٧)

الفاروق

انظر التزويج فاسد -)	انظر النوم
(لو ان رجل اتزوج - الى ان قال - والذى جعله لأبيها فاسدا -)	(ان الله عزوجل يبغض العبد النوم الفارغ -)
انظر المهر	انظر النوم
(ما يقول في العينة - الى ان قال - هذا فاسد -)	﴿الفاروق﴾
انظر العينة	(دخلت انا وسليمان - انا الفاروق الاكبر -)
(يجيء الرجل - الى ان قال - يزعمون ان هذا فاسد -)	انظر الحجة
انظر العينة	(فضل امير - انا الفاروق الاكبر -)
﴿الفاسدة﴾	انظر الحجة
(ولا تفسدوا - الى ان قال - ان الارض كانت فاسدة فاصلحها الله -)	(ما جاء به علي - انا الفاروق الاكبر -)
انظر الفساد	انظر الحجة
﴿الفاسق﴾	﴿الفارهة﴾
(اذا اراد الفاسق ان يقتل -) يأتي في القسامية تحت عنوان (عن القسامية فقال)	(انت آكل - الى ان قال - واركب الدابة الفارهة -)
(اذا وضعت - الى ان قال - اخرج يا فاسق لا سلطان لك -)	(اوصى اخي بجارية كانت له مغنية فارهة -)
انظر المائدة	انظر الوصية
﴿اقل الناس حرمة الفاسق﴾ (٦)	(اوصى الي اخي بجارية كانت له مغنية فارهة -)
الفقيه ج ٤ ص ٢٨٢ ب ١٧٦ ذيل ح ١٦ .	انظر الوصية
(الا اسرك - الى ان قال - دخل هذا الفاسق آنفا -)	﴿الفاسد﴾
انظر المحرم	(انه كان - الى ان قال - ما يقول فيها من عندكم قلت يقولون فاسد -)
(اياك ومصاحبة الفاسق -)	انظر السلف
انظر المصاحبة	(عن رجل تزوج امرأة وشرط - هذا شرط فاسد -)
(دخل رجلان - الى ان قال - والفاسق	انظر التزويج
	(في رجل كاتب - الى ان قال - نكاحه

من مفتاح الكتب الأربع

فاطمة الزهراء

(٧٨)

الفاسقون

(في رجل عارف فاضل -) انظر الزكاء
﴿الفاطر﴾

(بسم الله الرحمن الرحيم فاطر السموات -)
انظر الدعاء
(جئت الى الرضا - الى ان قال - فاطر
الأشياء -) انظر التوحيد
(من لم يحسن وصيته عند الموت - الى
ان قال - اللهم فاطر السموات -)
انظر الوصية
﴿فاطمة﴾

(ان فاطمة ام ابني -) انظر الوصية
﴿فاطمة الزهراء﴾

(اخبرني عن من عاندك ولم يعرف حرك
من ولد فاطمة -) انظر الحجة
(اذا توسد الرجل - الى ان قال - يسبح
تسبيح فاطمة الزهراء -) انظر الفراش
(اذا شكتك في تسبيح فاطمة -)
انظر التسبيح

﴿اذا صرت الى قبر جدتك فاطمة﴾
فقل يا ممتحنة امتحنك الله الذي خلقك قبل
ان يخلقك فوجدك لما امتحنك صابرة
وزعمنا انا لك اولياء ومصدقون وصابرون
لكل ما اتنا به ابوك ﷺ واتانا به وصيه ﷺ

صديق والعابد -) انظر العجب
(عن رجل قال لآخر يا فاسق -)

انظر الحدود
(لا قبل شهادة الفاسق الا -)

انظر الشهادة
﴿ورأيت الفاسق فيما لا يحب الله قوياً
محموداً﴾ (٦) روضة الكافي ج ٨ ص ٣٨ ذيل ح ٧.

﴿ورأيت الفاسق يكذب ولا يرد عليه
كذبه وفريته﴾ (٦) روضة الكافي ج ٨ ص ٣٨ ذيل ح ٧.

(ويعلم فاسقا -) انظر المواقع
﴿الفاسقون﴾

(عن الايمان فقال - الى ان قال - من
شنيء الفاسقين غضب الله -) انظر الايمان
﴿الفاسقة﴾

(يقتل المحرم الاسود - الى ان قال -
سمها الفاسقة -) انظر المحرم
﴿الفاضحة﴾

(لاتبدئن عن واصحة وقد عملت
الاعمال الفاضحة -) انظر الذنب
﴿الفاضل﴾

(عن رجل عارف فاضل -) انظر الزكاة

التقية النقية السلام عليكِ ايتها المحدثة
العلمية السلام عليكِ ايتها المظلومة
المغضوبة السلام عليكِ ايتها المضطهدة
المقهورة السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول
الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليكِ
وعلى روحك ويدنك اشهد انك مضيت على
بيتة من ربك وان من سرّك فقد سر رسول
الله ﷺ ومن جفاك فقد جفار رسول الله ﷺ
ومن آذاك فقد آذى رسول الله ﷺ ومن
وصلك فقد وصل رسول الله ﷺ ومن قطعكِ
فقد قطع رسول الله ﷺ لانكِ بضعة منه
وروحه التي بين جنبيه كما قال ﷺ، اشهد
الله ورسله وملائكته انى راض عن رضيتك
عنها وساخت علی من سخطت عليه
ومتبّرء من تبرأت منه موال لمن واليت
معاد لمن عادت ببغض لمن ابغضت محب
لمن احببت وكفى بالله شهيداً وحسيناً
وجازياً ومثيماً ثم تصلی على النبي
والائمة ظلهم ان شاء الله ﷺ (٥)

التهذيب ج ٦ ص ٩ ب ٣ ح ١٢.

﴿ اذا كان من آذى ذمتي فقد آذاني
لم يمنع من ظلمه وايذائه فكيف من آذى
ابنی وواحدتني التي هي بضعة مني وسيدة

فانا نسألك ان كنا صدقناك الا الحقتنا
بتصديقنا لهم بالبشرى لنبشرنا نفسنا بانا قد
طهرنا بولايتك .

هذه الزيارة وجدتها مروية لفاطمة ؓ
واما ما وجدت اصحابنا يذكرونها من القول
عند زيارتها ؓ فهو ان تقف على احد
الموضعين الذين ذكرناهما وتقول : السلام
عليك يا بنت رسول الله ، السلام عليك يا
بنت نبى الله ، السلام عليك يا بنت حبيب
الله ، السلام عليك يا بنت خليل الله ، السلام
عليك يا بنت صفي الله ، السلام عليك يا بنت
امين الله السلام عليك يا بنت خير خلق الله
السلام عليك يا بنت افضل انباء الله ورسله
وملائكته ، السلام عليك يا بنت خير البرية ،
السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من
الأولين والآخرين .

السلام عليك يا زوجة ولی الله وخير
الخلق بعد رسول الله ﷺ ، السلام عليك يا
أم الحسن والحسين سيدئ شباب اهل
الجنة السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة
السلام عليك ايتها الرضية المرضية السلام
عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك
ايتها الحوراء الإنسية السلام عليك ايتها

من ذكر احد الحوائط الميئب ولكنى سمعت
السيد ابا عبدالله محمد بن الحسن الموسوى
ادام الله توفيقه يذكر انها تعرف عندهم

﴿أَلَا أَقْرَئُكَ وصيَّةً فاطِمَةَ ؟ قَالَ : بَلِيْ قَالَ : فَاخْرُجْ حَقًا أَوْ سَفْطًا فَاخْرُجْ مِنْهُ كِتَابًا فَقَرَأَهُ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَتْ بِهِ فاطِمَةُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْصَتْ بِهِ وَأَعْطَتْهَا السَّبْعَةُ : الْعَوَافُ وَالدَّلَالُ وَالْبَرْقَةُ وَالْمَيْثَبُ وَالْحَسْنَى وَالصَّافِيَةُ مَا لِأُمِّ إِبْرَاهِيمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَإِنْ مَضَى عَلَى فَالِيَّ الْحَسْنِ فَإِنْ مَضَى الْحَسْنِ فَالِيَّ الْحَسِينِ فَإِنْ مَضَى الْحَسِينِ فَالِيَّ الْأَكْبَرِ مِنْ وَلَدِيِّ شَهَدَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَالْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَالزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ أَبِي عَمِيرِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ مُثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ حَقًا وَلَا سَفْطًا وَقَالَ : إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ وَلَدِيِّ دُونَ وَلَدِكَ ﴾

(٥) الكافي ج ٧ ص ٤٨ ك ٢٨ ب ٣٥ ح ٥

الفقیه ج ٤ ص ٩٣ ب ٢٩ ذیل ح ١١ .
غاضنی و من سرّها فقد سرّنی ﴿م﴾
قال : من آذاها فقد آذانی ومن غاضها فقد
نساء الاولین والآخرين ، واتبع عليك ذلك بأن

(ارسل اليّ بكتاب فاطمة -) تقدم في
الزكاة تحت عنوان (كتب أبو جعفر المنصور
(الغ))

الا احدثك بوصية فاطمة ؟ قلت :
بلى فاخبر حقا او سقطا فاخبر منه كتابا
فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوحت
به فاطمة بنت محمد ﷺ او حست بحوائطها
السبعة العواف والدلال والبرقة والميثب
والحسنى والصافية ومال أم ابراهيم الى
على بن أبي طالب ؓ فان مضى على ؓ^{عليه السلام}
إلى الحسن ؓ فان مضى الحسن ؓ^{عليه السلام}
إلى الحسين ؓ فان مضى الحسين ؓ^{عليه السلام}
الاكبر من ولدي شهد الله على ذلك والمقداد
بن الاسود والزبير بن العوام وكتب على بن
ابي طالب ؓ . وروى ان هذه الحوائط كانت
وقفا وكان رسول الله ﷺ يأخذ منها ما ينفق
على اضيفه ومن يمر به فلما قبض جاء
العباس يخاصم فاطمة ؓ فيها فشهد
علي ؓ وغيره آنه اوقف عليها المسنوع

فاطمة عليها السلام على منابرهم -) يأتي في الكبائر تحت عنوان (ان الكبائر سبع الخ)

(ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل منبني سعد الا احدثك عنني وعن فاطمة -)

انظر التسبيح

﴿ ان رسول الله ﷺ قال لفاطمة عليها السلام اذا انامت فلا تخمشي علي وجهها ﴾^(١) (٥)

الكافي ج ٥ ص ٥٢٧ ك ١٨٧ ب ١٦٧ ذيل ح ٤.

(ان رسول الله عليه السلام كان يأمر بذلك فاطمة -) تقدم في الحيض تحت عنوان

(عن قضاء الخ)

(ان عليها عليها السلام تزوج فاطمة على جرد -)

انظر المهر

(ان عليها عليها السلام وصي و الخليفي وزوجته

فاطمة سيدة نساء العالمين -) انظر الحجة

(ان عندنا لمصحف فاطمة -)

انظر المصحف

(ان فاطمة عليها السلام تمضغ للحسن عليه السلام -)

انظر الصوم

(ان فاطمة عليها السلام جعلت -) انظر الصدقة

الفقيه ج ٤ ص ١٨٠ ب ١٢٨ ح ١٣ و ١٤
بتفاوت .

التّهذيب ج ٩ ص ١٤٤ ب ٣ ح ٥٠ و ٥٠
بتفاوت .

﴿ الا اقرئك وصية فاطمة عليها السلام ? قلت :
بلى قال : فاخرج الي حقيقة : هذا ما عهدت
فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهما في مالها الى على بن
ابيطالب رض وان مات فالى الحسن وان
مات فالى الحسين فان مات الحسين فالى
الكبر من ولدي دون ولدك الدلال والعواوف
والميثب وبرقة والحسنى والصادفة ومالام
ابراهيم شهد الله عزوجل على ذلك والمقداد
بن الاسود والزبير بن العوام ﴾^(٦)

الكافي ج ٧ ص ٤٩ ك ٢٨٧ ب ٣٥ ح ٦.

(اما اذا سميتها فاطمة فلا تسبها -) تقدم

في التأديب تحت عنوان (دخلت على ابي عبد الله عليه السلام الخ)

(اما قذف المحسنات فقد قذفوا

فاطمة عليها السلام يأتي في الكبائر تحت عنوان

(اكبر الكبائر سبع الخ)

(اما قذف المحسنة فقد قذفوا

(١) يأتي تمام الحديث في النساء تحت عنوان (تدرون ما قوله تعالى الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

فاطمة الزهراء

(٨٢)

فاطمة الزهراء

﴿ ان فاطمة مكثت بعد رسول الله ﷺ خمسة وسبعين يوماً و كان دخلها حزن شديد على أبيها وكان جبرئيل عليه السلام يأتيها فيحسن عزاءها على أبيها ويطيب نفسها، ويخبرها عن أبيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها، وكان على عليه السلام يكتب ذلك ^(١) ﴾

فهذا مصحف فاطمة عليه السلام ^(٦)

الكافي ج ١ ص ٢٤١ ك ٤ ب ٤٠ ذيل ح ٥.

الكافي ج ١ ص ٤٥٨ ك ٤ ب ١١٤ ح ١.

﴿ إنما أنا بشر مثلكم أتزوج فيكم وزوجكم إلا فاطمة عليه السلام فان تزويجها نزل من السماء ^(٥/م) ﴾

الكافي ج ٥ ص ٥٦٨ ك ١٨٩ ب ١٨٩ ح ٥٤.

الفقيه ج ٣ ص ٢٤٩ ك ١١٤ ب ١١٤ ح ٢.

(انه كان يسحب تسبيح فاطمة عليه السلام -)

انظر التسبيح

﴿ آنها كانت تصلي هناك ^(٣) وتدعوه حتى ماتت عليه السلام ^(٦) ﴾

الكافي ج ٤ ص ٥٦١ ك ١٥ ب ٢٢١ ذيل ح ٣.

(او صری رجل بثلاثين دیناراً لولد فاطمة -)

(ان فاطمة عليه السلام حلقت ابنها -)

انظر الحلق

﴿ ان فاطمة عليه السلام صديقة شهيدة وان بنات الانبياء لا يطمئن ^(٧) ﴾

الكافي ج ١ ص ٤٥٨ ك ٤ ب ١١٤ ح ٢.

(ان فاطمة عليه السلام قالت لرسول الله عليه السلام زوجتني بالمهر الخسيس -) انظر المهر

(ان فاطمة عليه السلام كانت تأتى قبور -)

انظر القبور

﴿ ان فاطمة عليه السلام لما ان كان من امرهم ما كان - اخذت بتلابيب عمر فجذبته اليها ثم قالت : اما والله يا ابن الخطاب لولا انى اكره ان يصيب البلاء من لا ذنب له لعلمت انى سأقسم على الله ثم اجده سريع الاجابة ^(٨) ﴾

(٦و٧)

الكافي ج ١ ص ٤٦٠ ك ٤ ب ١١٤ ح ٥

﴿ ان فاطمة صلوات الله عليها ليست ك احد منكن آنها لترى دما في حيض ^(١) ولا نفاس كالحورية ^(٢) (م) ﴾

الفقيه ج ١ ص ٥٠ ب ٢٠ ح ٣.

(١) تقدم بمضمونه تحت عنوان (ان فاطمة صديقة الخ) ويأتي تحت عنوان (حرام النساء على علي الخ).

(٢) الى هنا تم الحديث موضع من الكافي.

(٣) ايي عند قبور الشهداء.

(تسبيح فاطمة عليها السلام) انظر التسبيح
 (جاء العباس يخاصم فاطمة -) يأتي في
 الوقف تحت عنوان (وروى أن هذه الخ)
 ﴿جاءت فاطمة عليها السلام الى سارية في
 المسجد وهي تقول وتخاطب النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: قد
 كان بعدك انباء وهنّي ^(١) لو كنت شاهدھا لم
 يكثر الخطب انا فقد ناك فقد الارض
 وابلها ^(٢) واختل قومك فاشهدهم ولا تغب [﴾]
 (٦)
 روضة الكافي ج ٨ ص ٣٧٦ ح ٥٦٤ .
 (جاءت فاطمة عليها السلام يشکو الى رسول
 الله صلوات الله عليه وآله وسلامه -)
 (حاضت صاحبتي - الى ان قال - يقال
 له باب فاطمة بحذاء القبر -) انظر الحج
 ﴿ حرم الله النساء على علي عليها السلام
 مادامت فاطمة عليها السلام حية قال : قلت كيف ؟
 قال : لانها طاهرة لا تحيض [﴾] (٦)
 التهذيب ج ٧ ص ٤٧٥ ب ٤١ ح ١١٦ .
 ﴿ خرج رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يريد فاطمة عليها السلام
 وانا معه فلما انتهيت الى الباب وضع يده

انظر الوصية
 (او صت فاطمة عليها السلام الى علي عليه السلام ان
 يتزوج ابنة اختها -) انظر التزويج
 (اول من جعل له النعش فاطمة عليها السلام -)
 انظر النعش
 (اول نعش احدث في الاسلام نعش
 فاطمة -)
 (ايكم وذكر علي وفاطمة -) انظر التقية
 (بقلة فاطمة عليها السلام الفرخ -) انظر الفرخ
 ﴿ بينما رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه جالس اذ دخل
 عليه ملك له اربعة وعشرون وجهها فقال له
 رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه جبرئيل لم ارك في
 مثل هذه الصورة قال الملك : لست بجبرئيل
 يا محمد بعثني الله عز وجل ان ازوج النور
 من النور قال : مَنْ مَنْ ؟ قال : فاطمة مِنْ
 عليّ قال : فلما ولَىَ الملك اذا بين كتفيه
 محمد رسول الله عليّ وصييه فقال رسول
 الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : من ذکم کتب هذا بين کتفيك ؟ فقال :
 من قبل ان يخلق الله آدم باشرين وعشرين
 الف عام [﴾] (٧)
 الكافي ج ١ ص ٤٦٠ ك ٤ ب ١١٤ ح ٨ .

(١) الہنّیۃ: واحدة الہنّات وہی الامور الشدائیں مختلفہ المختلطہ والتوں زائدہ قاله الجوہری (المجمع).

(٢) الوابل: المطر الشدید (المجمع).

من مفتاح الكتب الأربع

فاطمة الزهراء

(٨٤)

فاطمة الزهراء

فضلاً لكان فاطمة ظلّت أحق به منك -)
انظر النساء

) دخلت على فاطمة ظلّت فبدأتني
بالسلام ثم قالت: ما غدابك؟ قلت طلب
البركة قالت: اخبرنى أبي وهوذا، هو انه من
سلم عليه وعلى ثلاثة أيام او جب الله له
الجنة قلت لها: في حياته وحياتك؟ قالت:
نعم وبعد موتنا)

التهذيب ج ٦ ص ٩ ب ٣ ح ١١ .

) دخلت على فاطمة ظلّت وبين يديها
لوح فيه اسماء الاوصياء من ولدها فعددت
اثنتي عشر آخرهم القائم ظلّت ثلاثة منهم
محمد وثلاثة منهم على (٢) (٥)

الكافي ج ١ ص ٥٢٢ ك ٤ ب ١٢٦ ح ٩ .

الفقيه ج ٤ ص ١٣٢ ب ٧٢ ح ٧ .

) روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان
النبي ظلّت انما قال: ما بين قبرى ومنبرى
روضة من رياض الجنة لأن قبرها بين القبر
والمنبر)

عليه فدفعه ثم قال: السلام عليكم فقالت
فاطمة: عليك السلام يا رسول الله قال:
ادخل؟ قالت: ادخل يا رسول الله، قال:
ادخل انا ومن معى؟ فقال: يا رسول الله ليس
علي قناع فقال يا فاطمة خذى فضل ملحتك
فقنعي به رأسك ففعلت ثم قال: السلام
عليكم، فقالت فاطمة وعليك السلام يا
رسول الله، قال: ادخل؟ قالت: نعم يا رسول
الله قال: انا ومن معى؟ قالت: ومن معك
قال: جابر: فدخل رسول الله ظلّة ودخلت
واذا وجه فاطمة ظلّة اصفر (١) كانه بطن
جرادة فقال رسول الله ظلّة: مالي ارى
وجهك اصفر، قالت: يا رسول الله الجوع
فقال ظلّة: اللهم مشبع الجوعة ودافع
الضياعة اشبع فاطمة بنت محمد قال جابر:
فوالله لنظرت الى الدم ينحدر من قناتها
حتى عاد وجهها احمر فما جاعت بعد ذلك
اليوم (٥)

الكافي ج ٥ ص ٥٢٨ ك ١٨ ب ١٦٨ ح ٥ .

(دخلت امرأة - الى ان قال - فلو كان ذلك

(١) قال سيدنا الاستاذ آية الله الغوئي دام ظله العالى فى درسه فى الفقه لو كان هذا الحديث صحيحاً لان قبله فكيف بأنه ضعيف.

(٢) هي الفقيه (احدهم القائم ثلاثة منهم محمد واربعة منهم على ظلّة).

ابنة خير البرية، السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الاولين والآخرين، السلام عليك يا زوجة ولی الله وخير الخلق بعد رسول الله، السلام عليك يا أم الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة، السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة، السلام عليك ايتها الرضية المرضية، السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية، السلام عليك ايتها الحورية الانسية، السلام عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة العلية السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة، السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك، اشهد انك مضيت على بيته من ربك وان من سررك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد جفا رسول الله، ومن آذاك فقد آذى رسول الله، ومن وصلك فقد وصل رسول الله، ومن قطعك فقد قطع رسول الله، لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه كما، قال عليه افضل سلام الله وصلاته اشهد الله ورسله وملائكته اني راض عن رضيتك عنه ساخط على من

الفقيه ج ٢ ص ٣٤١ ب ٢١٦ ح ٤.
 (روى انها دفنت في البقيع)
 الفقيه ج ٢ ص ٣٤١ ب ٢١٦ ح ٣.
 (رواہ في الكافی ویب ویأتی تحت عنوان (عن قبر الخ))
 (روى انها دفنت في بيته فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد.
 وانى لما حججت (هذا من کلام الصدوق) بيت الله الحرام كان رجوعي على المدينة بتوفيق الله عزوجل فلما فرغت من ریارة النبي ﷺ قصدت الى بيت فاطمة ؓ وهو من عند الاسطوانة التي يدخل اليها من باب جبرئيل ؓ الى مؤخر الحظيرة التي فيها النبي ﷺ فقمت عند الحظيرة ويساری اليها وجعلت ظهری الى القبلة واستقبلتها بوجهی وانا على ~~غسل~~
 وقلت: السلام عليك يا بنت رسول الله، السلام عليك يا بنت نبی الله، السلام عليك يا بنت حبیب الله، السلام عليك يا بنت خلیل الله، السلام عليك يا بنت صفی الله، السلام عليك يا بنت امین الله، السلام عليك يا بنت خیر خلق الله، السلام عليك يا بنت افضل انبیاء الله ورسله وملائكته، السلام عليك يا

أعوانه وأشياعه والمقتولين في زمرة أوليائه
يارب العالمين، اللهم صل على محمد
وأهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس
وطهرتهم تطهيراً. قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله: لم أجد في الاخبار شيئاً موظفاً
محدوداً لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن
نظر في كتابي هذا من زيارتها ما رضيت
لنفسى والله الموفق للصواب وهو حسبنا
ونعم الوكيل.

ولا تدع ان تأتى المشاهد كلها مسجد
قبا ومشربة أم ابراهيم ومسجد الفضیخ
وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو
مسجد الفتح، وتطوع فيها بما احببت من
الصلاوة واذا اتيت قبور الشهداء فقل:
السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار،
واذا اتيت مسجد الفتح فقل: يا صريح
المكروبين وبما مجيب المضطرين اكشف
عنى غمّى وهمّى وكربي كما كشفت عن
نبيك صلواتك عليه وآلـهـ هـمـهـ وغـمـهـ وـكـرـبـهـ
وكفيته هول عدوه في هذا المكان.

(توديع قبر النبي عليه السلام ومنبره)

فاما اردت ان تخرج من المدينة فائت
موقع رأس النبي عليه السلام وسلم عليه، ثم ائت

سخطت عليه، متبرئاً من تبرأت منه
موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض
لمن ابغضت، محب لمن احببت وكفى بالله
شهيداً وحسيناً وجازياً ومثيناً ثم قلت: اللهم
صل وسل على عبدك ورسولك محمد بن
عبد الله خاتم النبيين وخير الخلق اجمعين
وصل على وصيه على بن ابي طالب
امير المؤمنين وامام المسلمين وخير
الوحسين، وصل على فاطمة بنت محمد
سيدة نساء العالمين، وصل على سيدى
شباب اهل الجنة الحسن والحسين، وصل
على زين العابدين على بن الحسين وصل
على محمد بن على باقر علم النبيين وصل
على الصادق عن الله جعفر بن محمد، وصل
على كاظم الغيظ فى الله موسى بن جعفر،
وصل على الرضا على بن موسى، وصل
على التقى محمد بن علي، وصل على النقى
علي بن محمد، وصل على الزكي الحسن
بن علي، وصل على العجة القائم محمد بن
الحسن بن على اللهم احي به العدل وامت
به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به
دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفى بشيء من
الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من

السلام عليكم ايها القوامون فى البرية بالقسط ، السلام عليكم يا اهل الصفوـة ، السلام عليكم يا اهل النجوى ، اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم فى ذات الله عزوجل فكذبتم واسىء اليكم فعفوتـم واهـدـنـاـنـكـمـاـئـمـةـالـرـاشـدـوـنـوـانـطـاعـتـكـمـ مـفـرـوضـةـوـانـقـولـكـمـالـصـدـقـوـانـكـمـ دـعـوتـمـ فـلـمـ تـجـابـواـوـأـمـرـتـمـ فـلـمـ تـطـاعـواـوـانـكـمـ دـعـائـمـ الـدـيـنـوـارـكـانـالـأـرـضـ لـمـ تـزـالـواـ بـعـيـنـ اللهـ يـنـسـخـكـمـ فـيـ أـصـلـاـبـ الـمـطـهـرـيـنـوـيـنـقـلـكـمـ فـيـ أـرـحـامـ الـمـطـهـرـاتـ لـمـ تـدـتـسـكـمـ الـجـاهـلـيـةـ الـجـهـلـاءـ،ـ وـلـمـ تـشـرـكـ فـيـكـمـ فـتـنـ الـاهـوـاءـ،ـ طـبـتـمـ وـطـابـ مـنـبـتـكـمـ اـنـتـمـ الـذـيـنـ مـنـ بـكـمـ عـلـيـنـاـ دـيـانـ الدـيـنـ فـجـعـلـكـمـ فـيـ بـيـوـتـ اـذـنـ اللهـ اـنـ تـرـفـعـ وـيـذـكـرـ فـيـهـ اـسـمـهـ وـجـعـلـ صـلـوـاتـنـاـ عـلـيـكـمـ رـحـمـةـ لـنـنـاـوـكـفـارـةـ لـذـنـوبـنـاـ اـذـاخـتـارـكـمـ لـنـاـ وـطـيـبـ خـلـقـنـاـ بـمـاـ مـنـ عـلـيـنـاـ مـنـ وـلـاـيـتـكـمـ وـكـنـاـ عـنـدـ بـفـضـلـكـمـ مـعـتـرـفـيـنـ وـبـتـصـدـيقـنـاـ اـيـاـكـمـ مـقـرـينـ،ـ وـهـذـاـ مـقـامـ مـنـ اـسـرـفـ وـاخـطـاـ وـاـسـتـكـانـ وـاقـرـيـماـ جـنـىـ وـرـجـاـ بـمـقـامـهـ الخـلاـصـ وـانـ يـسـتـقـذـهـ بـكـمـ مـسـتـقـذـ الـهـلـكـىـ مـنـ النـارـ فـكـوـنـوـاـ لـيـ شـفـعـاءـ فـقـدـ وـفـدـتـ اليـكـمـ اـذـرـغـبـ عـنـكـمـ اـهـلـ الدـنـيـاـ وـاتـخـذـوـاـ آـيـاتـ اللهـ

المنبر وـصـلـ عـنـدـهـ عـلـىـ النـبـيـ ﷺـ ماـ اـسـتـطـعـتـ وـادـعـ لـنـفـسـكـ بـمـاـ اـحـبـبـتـ لـلـدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ،ـ ثـمـ اـرـجـعـ اـلـىـ قـبـرـ النـبـيـ ﷺـ وـالـزـقـ منـكـبـكـ الـأـيـسـرـ بـالـقـبـرـ قـرـيبـاـ مـنـ الـأـسـطـوـانـةـ الـتـيـ دـوـنـ الـأـسـطـوـانـةـ الـمـخـلـفـةـ عـنـدـ رـأـسـ النـبـيـ ﷺـ فـصـلـ سـتـ رـكـعـاتـ اوـ ثـمـانـ رـكـعـاتـ وـاقـرـأـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ الـحـمـدـ وـسـوـرـةـ وـاقـنـتـ فـيـ كـلـ رـكـعـتـيـنـ،ـ فـاـذـاـ فـرـغـتـ مـنـهـاـ اـسـتـقـبـلـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ وـقـلـتـ مـوـدـعـاـ لـهـ ﷺـ:ـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـكـ السـلـامـ عـلـيـكـ لـاـ جـعـلـهـ اـخـرـ تـسـلـيـمـيـ عـلـيـكـ،ـ اللـهـمـ لـاـ تـجـعـلـهـ اـخـرـ العـهـدـ مـنـ زـيـارـةـ قـبـرـ نـبـيـكـ صـلـوـاتـكـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـانـ تـوـفـيـتـنـيـ قـبـلـ ذـلـكـ فـانـيـ اـشـهـدـ فـيـ مـمـاتـيـ عـلـىـ مـاـ اـشـهـدـ فـيـ حـيـاتـيـ اـنـ لـاـ اللهـ اـلـاـ اـنـتـ وـانـ مـحـمـداـ عـبـدـكـ وـرـسـوـلـكــ.

(زيارة قبور الانبياء الحسن بن علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقي والباقي وعمر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقاء)

(فـاـذـاـ أـتـيـتـ قـبـرـ الـأـنـبـيـاءـ عليهم السلام بالبقاء)
فـاجـعـلـهـ بـيـنـ يـدـيـكـ ثـمـ قـلـ:ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ يـاـ اـئـمـةـ الـهـدـىـ،ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ يـاـ اـهـلـ التـقـوـىـ،ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ يـاـ حـجـجـ اللهـ عـلـىـ اـهـلـ الدـنـيـاـ،ـ

(الخ)

﴿الصلوة في بيت فاطمة ﷺ أفضل
أو في الروضة؟ قال: في بيت فاطمة ﷺ﴾

(٦)

الكافي ج ٤ ص ٥٥٦ ك ١٥ ب ٢١٧ ح ١٣.
التهذيب ج ٣ ص ٨ ب ٣ ح ٩.

﴿الصلوة في بيت فاطمة ﷺ مثل
الصلوة في الروضة؟ قال: وأفضل﴾^(٦)
الكافي ج ٤ ص ٥٥٦ ك ١٥ ب ٢١٧ ح ١٤.

(صلت فاطمة ﷺ في درع -)

انظر الصلاة

﴿عاشت فاطمة ﷺ بعد ايتها خمسة
وبسبعين يوماً لم تر كasherة^(١) ولا ضاحكة
ثانية قبور الشهداء في كل جمعة مرتين
الاثنين والخميس فتقول: هنا كان رسول
الله ﷺ هنا^(٢) كان المشركون﴾^(٦)

الكافي ج ٣ ص ٢٢٨ ك ١١ ب ٨٥ ح ٣.

الكافي ج ٤ ص ٥٦١ ك ١٥ ب ٢٢١ ح ٣.

(عقت فاطمة عن -) انظر العقيقة

(عن أول من جعل له النعش فقال فاطمة -)

انظر النعش

هزوا واستكروا عنها يا من هو قائم لا يسهو
ودائم لا يلهم ومحيط بكل شيء لك المنى بما
وتفتنى وعرفتني بما ائتمنتى عليه اذ صد
عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا
بحقهم ومالوا الى سواهم فكانت المنة منك
علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به،
فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي مكتوبا
فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيني فيما
دعوت وادع لنفسك بما احبيت ثم صلّ
ثمانى ركعات في المسجد الذي هناك وتقرأ
فيها ما احبيت وتسلم في كل ركعتين ويقال
انه مكان صلت فيه فاطمة ﷺ

الفقيه ج ٢ ص ٣٤١ ب ٢١٦ ح ٥.

الكافي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ٩.

التهذيب ج ٣ ص ٢٥٥ ب ٢٥٥ ح ٢٥.

(زوج رسول الله ﷺ على -)
فاطمة ﷺ -) انظر المهر

(زوج رسول الله ﷺ فاطمة -)

انظر المهر

(السلام عليك يا بنت رسول الله ﷺ -)

تقديم تحت عنوان (اذا صرت الى قبر جدتك

(١) الكasher: المتبسم من غير صوت (المجمع).

(٢) في موضع من الكافي (وهنا).

ايمن شيء فانما هو لفاطمة وولدها اذا كان عند فاطمة شيء فليس لأم ايمن منه شيء؟ فاخرجت لها منه فاكلت منه أم ايمن ونفت الحفة فقال لها النبي ﷺ : اما لو لا انك اطعمتها لأكلت منها انت وذرتك إلى أن تقوم الساعة ثم قال ابو جعفر ع وصحيفة عندنا يخرج بها قائمنا ع في زمانه (٥)

الكافي ج ١ ص ٤٦٠ ك ٤ ب ١١٤ ح ٧.

(قالت فاطمة ع في خطبتها في معنى انظر فدك)

(قرأت في كتاب امك فاطمة -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (كتب ابو جعفر الغ) (كان صداق فاطمة جرد -) انظر المهر (كان علي ع باليمين فلم يرجع وجده فاطمة قد احلت -) (غ) يأتي في المتعة تحت عنوان (ونزلت المتعة الغ)

الفقيه ج ٢ ص ١٥٣ ب ٦٣ ذيل ح ١٥.

(كانت فاطمة سلام الله عليها تطعن وتجن وتخبز) (٦)

الكافي ج ٥ ص ١٧٢ ك ٨٦ ب ١١ ذيل ح ١.

روضة الكافي ج ٨ ص ١٦٥ ذيل ح ١٧٦.

(عن تسبيح فاطمة ع -) انظر التسبيح

(عن فاطمة الزهراء مَنْ غَسَلَهَا -)

انظر الفصل

(عن قبر فاطمة ع ، فقال : دفنت في

بيتها فلما زادت بنو أمية في المسجد صارت في المسجد) (٨)

الكافي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ٩.

التهذيب ج ٣ ص ٢٥٥ ب ٢٥٥ ح ٢٥.

الفقيه ج ١ ص ١٤٨ ب ٣٧ ح ٦.

الفقيه ج ٢ ص ٣٤١ ب ٢١٦ ح ٥.

(في تسبيح فاطمة -) انظر التسبيح

(قال رسول الله ﷺ لفاطمة ع في رؤياها -) انظر الرؤيا

(قال النبي ﷺ لفاطمة ع : يا فاطمة قومي فاخرجي تلك الصحفة) (١) فقامت

فاخرجت صحفة فيها ثريد وغرق) (٢) فجور

فاكل النبي ﷺ وعليّ وفاطمة والحسن

والحسين ثلاثة عشر يوماً ثم ان أم ايمن رأت الحسين معه شيء فقالت له : من اين

لك هذا؟ قال : انا لنأكله ، منذ ايام فأنت أم

ايمن فاطمة فقالت : يا فاطمة اذا كان عند أم

(١) الصحفة : كالقصبة الكبيرة منبسطة تشبع الخمسة (المجمع).

(٢) الغرّاق : جمع الغرق العظم الذي اخذ عنه اللحم كما في المجمع.

(المأزوج رسول الله ﷺ فاطمة من علي -)
انظر التزويع
 ﴿لَمَا قَبضَتْ فَاطِمَةَ عَلِيٌّ دُفِنَتْ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ سَرًّا وَعَفَا عَلَى مَوْضِعِ قَبْرِهِ
ثُمَّ قَامَ فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللهِ عَلِيٌّ
فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ عَنِي
وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ عَنْ ابْنِكَ وَزَوْرَتِكَ وَالْبَائِتَةَ
فِي الثَّرَى بِيَقْعَدِكَ وَالْمُخْتَارِ اللَّهُ لَهَا سَرْعَةَ
اللَّحَاقِ بِكَ، قَلَّ يَا رَسُولَ اللهِ عَنْ صَفَيْتِكَ
صَبْرَى وَعَفَا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ
تَجْلِدَى، إِلَّا أَنْ لِي فِي التَّأْسِي بِسْتَكَ فِي
فَرْقَتِكَ مَوْضِعَ تَعَزُّ فَلَقَدْ وَسَدَّتْكَ فِي مَلْحُودَةَ
فَيْرِكَ وَفَاضَتْ نَفْسُكَ بَيْنَ تَحْرِي وَصَدْرِي
بَلِي وَفِي كِتَابِ اللهِ [لِي] أَتَعْمَلُ الْقَبُولِ، إِنَّا لَهُ
وَإِنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَدْ اسْتَرْجَعْتِ الْوَدِيعَةَ
وَاخْذَتِ الرَّهِينَةَ وَأَخْلَسْتِ الزَّهْرَاءَ فَمَا اقْبَعَ
الْخَضْرَاءَ وَالْغَبْرَاءَ يَا رَسُولَ اللهِ أَمَا حُزْنِي
فَسَرَمْدَ وَأَمَا لَيْلِي فَمُسَهَّدُوْهُمْ لَا يَبْرُحُ مِنْ
قَلْبِي أَوْ يَخْتَارَ اللهُ لِي دَارِكَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا
مَقِيمٌ كَمَدْ مَقِيقٌ وَهُمْ مُهَبِّجٌ سَرْعَانَ مَا فَرَقَ
بَيْنَنَا وَإِلَى اللهِ اشْكُو وَسَتَبِئُكَ ابْنِكَ بِتَظَافِرِ
أَمْتَكَ عَلَى هَضْمِهَا فَأَحْفِهَا السُّؤَالَ
وَاسْتَخْبِرْهَا الْحَالَ فَكُمْ مِنْ غَلِيلٍ مُفْتَلِجٍ

الفقيه ج ٣ ص ١٠٤ ب ٥٨ ذيل ح ٧٥.
 (كتب ابو جعفر المنصور - الى ان قال -
 قرأت في كتاب امك فاطمة -) انظر الزكاة
 (لا يحل لاحدان يجمع بين ثنتين من ولد
 فاطمة علیها السلام -) انظر التزويع
 (ما اخرج بعلی علیها السلام خرجت فاطمة -)
 انظر الحجة
 ﴿لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةَ عَلِيٌّ بِالْحَسِينِ جَاءَ
جَبَرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَنْ
فَاطِمَةَ عَلِيٌّ سَتَلْدُغَلَامًا تَقْتَلُهُ أَمْتَكَ مِنْ
بَعْدِكَ، فَلَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةَ بِالْحَسِينِ عَلِيٌّ
كَرِهَتْ حَمْلَهُ وَهِينَ وَضَعَتْهُ كَرِهَتْ وَضَعَهُ،
ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلِيٌّ: لَمْ تُرِفِ الدُّنْيَا أُمْ تَلَدَّ
غَلَامًا تَكْرِهُهُ وَلَكِنَّهَا كَرِهَتْهُ لَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ
سيُقْتَلَ قَالَ: وَفِيهِ نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَوَصَّيْنَا
الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَسَنَا حَمْلَتْهُ أُمَّهُ كَرِهَهَا
وَوَضَعَتْهُ كَرِهَهَا وَحَمْلَهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثَوْنَ
شَهْرًا﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٤٦٤ ك ٤ ب ١١٦ ح ٣.

(المأزوج رسول الله علیها السلام فاطمة -)

انظر التزويع

(المأزوج رسول الله علیها السلام فاطمة قالوا -)

انظر التزويع

احق به منك -) يأتي في النساء تحت عنوان
(دخلت امرأة الغ)

﴿ لولا ان الله تبارك وتعالى خلق
امير المؤمنين ﷺ لفاطمة ما كان لها كفو
على ظهر الارض من آدم وَمَنْ دونه ﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ١٠ .
التهذيب ج ٧ ص ٤٧٠ ب ٤١ ح ٩٠ بتفاوت .

الفقيه ج ٣ ص ٢٤٩ ب ١١٤ ح ٣ بتفاوت .
﴿ لولا ان الله خلق امير المؤمنين ﷺ لم
يكن لفاطمة ﷺ كفو على ظهر الارض آدم
وَمَنْ دونه ﴾ (٦)

الكهفي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ١٠ .
الكافي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ١٠ .
بتفاوت .

الفقيه ج ٣ ص ٢٤٩ ب ١١٤ ح ٣ بتفاوت .

﴿ لولا ان الله تعالى خلق فاطمة
لعلي ﷺ ما كان لها على وجه الارض كفو
آدم فَمَنْ دونه ﴾ (م) او (٥)

الفقيه ج ٣ ص ٢٤٩ ب ١١٤ ح ٣ .
الكافي ج ١ ص ٤٦١ ك ٤ ب ١١٤ ح ١٠ .
بتفاوت .

الكهفي ج ٧ ص ٤٧٠ ب ٤١ ح ٩٠ بتفاوت .
(ليس احد يسبقها الى الفضل -) يأتي

بصدرها لم تجد الى بُشَّه سبيلاً وستقول
وَيَحْكُمُ الله وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ سلامٌ مُودَعٌ لَا
قَالٌ وَلَا سَئِمٌ فَانْصَرَفَ فَلَا عَنْ مَلَلَةٍ وَانْ
اقِمْ فَلَا عَنْ سُوءِ ظُنْنِ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الصَّابِرِينَ
وَاهْ وَاهْ وَاصْبَرْ أَيْمَنْ وَاجْمَلْ وَلَوْلَا غَلْبَةُ
الْمُسْتَوْلِينَ لَجَلَعَتِ الْمَقَامَ وَاللَّبِثَ لِزَاماً
مَعْكُوفًا وَلَا عَوَلْتُ إِعْوَالَ الشَّكْلِيَّ عَلَى جَلِيلِ
الرِّزْيَةِ فَبَعْنَنَ اللَّهُ تُدْفَنُ ابْنَتَكَ سِرًا وَتُهَضَّمُ
حَقَّهَا وَتُمْنَعُ ارْثَهَا وَلَمْ يَتَبَعَدُ الْعَهْدُ وَلَمْ
يَخْلُقْ مِنْكَ الذِّكْرَ وَالى الله يا رسول الله
المشتكي وفيك يا رسول الله احسن العزاء
صلى الله عليك وعليها السلام
والرضوان ﴿ (٣)﴾

الكافي ج ١ ص ٤٥٨ ك ٤ ب ١١٤ ح ٣ .

(لما قتل جعفر بن أبي طالب ﷺ امر رسول الله ﷺ فاطمة -) انظر المصيبة

﴿ لَمَّا وَلَدَتْ فاطِمَةً ﷺ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهَا
مَلَكٌ فَانْطَقَ بِهِ لِسَانُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَسَمَاهَا
فاطِمَةٌ ثُمَّ قَالَ: أَنِي فَطَمْتُكَ بِالْعِلْمِ وَفَطَمْتُكَ
مِنَ الظُّمْرَ ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: وَاللهِ لَقَدْ
فَطَمَهَا اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَعَنِ الظُّمْرِ فِي الْمِيثَاقِ ﴾

الكافي ج ١ ص ٤٦٠ ك ٤ ب ١١٤ ح ٦ .

(لو كان ذلك فضلاً ل كانت فاطمة ﷺ

﴿ من توضأء فاسبع الوضوء وافتح الصلاة فصلى أربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمسين مرة انقتل حين ينقتل وليس بيته وبين الله عزوجل ذنب إلا غفرله ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٣٥٦ ب ٥٨ ح ١.

التهذيب ج ٣ ص ٣١٠ ب ٣١ ح ٧ بتفاوت.

(من سبع تسبيح فاطمة الزهراء -)

انظر التسبيح

(من صلّى أربع ركعات بخمسين مرة -)

انظر الصلاة

(من صلّى أربع ركعات بمائتي مرة قل هو

الله أحد -)

﴿ من صلّى أربع ركعات فقرأ في كل ﴿

ركعة بخمسين مرة قل هو الله أحد كانت

صلاة فاطمة ﷺ وهي صلاة الأوابين ﴾

(٦)

الفقيه ج ١ ص ٣٥٦ ب ٨٥ ح ٢.

الكافي ج ٢ ص ٤٦٨ ك ١٢ ب ٩٢ ح ٢ بتفاوت.

التهذيب ج ٣ ص ١٨٨ ب ٢٠ ح ٨ بتفاوت.

في النساء تحت عنوان (دخلت امرأة الخ)
(ما سميتها قلت فاطمة قال آه آه -) تقدم
في التأديب تحت عنوان (دخلت على أبي
عبد الله الخ)

﴿ متى زوج رسول الله ﷺ فاطمة من
على عرشه فقال : بالمدينة بعد الهجرة بستة
وكان لها يومئذ تسع سنين ﴾ (٤)

روضة الكافي ج ٨ ص ٣٤٠ ذيل ح ٥٣٦.

(مما علم رسول الله ﷺ فاطمة -)

انظر الضيف

﴿ من آذى ذمتي فقد آذاني فإذا كان في
إيذائهم إيذاء النبي ﷺ فكيف في قتلهم
وانما أراد النبي ﷺ بذلك فاطمة صلوات
الله عليها وقال : إذا كان من آذى ذمتي فقد

آذاني لمنعه وإيذائه فيكيف من
آذى ابنتي وواحدتي التي هي بضعة متى
وسيدة نساء الاولين والآخرين واتبع ﷺ

ذلك بان قال : من آذها فقد آذاني ومن
غاضها فقد غاضني ومن سرّها فقد سرّني ﴾

(م)

الفقيه ج ٤ ص ٩٣ ب ٢٩ ح ١١.

(١) تقدم في الصلاة ايضاً.



الجزء الخامس والعشرون

فاطمة بنت ابى حبيش

(٩٣)

فاطمة بنت ابى حبيش

﴿ ولدت فاطمة بنت محمد ﷺ بعد
بعث رسول الله بخمس سنين وتوفيت ولها
ثمان عشرة سنة وخمسة وسبعون يوماً ﴾
(٥)

الكافى ج ١ ص ٤٥٧ ك ٤ ب ١١٣ ح ١٠.

﴿ ولم يولد لرسول الله ﷺ من
خديجة ﷺ على فطرة الاسلام الا
فاطمة ﷺ ﴾ (٤)

روضۃ الكافی ج ٨ ص ٣٤٠ ذیل ح ٥٣٦.

(يا فاطمة اثقبى -) انظر الثقب

(يا فاطمة قومي فاخرجى -) تقدم تحت
عنوان (قال النبي ﷺ لفاطمة الغ)

(يا فضيل أتدرى في أي شيء -)

انظر الحجة

﴿ فاطمة بنت ابى حبيش ﴾

(ان فاطمة بنت ابى حبيش -) تقدم فى
الحيض تحت عنوان (عن الحيض والسنة
(الغ)

(عن الحائض والسنة - الى ان قال - فان
امرأة يقال لها فاطمة -) انظر الحيض

(من صلى اربع ركعات يقرأ -)

انظر الصلاة

(من غسل فاطمة قال -) انظر الغسل

(من ورث رسول الله ﷺ فقال
فاطمة ﷺ -) انظر الارث

(وبعد تسبیح فاطمة -) انظر التسبیح

(وقال ﷺ لفاطمة ﷺ حين قتل جعفر -)

انظر المصيبة

﴿ وقد روی هذه الصلاة^(١) وثوابها
ابو بصیر عن ابی عبد الله ^{عليه السلام} ﴾

الفقیہ ج ١ ص ٣٥٧ ب ٣٥٧ ح ٤.

﴿ وكان شیخنا محمد بن الحسن بن
الولید رضی الله عنه یروی هذه الصلاة^(٢)

وثوابها إلا انه کان یقول: انى لا اعرفها
بصلاۃ فاطمة ^{عليها السلام} ، واما اهل الكوفة فانهم
يعرفونها بصلاة فاطمة ^{عليها السلام} ﴾

الفقیہ ج ١ ص ٣٥٧ ب ٣٨٥ ح ٣.

(وكانت فاطمة ^{عليها السلام} تأتي قبور الشهداء -)

انظر القبور

(والله لو نشرت شعرها ماتوا طرأ -)

انظر الحجة

(١) اى الصلاة المقدمة تحت عنوان (من صلى اربع ركعات فقرأ الخ) وتقدم في الصلاة ايضا فراجع.

(٢) اى الصلاة المقدمة تحت عنوان (من صلى اربع ركعات فقرأ الخ) وتقدم في الصلاة ايضا فراجع.

من مفتاح الكتب الأربع

فاطمة بنت اسد

(٩٤)

فاطمة بنت اسد

وقام مسرعا حتى دخل فنظر اليها و بكى ثم امر النساء ان يغسلنها وقال ﷺ : اذا فرغت فلا تحدثن شيئا حتى تعلمني فلما فرغن اعلمنه بذلك فاعطاهن احدى قميصيه الذي يلي جسده وامرهن ان يكفنها فيه وقال لل المسلمين : اذا رأيتمنى قد فعلت شيئا لم افعله قبل ذلك فسلونى لِمَ فعلته فلما فرغن من غسلها و كفنها دخل ﷺ فحمل جنازتها على عاتقه فلم يزل تحت جنازتها حتى اوردها قبر هائم وضعها ودخل القبر فاضطجع فيه ، ثم قام فأخذها على يديه حتى وضعها فى القبر ثم انكب عليها طويلا يناجيها ويقول لها : ابنك ابنك ابنك ثم خرج وسوى عليها ، ثم انكب على قبرها فسمعوه يقول : لا اله الا الله اللهم انى استودعها اياك ثم انصرف فقال له المسلمون : انا رايتك فعلت اشياء لم تفعلها قبل اليوم فقال : اليوم فقدت بر أبي طالب ان كانت ليكون عندها الشيء فتؤثرني به على نفسها و ولدها واني ذكرت القيامة وان الناس يحشرون عراة فقالت : واسوء آثاره فضمنت لها ان يبعثها الله كاسية وذكرت ضغطة القبر فقالت : واعفاه فضمنت لها ان يكفيها الله ذلك فكتبتها

(عن الحيض والسنـة - الى ان قال - فان امرأة يقال -)
انظر الحيض

فاطمة بنت اسد

ان فاطمة بنت اسد ام امير المؤمنين كانت اول امرأة هاجرت الى رسول الله ﷺ من مكة الى المدينة على قدميها وكانت من ابر الناس برسول الله ﷺ فسمعت رسول الله ﷺ وهو يقول : ان الناس يحشرون يوم القيمة عراة كما ولدوا فقالت : واسوأاته فقال لها رسول الله ﷺ فانى اسأل الله ان يبعثك كاسية وسمعته يذكر ضغطة القبر فقالت : واعفاه ، فقال لها رسول الله ﷺ : فانى اسأل الله ان يكفيك ذلك ، وقالت لرسول الله ﷺ : يوما انى اريد ان اعتقد جاريتي هذه فقال لها : ان فعلت اعتقادك بكل عضو منها عضواً منك من النار فقلما مررت او صرت الى رسول الله ﷺ وامررت ان يعتق خادمهما واعتقل لسانها فجعلت تؤمى الى رسول الله ايماء فقبل رسول الله ﷺ وصيتها فبينما هو ذات يوم قاعد اذا اتاه امير المؤمنين عثلا وهو يبكي فقال له رسول الله ﷺ : ما يبكيك ؟ فقال : مات امي فاطمة فقال رسول الله ﷺ : وأمي والله ،

وصيته الى ابنته فاطمة -) انظر الحجة
 (الفاطمى)
 (ويوم القيامة - الى ان قال - وان كان
 فاطميا علويا -) انظر الحجة
 (الفاطميات)
 (وقد شققن الجيوب ولطمن الخدود
 الفاطميات -) انظر الحسين بن على
 (الفاعل)
 (ان ل Nagar - الى ان قال - اف كنت فاعلا
 انظر الدية
 فقلت اي والله -)
 (الدال على الخير كفاعله) (٦/م)
 الكافي ج ٤ ص ٤٣ ك ٢٧ ب ٦٨ ذيل ح ٤ .
 الفقيه ج ٢ ص ٣٠ ب ١١ ذيل ح ٣ .
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٨ .
 (عن الرجل يقوم آخر الليل - الى ان قال
 - انا كنت فاعلا ذلك -) انظر الليل
 (للعبد ان - الى ان قال - اني فاعل ذلك
 انظر اليمين
 غدا الا -)
 (ما ترددت عن شيء انا فاعله -)
 انظر المؤمن
 (ما ترددت في شيء انا فاعله -)
 انظر المؤمن
 (ما تقول في اعمال هولاء قال ان كنت

بمقصى واضطجعت في قبرها لذلك
 وانكبت عليها فلقتها ما تُسأل عنه فاتها
 سُئلت عن ربها فقالت وسُئلت عن رسولها
 فاجابت وسُئلت عن ولِيَّها واماها فارتَجَ
 عليها، قلت : ابنكِ ابنكِ ابنكِ) (٦)
 الكافي ج ١ ص ٤٥٣ ك ٤ ب ١١٣ ح ٢ .
 (ان فاطمة بنت اسد جائت الى ابى
 طالب -)
 (انى اريد ان اعتقد جاريتي -)
 انظر العتق
 (كان حيث طلقت - الى ان قال -
 حضرتها فاطمة بنت اسد -) انظر آمنة
 (لما ولد رسول الله ﷺ - الى ان قال -
 فجاءت فاطمة بنت اسد -) انظر آمنة
 (فاطمة بنت الحسين لما حضره
 (ان الحسين بن على لما حضره
 الذي حضره دعا ابنته الكبرى فاطمة -)
 انظر الحجة
 (ثلاث خصال من -) انظر الثلاثة
 (فرض الله على العباد - الى ان قال -
 فدعا ابنته الكبرى فاطمة بنت الحسين -)
 انظر الحجة
 (لما حضر الحسين لما حضره رفع

من مفاصح الكتب الأربع

الفاقفة

(٩٦)

الفاعلة

انظر علائم الظهور

﴿اَذَا وَجَدَتْ مِنْ اهْلِ الْفَاقَةِ مَنْ يَحْمِلُ
زَادَكَ إِلَى الْقِيَامَةِ فَيُوَافِيكَ بِهِ غَدًّا حِيثُ
تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَاغْتَنِمْهُ وَحْمَلْهُ وَأَكْثَرُ مِنْ تَرْوِدَهُ
وَأَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْهِ فَلَعْلَكَ تَسْطِعُهُ فَلَا تَجِدُهُ
وَإِيَّاكَ أَنْ تَشَقَّ لِتَحمِيلِ زَادَكَ بِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ
وَلَا اِمَانَةَ فِيهِ كُونٌ مِثْلُكَ مُثْلُ ظَمَانٍ رَأَى سَرَابًا
حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا فَتَبَقَّى فِي الْقِيَامَةِ
مِنْ قَطْعَابِكَ﴾ (١)

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٨ ب ٢٧٦ ذيل ح ١٠ .

﴿أَشَدُ شَيْءٍ مَؤْنَةُ أَخْفَاءِ الْفَاقَةِ﴾

روضۃ الکافی ج ٨ ص ٢٤٣ ذیل ح ٣٣٧ .

(شكی رجل الى ابی عبد الله علیہ السلام الفاقفة -)

انظر الحاجة

(كان امير المؤمنین علیہ السلام يقول اذا - الى
ان قال - وبی الفاقفة اليك -) انظر الدعاء

(لامال اذهب بالفاقفة -) انظر القناعة

(لامال اذهب للفاقفة -) انظر القوت

(ما اضغر المصيبة مع عظم الفاقفة -)

انظر المصيبة

انظر السلطان

﴿لَابْدَ فَاعْلَا -)
(وَلَقَدْ عَاهَدْنَا - إِلَى أَنْ قَالَ - وَلَا تَقُولُنَّ
لَشَيْءَ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًّا -) انظر اليمين
﴿الفاعلة﴾

﴿عَنْ أَبْنَ الْمَغْصُوبَةِ يَفْتَرِي عَلَيْهِ الرَّجُلُ
فَيَقُولُ يَا أَبْنَ الْفَاعِلَةِ -) انظر القذف

﴿فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ يَا أَبْنَ الْفَاعِلَةِ -)

انظر القذف

﴿كَانَ لَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ السَّلَامُ صَدِيقًا - إِلَى أَنْ
قَالَ - يَا أَبْنَ الْفَاعِلَةِ أَيْنَ كُنْتَ -) انظر البداء

﴿كُنْتَ عِنْدَ - إِلَى أَنْ قَالَ - ذَلِكَ أَبْنَ
الْفَاعِلَةِ -) انظر القذف

﴿لَوْ أَنْ رَجُلًا قَالَ لِرَجُلٍ يَا أَبْنَ الْفَاعِلَةِ -)

انظر القذف

﴿الفاخر﴾

﴿إِنِّي لَا بُغْضُ الرَّجُلِ فَاغْرَأْ فَاهُ -)

انظر الرزق

﴿الفاعع﴾

﴿مَنْ لَبِسَ نِعْلًا - إِلَى أَنْ قَالَ - صَفَرَاءَ
فَاقِعًا لَوْنَهَا تَسْرُ النَّاظِرِينَ -) انظر النعال

﴿الفاقفة﴾

﴿إِذَا رَأَيْتَ الْفَاقَةَ وَالْحاجَةَ -)

الجزء الخامس والعشرون

الفالق

(٩٧)

الفاكهة

(الفاكهة مائة وعشرون نوعا -)

انظر الرمان

(لابأس بالسلم في الفاكهة -) انظر

السلف

(لا يصلح التمر اليابس - الى ان قال -

والفاكهة اليابسة -) انظر الربا

(لا يقطع من سرق شيئاً من الفاكهة -)

انظر السرقة

الفالج

(من اشتراط الساعة ان يفسو الفالج -)

انظر الساعة

(من قرأ آية الكرسي عند منامه لم يخف

الفالج -) انظر القرآن

الفالق

(تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق

الاصباح -) انظر الدعاء

(يا فالق الاصباح -) انظر الدعاء

(يقول بعد الصبح الحمد لله رب الصباح

الحمد لله فالق الاصباح -) انظر الدعاء

الفاكهة^(١)

(اذا اهدى الى الرجل - الى ان قال -

الفاكهة وغيرها -) انظر الهدية

(اطرروا - الى ان قال - بشيء من

الفاكهة -) انظر الجمعة

(اكل الغلمان يوماً فاكهة -) انظر الاكل

(اما تدخل السوق اماراتي الفاكهة -)

انظر القراء

(عن الرجل يتبع النخل والفاكهة -)

انظر النخل

(عن الفاكهة متى يحل بيعها؟ قال : اذا

كانت فاكهة كثيرة في موضع واحد فاطعم

بعضها فقد حل بيع الفاكهة كلها فإذا كان

نوعا واحدا فلا يحل بيعه حتى يطعم فان كان

انواعا متفرقة فلا يباع منها شيء حتى يطعم

كل نوع منها وحده ثم تباع تلك الانواع

(٦)

التهذيب ج ٧ ص ٩٢ ب ٧ ح ٣٤.

الاستبصار ج ٣ ص ٨٩ ب ٥٨ ح ١٥.

(١) تقدم في الشمرة ويأتي في الفواكه والنخل ما يناسب المقام.

من مفتاح الكتب الأربع

الفأرة

(٩٨)

الفالوذج

التهذيب ج ٣ ص ١٤٤ ب ٧ ذيل ح ١.

(صيام يوم الغدير - الى ان قال - ومن فطر فيه مؤمنا كان كمن اطعم فثاما وفثاما انظر الغدير وفثاما -)

﴿ ما الفئام؟ قال: مائة الف من الناس ﴾

الكافي ج ٢ ص ٢٠٢ ك ٥ ب ٨٦ ذيل ح ١١.

﴿ الفتان ﴾

(عن الفتين تلقيان -) انظر السلاح

(ما التقت فتتان قط الانصر -)

انظر العفو

(ما التقت فتتان قط من اهل الباطل -)

انظر الاسلام

﴿ الفأرة ﴾

(اذا احرمت - الى ان قال سوالفأرة فانها

اتدرى كم الفئام؟ قلت: لا قال نحوه توهى السقاء -) انظر الاحرام

(اذا وقعت الفأرة في البئر -) انظر البئر

﴿ الفالوذج ﴾^(١)

(عن المائدة اذا - الى ان قال - يعني كل فالوذج -) انظر المائدة

﴿ كنا بالمدينة فارسل اليها اصنعوا لنا فالوذج واقلوه فارسلنا اليه في قصعة صغيرة ﴾^(٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٢١ ك ٢٤ ب ٧١ ح ٤.

﴿ الفانى ﴾

(فإذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك سجد وجهي البالى الفانى -)

انظر الدعاء

﴿ الفاء والهمزة ﴾

﴿ الفتام ﴾

﴿ اتدرى كم الفتام؟ قلت: لا قال نحوه توهى السقاء -) توھی السقاے

﴿ الف ﴾^(٦)

(١) قال في مكارم الاخلاق الجزء الاول والفصل الثالث في صفة اخلاقه عليه السلام في مطعمه ص ٢٨ (ولقد جاءه بعض اصحابه يوم فالوذج فاكمل منه وقال مم هذا يا ابا عبدالله؟ فقال: بابي انت وامي نجعل السمن والعسل في البرمة (قدر من الحجر) ونضعها على النار ثم نقليه ثم نأخذ من الحنطة اذا طحنت فتلقيه على السمن والعسل ثم نسوطه (نخلطه) حتى ينضج فيأتيكم اترى فقال عليه السلام ان هذا الطعام طيب) وقال: ايضا في فالوذج ج ١ ص ١٩٢ طبع الاخوندي سنة ١٣٧٦ (روى ان العيسى بن علي عليهما السلام رأى رجلا يعيث فالوذج فقال عليهما السلام: لعام البر بلعام التحل بخالص السمن ما عاب هذا مسلم).

التهذيب ج ١ ص ٤١٩ ب ٢١ ذيل ح ٤٥ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٤ ب ١١ ح ٤ .
 الفقيه ج ١ ص ١١ ب ١ ذيل ح ١٩ بتفاوت .
 (عن الفأرة تقع في البئر او -) انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في البئر فقال -)
 انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في البئر فلا يعلم -)
 انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في البئر قال اذا ماتت -)
 انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في البئر قال سبع دلاء -)
 انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في البئر لا يعلم -)
 انظر البئر
 (عن الفأرة تقع في السمن او -)
 انظر السمن
 ﴿ عن الفأرة تقع ^(١) في السمن والزيت
 ثم تخرج منه حيا فقال : لاباس باكله ^(٢) وعن
 الفأرة تموت في السمن والعسل فقال : قال
 على ^{لطفه} : خذ ما حولها وكل بقيتها وعن

(اذا وقعت الفأرة في سمن -)
 انظر السمن
 (امر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بقتل الفأرة -)
 انظر الحرم
 (راوية من ماء سقطت فيها فأرة -)
 انظر الماء
 (عن اكل الضب فقال ان الضب والفأرة -)
 انظر الصيد
 (عن بئر يقع فيها كلب او فأرة -)
 انظر البئر
 (عن البئر تقع فيها الحمامه او الدجاجة
 او الفأرة -)
 انظر البئر
 (عن البئر تقع فيها فأرة -) انظر البئر
 (عن البئر يقع فيها فأرة -) انظر البئر
 (عن الرجل يجد في انانه فأرة -)
 انظر الانان
 (عن فأرة المسك -) انظر الصلة
 ﴿ عن فأرة وقعت في حب دهن
 فاخترت قبل ان تموت أبيبعله من مسلم ؟
 قال : نعم ويدهن منه ^(٣) (٧) (١)

(١) في الاستبصار (أبيعه من مسلم قال نعم وتدهن منه).

(٢) في الكافي (عن الفأرة والكلب يقع الع). ويأتي تحت عنوانه.

(٣) الى هنا تم حديث الكافي.

من مفتاح الكتب الأربع

الفأرة

(١٠٠)

الفأرة

- (عن الفأرة والدجاجة -) انظر الشوب
- (عن الفأرة والعقرب -) انظر الماء
- (عن الفأرة والكلب اذا -) انظر السؤر
- ﴿ عن الفأرة والكلب يقع^(١) في السمن والزيت ثم يخرج منه حيا فقال: لابأس بأكله ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٢٦١ ك ٢٤ ب ١٤ ح ٤.
التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ح ٩٧ بتفاوت.
- (عن الفأرة والوزغة -) انظر البئر
﴿ عن قدر طبخت فادا في القدر فأرة قال: يهرّاق مرقها ويغسل اللحم وبيؤكل^(٢) (١/٦) ﴾
الكافي ج ٦ ص ٢٦١ ك ٢٤ ب ١٤ ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ح ١٠٠.
الاستبصار ج ١ ص ٢٥ ب ١١ ح ٥.
- (الفأرة أهون على من ان اترك طعامي -) تقدم في السمن تحت عنوان (ووقدت الخ)
- (الفأرة والكلب اذا اكل من الخبز -) انظر السؤر
﴿ الفأرة وهي الفويسقة ﴾
الكافي ج ٤ ص ٣٦٣ ك ١٥ ب ٩٧ ذيل ح ٣.

- الفأرة تموت في الزيت فقال: لا تأكله ولكن اسرج به^(٦)
- التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ح ٩٧ .
الكافي ج ٦ ص ٢٦١ ك ٢٤ ب ١٤ ح ٤ بتفاوت.
- ﴿ عن الفأرة تموت في الزيت فقال: لا تأكله ولكن اسرج به^(٦) ﴾
التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ذيل ح ٩٧ .
﴿ عن الفأرة تموت في السمن والعسل فقال: قال علي عليه السلام خذ ما حولها وكل بقيتها^(٦) ﴾
التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ذيل ح ٩٧ .
(عن الفأرة الرطبة قد وقعت -)
انظر الشوب
﴿ عن الفأرة والدابة تقع في الطعام والشراب فتموت فيه فقال: ان كان سمنا او عسلا او زيتا فانه ربما يكون بعض هذا وان كان الشتاء فانزع ما حوله وكله وان كان الصيف فارفعه حتى تسرج به وان كان ثردا فاطرح الذي كان عليه ولا تترك طعامك من اجل دابة ماتت عليه^(٦)
التهذيب ج ٩ ص ٨٦ ب ٢ ح ٩٦ .

(١) في التهذيب (عن الفأرة تقع الخ) وتقديم تحت عنوانه .

(٢) قال الشيخ في الاستبصار (المعنى في هذا الخبر اذا ماتت فيه يجب اهراق القدر).

الجزء الخامس والعشرون

الفأرة

(١٠١)

الفأرة

الفقيه ج ١ ص ١١ ب ١ ذيل ح ١٩ .
 فان وقعت الفأرة في دهن غير جامد
 فلا بأس ان يستبص به (غ)
 الفقيه ج ١ ص ١١ ب ١ ذيل ح ١٩ .
 (في البئر تقع فيها الفأرة) انظر البئر
 (في البئر يقع فيها الفأرة) انظر البئر
 (في الفأرة تقع في البئر) انظر البئر
 (في الفأرة والسنور والدجاجة)
 انظر البئر
 (كان يسمى الفأرة الفويسقة)
 الفقيه ج ٢ ص ٢٣٣ ب ١١٨ ذيل ح ٧٧ .
 الكافي ج ٤ ص ٣٦٣ ك ١٥ ب ٩٧ ذيل ح ٢ .
 (لابأى بسُور الفارة) انظر السُور
 (وان وقعت فأرة في الماء^(١) ثم
 خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رأيت
 من اثرها وماملا تره انضخمه بالماء) (غ)
 الفقيه ج ١ ص ٤٣ ب ١٦ ذيل ح ١٩ .
 (وقعت فأرة في خالية) انظر السمن
 (يجوز للرجل ان يصلى ومعه فأرة مسك)
 انظر الصلاة

الكافي ج ٦ ص ٢٤٦ ك ٢٤٦ ب ٢ ذيل ح ١٤ .
 الفقيه ج ٢ ص ٢٣٣ ب ١١٨ ذيل ح ٧٧ .
 التهذيب ج ٩ ص ٣٩ ب ١ ذيل ح ١٦٦ .
 (فاما الفأرة فانها توهى السقاء وتضرم
 على اهل البيت البيت) (٦)
 التهذيب ج ٥ ص ٣٦٥ ب ٢٥ ذيل ح ١٨٦ .
 الفقيه ج ٢ ص ٢٣٣ ب ١١٨ ذيل ح ٧٧ .
 الكافي ج ٤ ص ٣٦٣ ك ١٥ ب ٩٧ ذيل ح ٢ .
 (فان وقعت فأرة او غيرها من الدواب
 في بئر ماء فماتت فعجن من مائتها فلا بأس
 بأكل ذلك الخبز اذا اصابته النار وقال
 الصادق عليه السلام : اكلت النار ما فيه)
 الفقيه ج ١ ص ١١ ب ١ ذيل ح ١٨ .
 (فان وقعت فأرة في حب دهن
 فاخترت منه قبل ان تموت فلا بأس بأن
 يدهن منه ويباع من مسلم) (غ)
 الفقيه ج ١ ص ١١ ب ١ ذيل ح ١٩ .
 (فان وقعت فأرة في خabyة فيها سمن
 او زيت او عسل وكان جامداً اخذت الفأرة
 مع ما حولها واستعمل الباقي وأكل وكذلك
 اذا وقعت في الدقيق واشباهه) (غ)

(١) تقدم بمضمونها عن الكافي والتهذيب تحت عنوان (عن الفأرة الرطبة الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الفتح

(١٠٢)

الफَأْسُ

انظر المؤمن
عندكم -)

(كان لي صديق - الى ان قال - فرجع
الفتى معنا الى الكوفة -) انظر السلطان
(نظر امير المؤمنين علیه السلام الى فتى -)

انظر اللباس

﴿الفتاة﴾

(ان فتاة لي قد حجت -) تقدم في الحج
تحت عنوان (حججت مع ابي الخ)
(ان لفاتة كانت ترى الكوكب -)
انظر العين
(ان لي فتاة قد ارتفعت -) انظر الحيض
(فتاة منا بها قرحة -) انظر الحيض

﴿الفتح﴾

(اتبعوا قول رسول الله ﷺ فانه قال من
فتح على نفسه باب مسألة -) انظر السؤال
(افتتحوا عيونكم -) انظر الوضوء
(اما بعد فان jihad بباب من ابواب
الجنة فتحه الله لخاصة او لليائمه -)
انظر jihad
(ان jihad بباب فتحه الله -)
انظر jihad
(الجنب والحاirst يفتحان -)
انظر المصحف

﴿الफَأْسُ﴾

(عن رجل سارق - الى ان قال - فقتله
بفأس كان معه -) انظر الدية

﴿الفئة﴾

(ما يكون من نجوى - الى ان قال - وهي
الفئة الباغية -) انظر النجوى

﴿الفؤاد﴾

(دخل رسول الله - الى ان قال - ثمرة
فوادة -) انظر الولد
(ماتوفي طاهر - الى ان قال - ان
انظر الولد يسلب ثمرة فوادة -)

﴿الباء والباء﴾

﴿الفتى﴾

(ان الله عهد الى آدم - الى ان قال ~~نحو~~ وهو
فتاه الذي ذكره الله -) انظر الحجة
(عن رجل دفع الى رجل - الى ان قال -
فامسك الفتى عن الجارية -) انظر الوحشية
(فتى صادقه جارية -) انظر الريح
(في رجل دفع - الى ان قال - فامسك
الفتى عن الجارية -) انظر الوحشية
(قال ابو عبدالله علیه السلام لرجل ما الفتى

(الما ولد رسول الله ﷺ فتح لآمنة -)

انظر آمنة

(ما فتح الله على عبد باب شكر -)

انظر الشكر

(ما فتح الله على عبد بابا من -)

انظر الدنيا

(من اين اصاب - الى ان قال - ان
الحسين بن علي عليهما فتح منه شيئاً يسيراً -)

انظر الحجة

(وهذا يفتح من الصلاة ابواباً كثيرة -)

انظر الصلاة

فتح بن خاقان

(مرض المتكى - الى ان قال - وقال له

انظر الحجة

فتح بن خاقان -)

فتح بن عبدالله مولى بنى بن هاشم

(كتبت الى ابى ابراهيم عليهما -)

انظر التوحيد

فتح بن يزيد الجرجاني

(ان الله ارادتني -) انظر التوحيد

(سمعته يقول وهو اللطيف الخبير -)

انظر التوحيد

(ضمني واباالحسن عليهما الطريق -)

(صعد رسول الله ﷺ المنبر يوم فتح

مكة -)

(عن الامام اذا اخطأ - الى ان قال - يفتح

عليه بعض من خلفه -) انظر الجماعة

(عن الرجل يوم القوم فيغلظ قال يفتح

عليه من خلفه -) انظر الجماعة

(عن سيرة الامام في الارض التي فتحت -)

انظر الجزية

(عن القسامه اين كان - الى ان قال - لما

كان بعد فتح خيبر -) انظر القسامه

(قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة -)

انظر مكة

(كنت مجاوراً - الى ان قال - اتاه في

ذلك المكان فتوح فتح الطائف وفتح خيبر -)

انظر الحج

(لم يكون رسول الله ﷺ - الى ان قال -

وكان الفتح في شهر رمضان -) انظر الصوم

(lahijra ba'd al-fith -) انظر الهجرة

(لما فتح رسول الله ﷺ مكة -)

انظر النساء

(لما قدم رسول الله ﷺ مكة يوم

افتتحها فتح -) انظر مكة

(لما كان يوم فتح مكة -) انظر النواقل

(فما يفتر بنا دى -) (لكل أحد شرة ولكل شرة فترة -) انظر العبادة (ما من أحد إلا وله شرة وفترا -) انظر العلم الفتك (ان من جلس وهو متور خيف عليه انظر النورة (تزوج جارلى - الى ان قال - في كل فتك انظر الديمة -) (جاء رجل - الى ان قال - فتق السماء انظر الحجة (في كل فتق ثلث الديمة -) انظر الديمة الفتك ان الاسلام قيد الفتك	انظر التوحيد (عن أدنى المعرفة -) انظر التوحيد (عن جلود الميّة -) انظر الجلود (عن الشروط في المتعة -) انظر المتعة (عن المتعة فقال -) انظر المتعة (في أربعة شهدوا -) انظر الديمة (في رجل دخل على دار -) انظر القتل (في رجل قتل مملوكته -) انظر القتل (في رجلين شهدا -) انظر الديمة فتح مولى الزرارى (سمعت ابا علي بن مطهر -) انظر الحجة الفترة (ان الكعبة شكت الى الله عزوجل في انظر الكعبة (انه سئل عن من مات في الفترة -) انظر الاطفال (ثلاثة يحتج عليهم - الى ان قال - ومن مات في الفترة -) انظر الاطفال (دخلت على ابى عبدالله <small>عليه السلام</small> فقلت له - الى ان قال - على فترة من الائمة -) انظر الحجة
---	--

(١) فتك بفلان: بطش به او قتلها على غفلة (المنجد الابجدى).

(بني الكفر - الى ان قال - ولم تتحسر عنه فتنة الا غشيته اخرى -) انظر الكفر تؤتي بالمرأة الحسناء يوم القيمة التي قد افتنت في حسنها فتقول : يا رب حسنت خلقى حتى لقيت ما لقيت في جاء بمريم ﷺ فيقال : انت أحسن او هذه ؟ قد حسنها فلم تفتتن وي جاء بالرجل الحسن الذي قد افتن في حسنها فيقول : يا رب حسنت خلقى حتى لقيت من النساء ما لقيت في جاء بيوسف ﷺ فيقال : انت أحسن او هذا ؟ قد حسنها فلم يفتتن وي جاء بصاحب البلاء الذي قد اصابته الفتنة في بلائه فيقول : يا رب شدّدت علىي البلاء حتى افتنت فيؤتي بأبيه ﷺ فيقال : أبليتك اشد او بليلة هذا ؟ فقد ابتلى فلم يفتتن) ٦ (

روضۃ الكافی ج ٨ ص ٢٢٨ ح ٢٩١ .
 (تدقّهم الفتنة كما تدقّ -) تقدم في الخطب تحت عنوان (خطب امير المؤمنین ﷺ فحمد الله العظيم)
 (خرجت - الى ان قال - فتخوف من فتنة ابن الزبير -) انظر التوكل

﴿الفتن﴾ (١)

(ثلاث اخافهن - الى ان قال - ومضلات الفتن -) انظر الثلاثة (خطب امير المؤمنین ﷺ فحمد الله واثنى عليه ثم صلى على النبي - الى ان قال - انما بدء وقوع الفتنة -) انظر الخطب (خطب امير المؤمنین ﷺ الناس فقال ايها النساء انما بدء وقوع الفتنة -) انظر العلم (لاتعلموا نسائكم - الى ان قال - فان انظر النساء فيها الفتنة -) (يظهر في آخر الزمان - الى ان قال - دخلات في الفتنة -) انظر النساء

﴿الفتنة﴾

(اذا جاءكم - الى ان قال - تكون فتنة في الارض وفساد كبير -) انظر الاكفاء (الم احسب الناس ان يتركوا -) انظر الحجة (اياكم - الى ان قال - فان فتنتهم اشد من فتنة العذاري -) انظر اللواط (ايها الناس ان الله - الى ان قال - وثمرتها الفتنة وطعمها الجيفة -) انظر العلم

(١) يأتي في الفتنة ما يناسب المقام .

من مفاصح الكتب الأربع

الفتنة

(١٠٦)

الفتنة

- تكن فتنة في الارض وفساد كبير -)
انظر الاكفاء
(كتبت الى ابى جعفر علیه السلام في التزويج -
الى ان قال - الاتفعوا تكن فتنة في الارض
وفساد كبير -)
(كتبت الى ابى جعفر علیه السلام في رجل - الى
ان قال - تكن فتنة في الارض وفساد كبير -)
انظر الاكفاء
(كل فتنة بذوها حب الدنيا -)
انظر الدنيا
﴿كيف انت اذا لبستكم فتنة يربو فيها
الصغير ويهرم فيها الكبير، يجري الناس
عليها ويتخذونها سنة فإذا غير منها شيء
قليل: قد غيرت السنة﴾ (م)
روضة الكافي ج ٨ ص ٥٩ ذيل ح ٢١.
(من قرأ الهيكل التكاثر عند النوم وُقي
فتنة القبر -)
انظر القرآن
﴿وَحَسِبُوا إِلَّا تَكُونُ فَتْنَةٌ حِيثُ كَانَ
النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فَعَمِّلُوا وَصَمَّوْا حِيثُ
قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ حِيثُ
قَامَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ثُمَّ عَمَّوا
وَصَمَّوْا إِلَى السَّاعَةِ﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ١٩٩ ح ٢٣٩.

(ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا -) يأتي
في القراء تحت عنوان (ما كان الغ)
(طوبى لعبد نومة - الى ان قال - ينجل
عنهم كل فتنه مظلمة -) انظر الکمان
(طوبى لكل عبد نومة - الى ان قال -
ينجل عنهم كل فتنه مظلمة -)
انظر الکمان
﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ
تُصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ إِيمَانُهُمْ
فَتْنَةٌ فِي دِينِهِ أَوْ جَرَاحَةٌ لَا يَأْجُرُهُ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ٢٢٣ ح ٢٨١.
(قرأت - الى ان قال - تكن فتنة في
الارض وفساد كبير -)
انظر الاكفاء
(كتب ابو جعفر - الى ان قال - فعبادتهم
فتنة لهم -)
انظر سعد التغريب
(كتب على بن اسباط - الى ان قال -
تكن فتنة في الارض وفساد كبير -)
انظر الاكفاء
(كتبت الى ابى جعفر اساله - الى ان قال -
تكن فتنة في الارض وفساد كبير -)
انظر الاكفاء
(كتبت الى ابى جعفر اساله - الى ان قال -

الفتيان

(ان لفتياناً) انظر الصوم

الفتية

(ان فتية من اولاد ملوك بنى اسرائيل -)

انظر الموت

(قال ابو عبدالله - الى ان قال - فسمّاهم

الله فتية بآيمانهم -) انظر المؤمن

الفاء والجيم

الجاج

(اذا اخذ الناس - الى ان قال - فاتسعي

في فجاجك -) انظر مبني

الفجار

(ان الله خلقنا من اعلى - الى ان قال -

كلا ان كتاب الفجار -) انظر الحجة

(حب البار - الى ان قال - وحب الفجار

للبار فضيلة -) انظر العشرة

(جاء رجل الى ابى ذر - الى ان قال -

وان الفجار لفى جحيم -)

انظر محاسبة العمل

وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون

الدين كله الله فقال : لم يجيء تأويل هذه

الآية بعد ان رسول الله ﷺ رخص لهم

لحاجته وحاجة اصحابه فلقد جاء تأويلها

لم يقبل منهم لكنهم يقتلون حتى يوحد الله

عزوجل وحتى لا يكون شرك) ٥ (

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٠١ ح ٢٤٣ .

انظر الولد (الولد فتنة -)

الفتور

(فما يفتر ينادى -) انظر الميت

الفتوة

(تذاكر الناس عند الصادق علیه السلام امر

الفتوة -) انظر المروءة

الفتيا) ١١ (

(اتى قوم - الى ان قال - هاتم فتياكم فان

اصبت فمن الله -) انظر العدو

(جاء رجل الى عمر - الى ان قال -

فاسمع ما يفتيك -) انظر القضاء

الفتيات

(ان لفتيات -) انظر الصوم

(١) تقدم في الافتاء ما يناسب المقام .

من مفاصح الكتب الأربعية

الفجر

(١٠٨)

الفجأة

كان موته موت فجأة -) انظر الموت
 يا على موت الفجأة راحة للمؤمن
 وحسنة للكافر (م) (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٦٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٤ .
 (الفجر) (١)
 (أكل وانا اشك في الفجر -)
 انظر السحور
 (أمر الجارية ان تنظر طلع الفجر ام لا -)
 انظر الصوم
 (أمر الجارية لتنظر الى الفجر -)
 انظر الصوم
 (اتيت اباالبراهيم - الى ان قال - قل في
 دبر الفجر -)
 انظر الدعاء
 (اجىء الى الامام وقد سبقني برکعة في
 الفجر -)
 انظر السهو
 (أخبرني بأفضل المواقف^(٢) في صلاة
 الفجر فقال : مع طلوع الفجر ان الله عزوجل
 يقول : وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان
 مشهوداً يعني صلاة الفجر تشهد ملائكة
 الليل وملائكة النهار فإذا حل العبد الصبح

(ما من مجلس يجتمع فيه ابرار وفجار -)
 انظر الدعاء
 (يريدون - الى ان قال - كلا ان كتاب
 الفجار لفي -)
 انظر الحجة
 (الفجأة)
 (اذا ظهر الزنا من بعدي كثرة موت
 الفجأة -)
 انظر الزنا
 (اذا كثرة الزنا من بعدي كثرة موت الفجأة -)
 انظر الزنا
 (اما الميّة - الى ان قال - لا يموت آكل
 الميّة الا فجاءة -)
 انظر الميّة
 (ان موت الفجأة تخفيف -) انظر الموت
 (عن الرجل تفجأة الجنائزه -)
 انظر الجنائزه
 (عن الرجل يقوم آخر الليل وهو يخشى
 ان يفجأه الصبح -)
 انظر الليل
 (من اشراط الساعة ان يفسو الفالج
 وموت الفجأة -)
 انظر الساعة
 (من مات دون - الى ان قال - فموته
 موت فجأة -)
 انظر الموت
 (من مات في اقل من اربعة عشر يوما

(١) تقدم في الصبح والغداة ما يناسب المقام .

(٢) في التهذيبين (اخبرني عن افضل المواقف الخ) .

الجزء الخامس والعشرون

الفجر

(١٠٩)

﴿ اقرا في ركعتي الفجر بـاـي سورتين
احبـيت وـقال اـما اـنا فـاحب ان اـقرا فيـهـما بـقـل
ـهو اـللـه اـحـد وـقـل يـا اـيـها الـكـافـرـون ﴾ (٦)
الـتـهـذـيـب جـ ٢ صـ ١٣٦ بـ ٨ حـ ٢٩٧ .

(اقوم قبل الفجر -) انظر الليل
(اقوم وانا اتخوف الفجر -) انظر الليل
(اقوم وانا اشك فى الفجر -) انظر الليل
(اقوم وقد طلع الفجر فـانـا -)

انظر الليل
(اقوم وقد طلع الفجر ولم اصل -)
انظر الليل
(ان رسول الله ﷺ كان يقول بعد صلاة
الفجر اللهم -) تقدم في الدعاء تحت عنوان
(كان نوح عليهما السلام الخ)
(ان الله تعالى انام رسول الله ﷺ عن
صلاة الفجر -) انظر السهو
﴿ ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر
فاضاء حسنا ﴾ (غ)
الفقيه ج ١ ص ٣١٧ ب ٧٧ ح ٢ .
(اني اصلـي الفجر ثم -) انظر التعـيـب

الفجر

مع طـلـوعـ الفـجـرـ اـثـبـتـ لـهـ مـرـتـينـ اـثـبـتـهـاـ (١)
ـمـلـائـكـةـ الـلـيـلـ وـمـلـائـكـةـ النـهـارـ (٦)
ـالـكـافـيـ جـ ٣ صـ ٢٨٢ لـ ١٢ بـ ٧ حـ ٢ .
ـالـتـهـذـيـبـ جـ ٢ صـ ٣٧ بـ ٤ حـ ٦٧ .
ـالـاسـتـبـصـارـ جـ ١ صـ ٢٧٥ بـ ١٥٠ حـ ٦ .
(ـاـخـبـرـنـىـ عـنـ اـفـضـلـ المـوـاـقـيـتـ -) تـقـدـمـ
ـتـحـتـ عـنـوانـ (ـاـخـبـرـنـىـ بـاـفـضـلـ المـوـاـقـيـتـ
ـالـخـ)

(ـاـخـتـلـفـ اـصـحـابـنـاـ فـىـ روـاـيـاتـهـمـ عـنـ اـبـىـ
ـعـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـىـ رـكـعـتـيـ الفـجـرـ -)
ـانـظـرـ الـمـحـمـلـ
(ـاـذـاـ خـرـجـتـ بـعـدـ طـلـوعـ الفـجـرـ -)
ـانـظـرـ شـهـرـ رـمـضـانـ
(ـاـذـاـ قـمـتـ وـقـدـ طـلـعـ الفـجـرـ -) انـظـرـ الـوـتـرـ
(ـاـذـاـ كـنـتـ فـىـ صـلـاـةـ الفـجـرـ -) انـظـرـ الـلـيـلـ
(ـاـرـسـلـ إـلـىـ إـلـىـ اـنـ قـالـ - فـانـىـ اـنـامـ إـذـاـ
ـصـلـيـتـ الفـجـرـ -) انـظـرـ الـحـاجـةـ
(ـاـضـطـبـعـ بـيـنـ رـكـعـتـيـ الفـجـرـ -)
ـانـظـرـ الـاـضـطـبـاعـ
(ـاـفـضـلـ النـوـافـلـ رـكـعـتـاـ الفـجـرـ -)
ـانـظـرـ النـوـافـلـ

(١) في التهذيبين (تفتيه الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفجر

(١١٠)

الفجر

(تقول بعد الفجر اللهم لك -)
انظر الدعاء
 ﴿ جعلت فداك اختلف مواليك ^(١) فى
 صلاة الفجر فمنهم من يصلى اذا طلع الفجر
 الاول المستطيل فى السماء ومنهم من
 يصلى اذا اعترض فى اسفل الارض ^(٢)
 واستبان ولست اعرف افضل الوقتين
 فاصلى فيه فان رأيت يا مولاي جعلنى الله
 فداك ^(٣) ان تعلمى افضل الوقتين وتحدد ^(٤)
 لي كيف اصنع مع القمر والفجر لا يتبعين ^(٥)
 حتى يحرر ويصبح؟ وكيف اصنع مع
 القمر؟ ^(٦) وما حد ذلك في السفر والحضر؟
 فعلت ان شاء الله فكتب بخطه ^(٧) الفجر
 يرحمك الله الخيط الابيض ^(٨) وليس هو
 الابيض صعدا ولا تصل في سفر ولا في
 حضر حتى تبينه رحمك الله فان الله لم يجعل

(او تربعد ما يطلع الفجر -) انظر الوتر
 (ايجزى اذا اغسلت بعد الفجر -)

انظر الفُصل

﴿ ايما امروء مسلم جلس في مصلاه
 الذي صلى فيه الفجر يذكر الله حتى تطلع
 الشمس كان له من الاجر كحاج رسول
 الله ﷺ وغفر له فان جلس فيه حتى تكون
 ساعة تحل فيها الصلاة فصلى ركعتين او
 اربعاء غفر له ما سلف وكان له من الاجر
 كحاج بيت الله ^(٩) (١/م)

التهذيب ج ٢ ص ١٣٨ ب ٨ ح ٣٠٣.

الاستبصار ج ١ ص ٣٥٠ ب ٣٥٣ ح ١.

(بما اقرء في صلاة الفجر -)

انظر الجمعة

(تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالحمد لله
 انظر الدعاء
 الاصباح -)

(١) في الكافي (جعلت فداك قد اختلفت موالوك الخ).

(٢) في الكافي (في اسفل الافق الخ).

(٣) جملة (مولاي - الى هنا) ليست في الكافي.

(٤) في الكافي (وتحده لي).

(٥) في الاستبصار (لا يبين حتى الخ) وفي الكافي لا يتبعين معه حتى الخ).

(٦) في الكافي (مع الغيم الخ).

(٧) في الكافي (فكتب ^{عليه} بخطه وقرأته الخ).

(٨) في الكافي (هو الخيط الابيض المعرض الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الفجر

(١١١)

الفجر

التهذيب ج ٢ ص ٣٦ ب ٤ ح ٦٤ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٤ ب ١٥٠ ح ٣ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٤ ب ١٥٠ ح ٤ .
﴿رَكِعْتَا الْفَجْرَ تَفُوتَنِي أَفَاصِلُهُمَا؟﴾ قَالَ :
نَعَّمْ قَلْتَ : لَمْ أَفْرِيْضَةً : قَالَ : فَقَالَ : رَسُولُ
اللهِ ﷺ سَنَهُمَا فَمَانْ سَنَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَهُوَ
فَرْضٌ ﴿٦﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٢٤٢ ب ١٢ ح ٢٩ .
(رَكِعْتَا الْفَجْرَ مِنْ صَلَاتِ اللَّيْلِ -) يَأْتِي
تَحْتَ عَنْوَانِ (رَكِعْتِي الْفَجْرَ مِنَ الْخَ)
﴿رَكِعْتَانِ اللَّيْلَ قَبْلَ صَلَاتِ الْفَجْرِ مِنْ
صَلَاتِ اللَّيْلِ هِيَ أَمْ مِنْ صَلَاتِ النَّهَارِ وَفِي أيِّ
وقْتٍ أَصْلَيْهَا؟﴾ فَكَبَّ بِخَطْهِ احْشَهَا ﴿٤﴾ فِي
صلَاتِ اللَّيْلِ حَشَوْا ﴿٦﴾ (٦)

الكافِي ج ٣ ص ٤٥٠ ك ١٢ ب ٨٤ ح ٣٥ .
الاستبصار ج ٢ ص ١٣٢ ب ٨٨ ح ٢٧٨ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٢ .
﴿رَكِعْتَانِ اللَّيْلَ قَبْلَ الْغَدَاءِ إِنْ
مَوْضِعُهُمَا؟﴾ قَالَ : قَبْلَ طَلُوعِ الْفَجْرِ فَإِذَا طَلَعَ

خَلْقَهُ فِي شَبَهَةٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ تَعَالَى : كُلُّوا
وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنْ
الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ فَالْخَيْطُ الْأَيْضُ هُوَ
الْفَجْرُ الَّذِي يَحْرُمُ ﴿١﴾ بِهِ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ فِي
الصَّيَامِ وَكَذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَوْجِبُ ﴿٢﴾
الصَّلَاةَ ﴿٩﴾ (٩)

التهذيب ج ٢ ص ٣٦ ب ٤ ح ٦٦ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٤ ب ٤٠ ح ٥ .
الكافِي ج ٣ ص ٢٨٢ ك ١٢ ب ٧ ح ١ .
(جَعَلْتَ فَدَاكَ قَدْ اخْتَلَفَتْ مَوَالُوكُ فِي
صَلَاتِ -) تَقْدِمْ تَحْتَ عَنْوَانِ (جَعَلْتَ فَدَاكَ
اَخْتَلَفَ مَوَالِيكَ الْخَ)
﴿رَبِّمَا أَصْلَيْتَهُمَا وَعَلَيْ لَيْلَ فَإِنْ قَمْتَ
وَلَمْ يَطْلُعْ الْفَجْرُ أَعْدِتَهُمَا﴾ ﴿٦﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ١٣٥ ب ٨٤ ح ٢٩٥ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٨٥ ب ١٥٥ ح ٨٨ .
(رَبِّمَا قَمْتَ وَقَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ -) انْظُرْ اللَّيْلَ
﴿رَجُلٌ صَلَى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرَ
فَقَالَ : لَابَاسٌ﴾ ﴿٦﴾ (٦)

(١) فِي الْكَافِي (هُوَ الْمُعْرَضُ الَّذِي يَحْرُمُ بِهِ الْخَ).

(٢) فِي الْكَافِي (تَوْجِبُ بِهِ الصَّلَاة).

(٣) قَالَ الشَّيْخُ : مَعْنَاهُ مَقْدَرٌ لَأَنَّ الْفَرْضَ مَعْنَاهُ التَّقْدِيرُ وَلَيْسَ بِرِيدَانَهُ فَرْضٌ يَسْتَحْقُ تَارِكَهُ الْعَقَابُ الْخَ.

(٤) فِي الْتَّهَذِيبِ وَالْإِسْبَارِ (فِي أيِّ وَقْتٍ أَصْلَيْهُمَا فَكَبَّ بِخَطْهِ احْشَهُمَا الْخَ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفجر

(١١٢)

الفجر

- الاستبصار ج ١ ص ٢٧٥ ب ١٥٠ ح ٨.
- الفقيه ج ١ ص ٣١٧ ب ٧٧ ح ١.
- (الصبح هو الذي اذا رأيته يعرض الخ
-) تقدم تحت عنوان (الصبح هو الذي اذا
رأيته معتراضاً) (١)
- (صلى امير المؤمنين عليه السلام الفجر ثم لم
يزل -) انظر المؤمن
- ﴿صل ركعتي الفجر في المحمل﴾ (٢)
- (٣)
- الكافي ج ٣ ص ٤٤١ ك ١٢ ب ٨٢ ح ١٢.
- التهذيب ج ٢ ص ١٥ ب ٣ ح ٤.
- ﴿صل ركعتي الفجر قبل الفجر وبعد
وعنته﴾ (٤)
- التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨٦ ح ٢٨٦.
- الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ٩.
- الفقيه ج ١ ص ٣١٣ ب ٧٢ ح ١٨ بتفاوت.
- ﴿صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنته
وبعنه﴾ (٥) تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها
الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله
احد ويجوز للرجل ان يحشوهما في صلاة

- الفجر فقد دخل وقت الغداة﴾ (٦)
- الكافي ج ٣ ص ٤٤٨ ك ١٢ ب ٨٤ ح ٢٥.
- التهذيب ج ٢ ص ١٣٢ ب ٨٨ ح ٢٧٧.
- التهذيب ج ٢ ص ٣٣٦ ب ١٥ ح ٢٤٥.
- الاستبصار ج ١ ص ٢٨٢ ب ١٥٥ ح ١.
- ﴿ركعتي الفجر اصليهما قبل الفجر او
بعد الفجر؟ فقال قال ابو جعفر عليه السلام : اخش
بهما صلاة الليل وصلهما قبل الفجر﴾ (٧)
- التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨٤ ح ٢٨٤.
- الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٨.
- ﴿ركعتي الفجر من صلاة الليل هي؟
قال : نعم﴾ (٨)
- الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٤.
- التهذيب ج ٢ ص ١٣٢ ب ٨٨ ح ٢٨٠.
- (سألته عما اقول اذا -) انظر الاضطجاع
- ﴿الصبح﴾ (٩) هو الذي اذا رأيته معتراضاً
كانه بياض (١٠) سوري (١١)
- الكافي ج ٣ ص ٢٨٣ ك ١٢ ب ٧ ح ٣.
- التهذيب ج ٢ ص ٣٧ ب ٤ ح ٦٩.
- التهذيب ج ٤ ص ١٨٥ ب ٤٣ ح ٤.

(١) في الفقيه وموضع من التهذيب (الفجر هو الخ).

(٢) في الاستبصار (رأيته يعرض كانه بياض نهر سوراء).

(٣) في التهذيب والاستبصار (بعد وعنته) والى هنا تم حديثهما.

الجزء الخامس والعشرون

الفجر

(١١٣)

الفجر

هو الله احـد ﴿٦﴾
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨ ح ٢٩٩ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١٢ .
 ﴿صلهما بعد ما يطلع الفجر﴾ ﴿٦﴾
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨ ح ٢٩١ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١٤ .
 ﴿صلهما مع الفجر وقبله وبعده﴾ ﴿٥﴾
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨ ح ٢٨٨ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١١ .
 (صليت خلف ابى عبدالله علیه السلام الفجر -)
 انظر الجماعة
 ﴿عن اول وقت ركعتي الفجر فقال:
 سدس الليل الباقي﴾ ﴿٥﴾
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨ ح ٢٨٣ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٧ .
 ﴿عن الخيط الابيض من الخيط الاسود
 فقال: بياض النهار من سواد الليل﴾ ^(١) قال:
 وكان بلال يؤذن للنبي ﷺ وابن أم مكتوم
 وكان اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال حين
 يطلع الفجر فقال النبي ﷺ اذا سمعتم صوت

الليل حشووا وكلما قرب من الفجر فهو أفضل
 فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين
 ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع
 ويجزيك التسليم ﴿٦﴾
 الفقيه ج ١ ص ٣١٣ ب ٧٢ ح ١٨ .
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨ ح ٢٨٦ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ٩ .
 ﴿صل الركعتين ما بينك وبين ان يكون
 الضوء حذاء رأسك فان كان بعد ذلك فابدا
 بالفجر﴾ ﴿٦﴾
 التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨ ح ٢٩٢ .
 الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١٥ .
 (صلى بنا ابو عبدالله علیه السلام الفجر -)
 انظر السورة
 (صلى رسول الله علیه السلام الفجر ذات يوم -)
 انظر الجماعة
 (صلى رسول الله علیه السلام الفجر فا قبل -)
 انظر الجماعة
 (صلاة النهار -) انظر النوافل
 ﴿صلهما بعد الفجر واقرأ فيهما في
 الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل

(١) الى هنا تم حديث الفقيه .

من مفاصح الكتب الأربع

الفجر

(١١٤)

الفجر

انظر الصوم

(عن رجل لم يدر صلی الفجر -)

انظر السهو

(عن رجل نسى ان يصلى الصبح - الى
ان قال - فان رسول الله ﷺ رقد عن صلاة
الفجر -) انظر النسيان

(عن الرجل اذا غلتة^(١) عينه او عاشه
امرًأ ان يصلى الفجر ما بين ان يطلع الفجر
الى ان تطلع الشمس وذلك في المكتوبة
خاصة فان صلی ركعة من الغداة ثم طلعت
الشمس ف يتم الصلاة وقد جازت صلاته^(٢)
وان طلعت الشمس قبل ان يصلى ركعة
فليقطع الصلاة ولا يصلى حتى تطلع
الشمس ويزهب شعاعها^(٣))

التهذيب ج ٢ ص ٢٦٢ ب ١٣ ح ٨١.

التهذيب ج ٢ ص ٣٨ ب ٤ ح ٧١ بتفاوت.

الاستبصار ج ١ ص ٢٧٦ ب ١٥٠ ح ١١
بتفاوت.

(عن الرجل شك في الفجر -)

انظر الشكوك

بلال فدعوا الطعام والشراب فقد
اصبحتم^(٤) (٦)

الكافي ج ٤ ص ٩٨ ك ١٤ ب ١٨ ح ٣.

الفقيه ج ٢ ص ٨٢ ب ٣٩ ح ٣ و ٤.

التهذيب ج ٤ ص ١٨٤ ب ٤٣ ح ٢.

(عن الخيط الأبيض من الخيط الاسود

من الفجر فقال : بياض النهار من سواد الليل
وفي خبر آخذ وهو الفجر الذي لا شك فيه^(٥)

(٦)

الفقيه ج ٢ ص ٨٢ ب ٣٩ ح ٣ و ٤.

الكافي ج ٤ ص ٩٨ ك ١٤ ب ١٨ ح ٣ بتفاوت.

التهذيب ج ٤ ص ١٨٤ ب ٤٣ ح ٢ بتفاوت.

(عن الدلجة - الى ان قال - لا حتى ينشق

الفجر -) انظر مني

(عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر -)

انظر الصوم

(عن رجل تسحر - الى ان قال - وقد طلع

الفجر -) انظر الصوم

(عن رجل خرج في شهر رمضان - الى

ان قال - فنظر الى الفجر -) انظر الصوم

(عن رجل شرب بعد ما طلع الفجر -)

(١) في الاستبصار وموضع من التهذيب (في الرجل اذا غلتة العين) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب.

الجزء الخامس والعشرون

الفجر

(١١٥)

الفجر

(عن الرجل كيف يصنع اذا اراد السفر
قال اذا طلع الفجر -) انظر السفر
(عن الرجل يشك فى الفجر -)

انظر الشكوك
(عن الرجل ينام عن الفجر حتى تطلع
الشمس وهو في سفر كيف يصنع ايجوز له
ان يقضى بالنهار ؟ قال : لا يقضى صلاة نافلة
ولا فريضة بالنهار ^(١) ولا يجوز له ولا يثبت
له ولكن يؤخرها فيقضيها بالليل ^(٢))

التهذيب ج ٢ ص ٢٧٢ ب ١٣ ح ١١٨.

الاستبصار ج ١ ص ٢٨٩ ب ١٥٧ ح ٨.

(عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر -)

انظر الصوم

(عن ركعتي الفجر فقال : احسوا بهما
صلاة الليل ^(٤))

التهذيب ج ٢ ص ١٣٢ ب ٢٧٩ ح ٨.

الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٣.

(عن ركعتي الفجر فقال : ^(٢) صلهمما قبل
الفجر ومع الفجر وبعد الفجر ^(٣))

الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١٣.

(١) قال الشيخ في التهذيبين (هذا خبر شاذ الخ).

(٢) في التهذيب (قال الخ).


(٣) في الاستبصار (حين تنور الغدأة الخ).

التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨٠ ح ٢٩٠ .
(عن ركعتي الفجر قال صلهمما -) تقدم
تحت عنوان (عن ركعتي الفجر فقال الخ)
عن ركعتي الفجر قبل الفجر او بعد
الفجر ؟ فقال : قبل الفجر انهما من صلاة
الليل ، ثلاث عشرة ركعة صلاة الليل ا تريد
ان تقاييس ؟ لو كان عليك من شهر رمضان
اكنت تتطوع ؟ اذا دخل عليك وقت الفريضة
فابدا بالفريضة ^(٥))

التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨١ ح ٢٨١ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٥ .
(عن ركعتي الفجر متى اصليهما ؟
قال : قبل الفجر و معه وبعد ^(٦))

التهذيب ج ٢ ص ١٣٤ ب ٨٧ ح ٢٨٧ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٥٥ ح ١٠ .
(عن الركعتين قبل الفجر قال : تركهما
حين ترك ^(٣) الغدأة ؟ انهما قبل الغدأة ^(٤))

التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨٢ ح ٢٨٢ .
الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ح ٦ .



من مفاصح الكتب الأربع

الفجر

(١١٦)

الفجر

كانه بياض نهر سوراء^(٢) (٦)
التهذيب ج ٤ ص ١٨٥ ب ٤٣ ح ٤.
التهذيب ج ٢ ص ٣٧ ب ٤ ح ٦٩ بتفاوت.
الكافي ج ٤ ص ٩٨ ك ١٤ ب ١٨ ح ٢.
الكافي ج ٣ ص ٢٨٣ ك ١٢ ب ٧ ح ٣ بتفاوت.
الفقيه ج ١ ص ٣١٧ ب ٧٧ ح ١.
الاستبصار ج ١ ص ٣١٧ ب ١٥٠ ح ٨ بتفاوت.
(الفجر يرحمك الله الخيط الابيض -)
تقديم تحت عنوان (جعلت فداك الخ)
(في رجل صلى الفجر ركعة ثم -)
انظر السهو
﴿ في الرجل اذا^(٣) غلبته عينه او عاقه
أمرأ أن يصلى المكتوبة من الفجر ما بين ان
يطلع الفجر الى ان تطلع الشمس وذلك في
المكتوبة خاصة فان صلی ركعة من الغداة
ثم طلعت الشمس فليتم وقد جازت
صلاته^(٤) (٦)
التهذيب ج ٢ ص ٣٨ ب ٤ ح ٧١.
التهذيب ج ٢ ص ٢٦٢ ب ١٣ ح ٨١ بتفاوت.
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٦ ب ١٥٠ ح ١١.

﴿ عن الركعتين اللتين قبل الفجر قال:
قبيل الفجر ومعه وبعده قلت: فمتى ادعها
حتى اقضيها؟ قال قال: اذا قال المؤذن قد
قامت الصلاة^(٥) (٦)
التهذيب ج ٢ ص ٣٤٠ ب ١٥ ح ٢٦٤.
(عن الصائم متى يحرم عليه الطعام فقال
اذا كان الفجر -) انظر الصوم
(عن صلاة الفجر لم يُجهر فيها -)
انظر الجهر
(عن المرأة يطلع الفجر -) انظر الحيض
﴿ عن وقت صلاة الفجر فقال: حين
يعترض الفجر فتراه مثل نهر سوراء^(٦) (٧)
التهذيب ج ٢ ص ٣٧ ب ٤ ح ٦٨.
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٥ ب ١٥٠ ح ٧.
(فإذا طلع الفجر فصل الغداة -)
انظر المشعر
(الفجر هو الذي اذا رأيته كان معترضا -)
 يأتي تحت عنوان (الفجر هو الذي اذا رأيته
معترضا الخ)
﴿ الفجر هو الذي اذا رأيته معترضا^(٨)

(١) في الفقيه (كان معترضاً كأنه الخ).

(٢) في الكافي (كان بياض سوري).

(٣) هي موضع من التهذيب (عن الرجل اذا الخ) فراجع.

(٤) هي الكافية (كان معترضاً كأنه الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الفجر

(١١٧)

انظر الدعاء

(كنا عند ابى عبدالله عليه السلام فأتاه رجل فقال
جعلت فداك صلينا في المسجد الفجر -)

انظر الجماعة

(لاتقرأ في الفجر شيئاً من آل حم -) تقدم
في الجماعة تحت عنوان (اني اصلى بقوم
(الخ)

(لاصلة بعد الفجر -) انظر الصلاة

(ما عرج برسول الله ص - الى ان قال -
وترك الفجر لم يزد فيها لضيق وقتها -)

انظر الصلاة

﴿ متى اصلى ركعتي الفجر؟ ف قال : حين
يعترض الفجر وهو الذي تسميه العرب
الصديع ﴿٦﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨٥ ح ٢٨٥ .

﴿ متى اصلى ركعتي الفجر؟ قال ف قال
لي : بعد طلوع الفجر قلت له : ان
ابا جعفر عليه السلام امرني ان اصليهما قبل طلوع
الفجر ف قال : يا ابا محمد ان الشيعة اتوا ابى
مستشارين فأفتأهم بمرّ الحق واتونى شكاكاً
فأفتتهم بالثقة ﴿٦﴾ (٦)

الفجر

(في القنوت في الفجر -) انظر القنوت

(في المرأة يطلع الفجر -) انظر الحيض

(قال الله يا ابن ادم اذكرنى بعد الفجر -)

انظر التعقيب

﴿ قرأت في صلاة الفجر بقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون وقد فعل ذلك رسول
الله ص ﴿٦﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٩٦ ب ٨٤ ح ١٢٦ .

﴿ كان رسول الله ص يصلي ركعتي
الصبح وهي الفجر اذا اعترض الفجر وأضاء
حسناً ﴿٥﴾ (٥)

التهذيب ج ٢ ص ٣٦ ب ٤٤ ح ٦٢ .

الاستبصار ج ١ ص ٢٧٣ ب ١٥٠ ح ١ .

﴿ كان وهو ^{١١} بخراسان اذا صلى الفجر
جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم
يؤتي بخريطة فيها مساويفه فيستأذن بها
واحداً بعد واحد ثم يؤتي بكندر فيمضغه ثم
يدع ذلك فيؤتي بالمصحف فيقرأ فيه ﴿٨﴾ (٨)

الفقيه ج ١ ص ٣١٩ ب ٧٨ ح ١٣ .

(كتب الى ابو جعفر ابن الرضا - الى ان
قال - من قال في دبر صلاة الفجر -)

(١) قوله (كان وهو الخ) اى الرضا عليه السلام .

(٢) الصديع : هو الصبح (المجمع) .

الجزء الخامس والعشرون

الفجور

(١١٩)

الفجرة

الرياح ولبّه يسرّ بل^(٢) البول واصله يقطع
البلغم وفي رواية أخرى ورقه يمرئه^{﴿﴾}
الكافي ج ٦ ص ٣٧١ ك ٢٤ ب ١٢٤ ح ١.
﴿﴾ الفجل اصله يقطع البلغم ولبّه يهضم
ورقه يحدّر البول حدرًا^{﴿﴾} (٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٧١ ك ٢٤ ب ١٢٤ ح ٢.
﴿﴾ الفجلة﴾

انظر الفجل

﴿﴾ الفجور﴾
(اتى امير المؤمنين عليه السلام برجل قد أقرَّ
على نفسه بالفجور -) انظر الحدود
(اتت امرأة الى عمر فقلت لها
امير المؤمنين اتي فجرت -) انظر الحدود
(اتت امرأة امير المؤمنين عليه السلام فقلت
اني قد فجرت -) انظر الحدود
(احمق العمق الفجور -) انظر العمق
(اذا فجر الرجل بالمرأة -) انظر الزنا
(ان امرأة اتت عمر فقلت لها
امير المؤمنين اتي فجرت -) انظر الحدود

الكافي ج ٣ ص ٢٨٣ ك ١٢ ب ٧ ذيل ح ٢.
التهذيب ج ٢ ص ٣٧ ب ٤ ذيل ح ٦٧.
الاستبصار ج ١ ص ٢٧٥ ب ١٥٠ ذيل ح ٦.
الفقيه ج ١ ص ١٤٣ ب ٣٢ ذيل ح ١٩.
(ومن قال مائة مرة سبحان الله -)

انظر التسبيح

﴿﴾ وقت الفجر حين يعترض الفجر
ويضيء حسناً ويتجلل الصبح السماء
ويكون كالقباطى او مثل نهر سوان^{﴿﴾}
الفقيه ج ١ ص ١٤٣ ب ٣٢ ذيل ح ١٩.
(بابن آدم اذكرني بعد الفجر -)
انظر التعقّب
(يجزيك من الاضطجاع بعد ركعتي
الفجر -) انظر الاضطجاع
﴿﴾ الفجرة﴾

(ان القوم ليكونون فجرة -) انظر التفسير
﴿﴾ الفجل﴾^(١)
﴿﴾ سمعت ابا عبد الله عليه السلام وكنت معه على
المائدة فناولني فجلة وقال : يا حنان كل
الفجل فان فيه ثلاثة خصال ورقه يطرد

(١) الفجل : يعني تربيعه .

(٢) يسرّ البول اي يحدّره هكذا قيل وفي بعض النسخ (يسهل البول) وفي بعض آخر (يسيل البول).

من مفاصح الكتب الأربعية

الفجور

(١٢٠)

الفجور

انظر الزنا

(عن البكر يفجر -) انظر الحدود

(عن رجل فجر بامرأة أ يتزوج -)

انظر الزنا

(عن رجل فجر بامرأة ثم اراد -)

انظر التزويج

(عن رجل فجر بامرأة ثم انه -)

انظر الارث

(عن رجل فجر بامرأة ثم بداره -)

انظر التزويج

(عن رجل فجر بامرأة فحملت -)

انظر الارث

(عن رجل فجر بامرأة يتزوج ابنته -)

انظر الزنا

(عن رجل فجر بنصرانية -) انظر الارث

(عن رجل كان بينه وبين امرأة فجور -)

انظر الزنا

(عن رجل له امرأة بالعراق فاصاب

فجوراً بالحجاز -) انظر الحدود

(عن رجل ممحض فجر بامرأة -)

انظر الحدود

(عن رجل مسلم فجر بامرأة يهودية -)

انظر الارث

(ان علياً علّلاً اتي بامرأة مع رجل فجر

بها -) انظر الحدود

(ان عندنا بالكوفة امرأة معروفة

بالفجور -) انظر المتعة

(اني فجرت فطهرتى قال وجاء رجل -)

تقدم في الغيرة تحت عنوان (بينا رسول الله

(الخ)

(ايما رجل فجر بامرأة حراما -)

انظر الزنا

(رجل فجر بامرأة أتحل ابنته -)

انظر الزنا

(رجل فجر بامرأة ايحل لها ابنته -)

انظر الزنا

(رجل فجر بامرأة حراماً أ يتزوج ابنته -)

انظر الزنا

(رجل فجر بامرأة هل يجوز له -)

انظر الزنا

(رجل مسلم ابتلى فجور -) انظر الزنا

(رجل مسلم فجر بجازية -) انظر الزنا

(الرجل يفجر بالمرأة ثم -) انظر الزنا

(رمتها بالفجور -) يأتي في القذف تحت

عنوان (كان على عهد الخ)

(عليكم بالعفاف وترك الفجور -)

الجزء الخامس والعشرون

الفجيعة

(١٢١)

الفجيعة

(في رجل فجر بامرأة فحملت -) انظر الارث	(عن رجل يفجر بامرأة ايتزوج ابنتها -) انظر الزنا
(في رجل فجر بوليدة -) تقدم في الحدود تحت عنوان (قضى أمير المؤمنين في رجل فجر الخ)	(عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها -) (عن الرجل يفجر بالمرأة اتحل لابنه -) انظر التزويج
(في رجل كان بينه وبين امرأة فجور -) انظر الزنا	(عن الرجل يفجر بالمرأة ايتزوج ابنتها -) انظر الزنا
(في رجل كانت له مملوكة فولدت من الفجور -) انظر الرضاع	(عن الرجل يفجر بالمرأة وهي -) انظر الزنا
(في الرجل الذي له امرأة بالبصرة -) انظر الرجم	(عن يهودي فجر بمسلمة -) انظر الحدود
(في المكاتبين اذا فجرا يضربان -) انظر الحدود	(فالهمها فجورها وتقواها -) انظر التوحيد
(قدم الى المتوكيل رجل نصري فجر -) انظر الحدود	(في اربعة شهدوا على امرأة بالفجور -) انظر الحدود
(لا تسألو الفاجرة من فجر بك -) انظر الحدود	(في رجل تزوج جارية -) انظر الزنا
(لو ان رجلا فجر بامرأة ثم -) انظر الزنا	(في رجل دخل دار آخر للتلصص او للفجور -) (في رجل دخل على دار آخر للتلصص او الفجور -)
(ما تقول في رجل فجر بامرأة فحملت -) انظر الارث	(في رجل فجر بامرأة أيتزوج امها -) انظر الزنا
الفجيعة	
(بيت الغناء لا تومن فيه الفجيعة -) انظر الغناء	



من مفاصح الكتب الأربع

الفحص

(١٢٢)

الفحاش

انظر الحجة

(من فحش على أخيه المسلم -)

انظر البداء

(وصفت - الى ان قال - اي فحش -)

انظر التوحيد

﴿ يا عائشة ان الفحش لو كان ممثلاً

لكان مثال سوء﴾ (٥/٥)

الكافي ج ٢ ص ٣٢٥ ك ٥ ب ١٣١ ح ١٢ .

الكافي ج ٢ ص ٣٢٤ ك ٥ ب ١٣١ ح ٦ .

الكافي ج ٢ ص ٦٤٨ ك ٨ ب ١١ ذيل ح ١ .

﴿ الفحشاء﴾

(ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر -)

انظر الصلاة

(من زعم ان الله يأمر بالسوء والفحشاء -)

انظر التوحيد

(من زعم ان الله يأمر بالفحشاء -)

انظر التوحيد

﴿ الفحص﴾

(ان الحسن بن النصر - الى ان قال -

وارادوا الفحص -) انظر حجة بن الحسن

﴿ الفاء والحاء﴾

﴿ الفحاش﴾ (١)

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان لا يقبل

شهادة فحاش -)

(ان الله حرم الجنة على كل فحاش -)

انظر البداء

(دخلت على ابى عبدالله عليه السلام - الى ان

قال - اياك ان تكون فحاشاً -) انظر البداء

(من علامات شرك الشيطان الذى

لا يشك فيه ان يكون فحاشاً -) انظر البداء

﴿ الفحش﴾ (٢)

(ان الفحش لو كان مثلاً -) انظر البداء

(ان الفحش والبداء -) انظر البداء

(ان من شر عباد الله من تكره محباته

لفحشه -)

(شر الناس من اكرمه الناس اتقاء فحشه -)

انظر الشر

(كتب الى ابى الحسن موسى وهو -

الى ان قال - ولا الفحش ولا الامر به -)

(١) تقدم في الفاحش ويأتي في الفحش ما يناسب المقام.

(٢) تقدم في الفاحش والفحاش ما يناسب المقام.

(عن الشاة والبقرة ربما درت اللبن من غير ان يظر بها الفحل -) انظر اللبن
 (عن غلام رضع - الى ان قال - فقد رضعا جميعا من لبن فعل -) انظر الرضاع
 (عن كسب الحجام فقال لاباس به قلت اجر التيوس -) انظر الحجام
 (عن لبن الفحل -) انظر الرضاع
 (في رجل يتزوج امرأة - الى ان قال - ما احب ان يتزوج ابنته فعل -) انظر الرضاع
 (في الرجل يتزوج المرأة - الى ان قال - لان اللبن لفعل واحد -) انظر الرضاع
 (ما يقول اصحابك - الى ان قال - اللبن للفحل -) انظر الرضاع
 (نهى رسول الله ﷺ عن اكل لحم الفحل -) انظر اللحوم

(نهى رسول الله ﷺ عن عسيب الفحل -)
 انظر النهي

الفحمة

(صحت الرضا - الى ان قال - اذا أقبلت الفحمة -) انظر المغرب

الفحولة

(عن دية العمد الذي - الى ان قال - مائة من فحولة الابل -) انظر الدية

الفحل

(اتى عمر برجل وقد - الى ان قال - فطلب الفحل الذي -) انظر اللواط
 (اذا رميت - الى ان قال - فاجعل كبشَا سمينا فحلا -) انظر الهدى
 (ارضعت امي - الى ان قال - والفحول واحد -) انظر الرضاع
 (اشتر فحلا -) انظر الاضحية
 (امرأة ارضعت - الى ان قال - وضربيها الفحل -) انظر الرضاع
 (ان امرأة ارضعت - الى ان قال - هذا هو لبن الفحل -) انظر الرضاع
 (ان امير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ كان اذا صال الفحل -) انظر الضمان
 (ان عليا عَلَيْهِ السَّلَامُ مرَّ على بهيمة و فعل -) انظر البهيمة
 (اني اعمل - الى ان قال - ان لي تيسا -)
 انظر الحجام
 (ربما يكون هذا قد ضربه الفحل ويقطيء -) يأتي في اللبن تحت عنوان (عن الشاة والبقرة الخ)

(عن امرأة ارضعت - الى ان قال - اللبن لفعل -) انظر الرضاع

من مفاصح الكتب الأربع

الفخذ

الفح

(١٢٤)

انظر المصر
(وَقَعَ بَيْنَ - إِلَى أَنْ قَالَ - قَدْ عَمِلَ زَوْجِي
فَخَارَ كَثِيرًا فَإِنْ أَمْسَكَ اللَّهُ السَّمَاءَ -)

انظر الحجة

﴿الفخذ﴾

(أَتَيْتَ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - إِلَى أَنْ قَالَ -
فَاهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فَخَذَا مِنْهُ -)

انظر اللحوم

(أَنَّ الْفَخْذَ لَيْسَ مِنَ الْعُورَةِ -)

انظر العورة

(جَاءَ رَجُلٌ مُوسِرٌ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَقَبضَ
الْمُوسِرُ ثِيَابَهُ مِنْ تَحْتِ فَخْذِيهِ -)

انظر القراء

(جَاءَتْ فَخْذٌ مِنَ الْإِنْصَارِ إِلَى رَسُولِ

انظر السؤال

(ضَرَبَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ -)

انظر المصيبة

(ضَرَبَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ -)

انظر المصيبة

(عَنْ دِيَةِ الْعَمَدِ فَقَالَ مَائِةً مِنْ فَحْوَلَةِ
الْأَبْلِ -)

﴿الفاء والخاء﴾

﴿الفح﴾^(١)

(أَمْرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ظَاهِرًا أَنْ نَغْتَسِلَ مِنْ فَخِ -)

انظر مكة

(عَنِ الصَّبِيَانِ - إِلَى أَنْ قَالَ - كَانَ أَبِي
يَجْرِدَهُمْ مِنْ فَخِ -)

(عَنْ مُفْرِدِ الْحَجَّ - إِلَى أَنْ قَالَ - إِذَا قَدِمَ
أَقَامَ بِفَخِ -)

(لَا تَأْتُوا فَرَخَ - وَانْصِبْ لَهُ فَخَّكَ -)

انظر الصيد

(لَمَّا خَرَجَ الْحُسَينُ بْنُ عَلَى الْمَقْتُولِ بِفَخِ -)

انظر الحجة

(مِنْ أَيْنَ يَجْرِدُ الصَّبِيَانِ - إِلَى أَنْ قَالَ -
مِنْ فَخِ -)

﴿الفخار﴾

(وَذَكَرَ الْمَصْرُ - إِلَى أَنْ قَالَ - لَا تَأْكِلُوا فِي

(١) الفخ: بشر قريبة من مكة على نحو من فرسخ ويوم فتح كان أبو عبد الحسين بن علي بن الحسن بن عم موسى الكاظم عليهما السلام دعا إلى نفسه وقد قال له موسى بن جعفر عليهما السلام حين ودعه: يا بن عم انك مقتول فاجد الضراب فان القوم فشاق فقتل بفتح كما اخبر به عليهما السلام. (المجمع).

(عن اللواط فقال بين الفخذين -)

انظر اللواط

(عن المذى يسيل حتى يصيب الفخذ -)

انظر المذى

(الفخذ ليس من العورة -) انظر العورة

(الفخذ من العورة -) انظر العورة

(قرأت - الى ان قال - لعب بغلام بين

فخذيه -) انظر اللواط

(كشف السرة والفخذ -) انظر المسجد

(في الفخذ اذا كسرت -) انظر الدية

﴿الفخر﴾

(اتى رسول الله ﷺ رجل فقال يا رسول

الله انا فلان بن فلان -) انظر الكبر

(انا عقبة بن بشر -) انظر الكبر

(ثلاث هن فخر المؤمن -) انظر الثلاثة

(من لم يزع في كلامه اظهر فخره -) انظر الكلام

﴿الفخور﴾

(عجبًا للمتكبر الفخور -) انظر الكبر

(عجبًا للمختال الفخور -) انظر الكبر

﴿الفاء والدال﴾

﴿الفداء﴾

(اذا اصاب الرجل - الى ان قال - وعليه
هو الفداء -) انظر المحرم

(ان اصبت الصيد وانت حرام في الحرم
فالداء مضاعف -) انظر المحرم

(رجل اصاب من صيد - الى ان قال -
انما الفداء على المحرم -) انظر المحرم

(الجراد من - الى ان قال - فعليه الفداء
كما قال الله -) انظر المحرم

(عن رجل اشتري لرجل - فداء وعلى
المحرم فداء -) انظر المحرم

(عن رجل رمى - الى ان قال - عليه ربع
الداء -) انظر المحرم

(عن رجل رمى - الى ان قال - عليه
الداء كاملا -) انظر المحرم

(عن رجل قتل قملة - الى ان قال -
لاداء لها -) انظر المحرم

(عن رجل محل - الى ان قال - على
الذي اشتري فداء لكل بيضة درهم -)
انظر المحرم

انظر المحرم

من مفاصح الكتب الأربعية

الفداء

(١٢٦)

الفداء

- (في الرجل يكون عليه بدنة واجبة في
انظر الكفاره
فداء -)
- (في محرم ومحل قتلا صيدا فقال على
المحرم الفداء -)
- (في المحرم اذا اصاب صيداً فوجب
عليه الفداء -)
- (في محرمين اصابا صيدا ف قال على كل
واحد منهما الفداء -)
- (كتبت جلعت لك الفداء -) انظر الخامس
(لاتأكل من الصيد - الى ان قال - فان
عليك فيه الفداء -)
- (لاتستحلن - الى ان قال - فان فيه فداء -)
انظر المحرم
- (ما وطئت - الى ان قال - فعليك فداوه -)
انظر المحرم
- (ما وطئته او - الى ان قال - فعليك
فداوه -)
- (محرم قتل طيراً - الى ان قال - عليه
الداء -)
- (المحرم لا يدل على الصيد فان دل فقتل
عليه الفداء -)
- (المحرم هل - الى ان قال - هل يجب
عليه الفداء -)

- (عن رجلين محرمين - الى ان قال -
على كل واحد منهما الفداء -) انظر المحرم
- (عن ضروب من - الى ان قال - لكل
صنف منها فداء -)
- (عن فداء الصيد -) انظر الاضحية
- (عن قوم اشتروا صيداً - الى ان قال -
على كل انسان منهم فداء -) انظر المحرم
- (عن قوم اشتروا ظبياً - الى ان قال -
على كل من اكل منهم فداء -) انظر المحرم
- (عن محرم اصاب صيداً - الى ان قال -
انما الفداء على المحرم -)
- (عن محرم رمى - الى ان قال - فعليه
فداوه لانه لا يدرى -)
- (عن محرم كسر قرن ظبي قال : يجب
عليه الفداء -)
- (عن محرم وطىء بيض نعام - الى ان
قال - فعليك فداوه -)
- (عن المحرم يصيب الصيد فيفديه -)
انظر المحرم
- (عن المحرم يضطر - الى ان قال - انما
عليه الفداء فليأكل وليفده -) انظر المحرم
- (في رجل ذبح سالى ان قال - عليه الفداء -)
انظر الحرم

الجزء الخامس والعشرون

الفدادون

فdk

(١٢٧)

(عن رجل عليه دين قد فدحه -)

انظر الدين

(لاتفبح ميتك القبر -) انظر الميت

﴿فdk﴾^(١)

﴿قالت فاطمة ﷺ في خطبتها في
معنى فدك: الله فيكم عهد قدّمه إليّكم وبقيّة
استخلفها عليّكم كتاب الله بينة بصائره وآي
منكشفة سرائره وبرهان متجلية ظواهره
مديم للبرية استماعه وقاعد إلى الرضوان
اتباعه، مؤدياً إلى النجاة أشياعه، فيه تبيان
حجج الله المنورة ومحارمه المحدودة
وفضائله المندوبة وجمله الكافية ورخصه
الموهوبة وشرائعه المكتوبة وبيناته الخالية
فترض الله الإيمان تطهيراً من الشرك
والصلة تنزيهاً عن الكبر والزكاة زيادة في
الرزق والصيام تبييناً للإخلاص، والحج
تسنية للدين، والعدل تسكيناً للقلوب،

(المحرم يظلل - إلى أن قال - كم الفداء

قال شاء -)

(من أصاب شيئاً فداء بذلة -)

انظر المحرم

(من وجب عليه فداء -) انظر المحرم

(يفدي المحرم فداء الصيد -)

انظر المحرم

﴿الفدادون﴾

﴿الجفا والقصوة في الفدادين اصحاب

الوبر -﴾^(م)

روحة الكافي ج ٨ ص ٧٠ ذيل ح ٢٧.

﴿الفبح﴾

(إذا أتيت باخيك إلى القبر فلا تفبحه -)

انظر القبور

(إذا جئت بالموتى إلى قبره فلا تفبحه -)

انظر القبور

(إذا فدحك أمر عظيم -) انظر الحاجة

(١) فدك: قرية من قرى اليهود بينها وبين مدينة النبي ﷺ يومان وبينها وبين خير دون مرحلة وهي ما أفاء الله على رسوله وكانت لرسول الله ﷺ لانه فتحها هو وامير المؤمنين ﷺ لم يكن معهما احد فزال عنها حكم الفيء ولزمها اسم الانفال فلما نزل فات ذالكري حقه اعط فاطمة ﷺ فدكأعطاها رسول الله ﷺ ايها وكانت في يد فاطمة ﷺ إلى ان توفي رسول الله ﷺ فأخذت من فاطمة بالقهر والغلبة وقد حذها على ﷺ حد منها جبل أحد وحد منها عريش مصر وحد منها سيف البحر وحد منها دومة الجندي يعني الجوف، عن أبي بصير عن أبي عبدالله ﷺ قال قلت له: إلم لم يأخذ أمير المؤمنين ﷺ فدكالما ولئ الناس ولا يعله ترجمها فقال لأن الظالم والمظلوم قد كان قد ما على الله تعالى فاتاب الله المظلوم وعاقب الظالم فكره ان يسترجع شيئاً قد عاقب عليه غاصبه واثاب عليه المغصوب (المجمع).

من مفاصح الكتب الأربع

فدرك

(١٢٨)

فدرك

چبرئيل عليه السلام ربه فاوحى الله اليه ان ادفع
فدرك الى فاطمة عليها السلام : فدعاهار رسول الله عليه السلام
فقال لها : يا فاطمة ان الله امرني ان ادفع
اليك فدرك فقالت : قد قبلت يا رسول الله من
الله ومنك فلم يزول وكلاؤها فيها حياة رسول
الله عليه السلام فلما ولى ابو بكر اخرج عنها وكلاءها
فاتته فسألته ان يردها عليها فقال لها : ائيني
بأسود او أحمر يشهد لك بذلك فجاءت
بامير المؤمنين عليه السلام وأم إيمان فشهد لها
فكتب لها بترك التعرض فخرجت والكتاب
معها فلقيها عمر فقال : ما هذا معك يا بنت
محمد ؟ قالت كتاب كتبه لي ابن ابي قحافة
قال : ارينيه فأبانت فانتزعه من يدها ونظر فيه
ثم تفل فيه ومحاه وخرقه فقال لها : هذا لم
يوجف عليه ابوك بخيل ولا ركب فضعي
العبال في رقابنا فقال له المهدى : يا
بابا الحسن حدّها لي فقال : حدّ منها جبل أحد
وحدّ منها عريش مصر وحدّ منها سيف البحر
وحدّ منها دومة الجندي فقال له : كل هذا ؟
قال : نعم يا أمير المؤمنين هذا كله ان هذا كله
ممالم يوجف على أهله رسول الله عليه السلام بخيل
ولا ركب فقال : كثير وانظر فيه ^٥
الكافى ج ١ ص ٥٤٣ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٥.

والطاعة نظاماً للملة والامامة لما من الفرق
والجهاد عزلاً للإسلام والصبر معونة على
الاستيغاب والامر بالمعروف مصلحة
لل العامة وبر الوالدين وقاية عن السخطنة
وصلة الارحام منماء للعدد والقصاص حقنا
للدماء والوفاء بالنذر تعريضاً للمغفرة،
وتوفية المكاييل والموازين تغييراً للبخسة
وقدف المحصنات حجا عن اللعنة وترك
السرقة ايجاباً للعفة وأكل اموال اليتامي
اجارة من الظلم والعدل في الاحكام ايناساً
للرعية وحرم الله الشرك اخلاصاً بالربوبية
فاتقوا الله حق تقاته فيما امركم الله به وانتهوا
عما نهاكم عنه والخطبة طويلة اخذنا منها
موقع الحاجة ^٦ (زينب عليه السلام)

الفقيه ج ٣ ص ٣٧٢ ب ١٧٩ ح ١٠.

لما ورد ابو الحسن موسى عليه السلام على
المهدى رأه يردد المظالم فقال : يا
امير المؤمنين ما بال مظلمتنا لاترد ؟ فقال
له : وماذاك يا بابا الحسن ؟ قال : ان الله تبارك
وتعالى لما فتح على نبيه عليه السلام فدرك وما
والاها لم يوجف عليه بخيل ولا ركب فانزل
الله على نبيه عليه السلام وآت ذا القربى حقه فلم يدر
رسول الله عليه السلام من هم ؟ فراجع فى ذلك

ارض الحجاز أو ما علمنت منه ذكاة ^(٦)
الكافي ج ٣ ص ٣٩٨ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٤.

(عن جلود الفراء -) يأتي تحت عنوان
(عن الجلود والفراء الخ)

عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في
سوق من اسواق الجبل ^(١) أيسأل عن ذكاته
اذا كان البائع مسلما غير عارف؟ قال ^{عليه السلام}:
عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين
يباعون ذلك وان رأيتموهם يصلون فلا
تسئلوا عنه ^(٨)

الفقيه ج ١ ص ١٦٧ ب ٣٩ ح ٣٩.

التهذيب ج ٢ ص ٣٧١ ب ١٧ ح ٧٦.

عن الرجل يأتي السوق فيشتري جبة
فراء لا يدرى أذكية هي أم غير ذكية أيصلى
فيها؟ فقال: نعم ليس عليكم المسئلة ان
ابا جعفر ^{عليه السلام} كان يقول: ان الخوارج ضيقوا
على انفسهم بجهالة ان الدين اوسع من
ذلك ^(٧)

الفقيه ج ١ ص ١٦٧ ب ٣٩ ح ٣٨.

التهذيب ج ٢ ص ٣٦٨ ب ١٧ ح ٦١.

التهذيب ج ٤ ص ١٤٨ ب ٣٩ ح ٣٦ بتفاوت.
^(الفدية)

(وعلى الذين يطيقونه فدية طعام -)
انظر الصوم

﴿الفاء والراء﴾

﴿الفراء﴾

انى ادخل سوق المسلمين اعني هذا
الخلق الذين يدعون الاسلام فاشترى منهم
الفراء للتجارة فاقول لصاحبها: أليس هي
ذكية؟ فيقول بلى فهل يصلح لي ان ابيعها
على انها ذكية فقال: لا ولكن لا بأس ان
تبيعها وتقول: قد شرط لي الذى اشتريتها
منه انها ذكية قلت: وما افسد ذلك؟ قال:
استحلال اهل العراق للميتة وزعموا ان دماغ
جلد الميتة ذكاته ثم لم يرضوا ان يكذبوا في
ذلك إلا على رسول الله ^{عليه السلام} ^(٦)

الكافي ج ٣ ص ٣٩٨ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٥.

التهذيب ج ٢ ص ٢٠٤ ب ١١ ح ٦.

﴿تكره الصلاة فى الفراء إلا ما صنع فى

(١) في نسخة (الجبل) (الخيل) (الحفل) وهم طائفة من اليهود نقلها سيدنا الخرسان دام ظله، وفي التهذيب (عن جلود
الفراء يشتريها الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفراء

(١٣٠)

الفراء

التهدیب ج ٢ ص ٢١٠ ب ١١ ح ٣٣ .
الاستبصار ج ١ ص ٣٨٤ ب ٢٢٤ ح ٦ .
(عن الفراء والسنحاب والسمور - تقدم
تحت عنوان (عن الفراء والسمور الخ)
(عن الفرو والخف ألبسه واصلني فيه
ولا اعلم انه ذكي ؟ فكتب : لباس به) (٧)
الفقيه ج ١ ص ١٦٧ ب ٣٩ ح ٤٠ .
(عن لباس الفراء والسمور والفنك
والشعالب وجميع الجلود قال : لباس
 بذلك) (٧)
التهدیب ج ٢ ص ٢١١ ب ١١ ح ٣٤ .
الاستبصار ج ١ ص ٣٨٥ ب ٢٢٤ ح ٧ .
(عن لباس الفراء والصلاحة فيها فقال :
لاتصل فيها الا فيما كان منه ذكياً قال : قلت :
او ليس الذكي مما ذكي بالحديد ؟ فقال :
بلى اذا كان مما يؤكل لحمه قلت : وما
لا يؤكل لحمه من غير الغنم ؟ قال : لباس
بالسنحاب فإنه دابة لا تأكل اللحم وليس هو
مما نهى عنه رسول الله ﷺ اذ نهى عن

(عن الصلاة في الفراء قال : كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما رجلا صرداً^(١) لا تدفنه فراء العجاز لأن دباغتها بالقرظ^(٢) فكان يبعث إلى العراق فيؤتي ما قبلهم بالفرو فيلبسه فإذا حضرت الصلاة القاه والقى القميص الذي تحته الذي يليله فكان يسأل عن ذلك فقال : إن أهل العراق يستحلون لباس الجلود الميتة ويزعمون أن دباغه ذكائه) (٦)
الكافي ج ٣ ص ٣٩٧ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٢ .
التهدیب ج ٢ ص ٢٠٣ ب ١١ ح ٤ .
(عن الفراء اشتريه من الرجل الذي لعلّي لا أثق به فيباعني على أنها ذكية أبيعها على ذلك ؟ فقال : إن كنت لا تثق به فلا تبعها على أنها ذكية إلا أن تقول : قد قيل لي أنها ذكية) (٦)
التهدیب ج ٧ ص ١٣٣ ب ٩ ح ٥٧ .
(عن الفراء والسمور^(٣) والسنحاب والشعالب وآشيه قال : لباس بالصلاحة فيه) (٦)

(١) رجلا صرداً : من يجد البرد سريعاً ويقال أيضاً للقوى على البرد فهو من الأخداد (المجمع ملخصاً).

(٢) القرظ ، ورق السلم يدبغ به الأديم قال الجوهرى (المجمع).

(٣) هي الاستبصار (عن الفراء والسنحاب والسمور الخ).

الاستبصار ج ١ ص ٣٨٤ ب ٢٢٤ ح ٤.

﴿ ما تقول في الفرو يشتري من السوق

فقال: اذا كان مضمونا فلا باس ﴿ ٩﴾

الكافي ج ٣ ص ٣٩٩ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٧.

(ينزع عن الشهيد الفرو -) انظر الشهيد

﴿ الفرائض ﴾

﴿ اخبرنى عن الفرائض التى فرض الله

عزوجل على عباده ما هي ؟ قال: شهادة ان

لا الله الا الله وان محمد رسول الله واقام

الصلوات الخمس وaitate الزكاة وحج البيت،

وصيام شهر رمضان، والولاية فمن اقامهن

وسدد وقارب واجتنب كل منكر دخل

الجنة ﴿ ٦﴾

الفقيه ج ١ ص ١٣١ ب ٢٩ ح ١٣.

(ارانى ابو عبدالله عليه السلام صحفة الفرائض -)

انظر الارث

﴿ اصبروا وصابروا ورابطوا قال:

اصبروا على الفرائض ﴿ ٢﴾ وصابروا على

المصائب ورابطوا على الآئمة عليهما السلام وفى

رواية ابن محبوب عن ابى السفاتيج (وزاد

كل ذي ناب ومخلب ﴿ ٦﴾

الكافي ج ٣ ص ٣٩٧ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٣.

التهذيب ج ٢ ص ٢٠٣ ب ١١ ح ٥.

﴿ عن لبس فراء السمور والسنجب

والمواصل وما اشبهها والمناطق

والكيمخت والمحشو بالقز والخفاف من

اصناف الجلود فقال: لا يأْس بهذا كله الا

بالشعالب ﴿ ٨﴾

التهذيب ج ٢ ص ٣٦٩ ب ١٧ ح ٦٥.

﴿ لا يأْس بالصلة في الفراء الخوارزمية

وما يدبغ بارض الحجاز ﴿ ٩﴾ (غ)

الفقيه ج ١ ص ١٧٢ ب ٣٩ ذيل ح ٦١.

﴿ ما تقول في الفراء اي شيء يصلى

فيه ؟ قال: اي الفراء ؟ قلت: الفنك

والسنجب والسمور قال: فصل في الفنك

والسنجب فاما السمور فلا تصل فيه قلت:

فالشعالب يصلى فيها ؟ قال: لا ولكن تلبس

بعد الصلاة قلت: اصلى في الشوب الذي

يليه ؟ قال: لا ﴿ ٥﴾

الكافي ج ٣ ص ٤٠٠ ك ١٢ ب ٦٠ ح ١٤.

التهذيب ج ٢ ص ٢١٠ ب ١١ ح ٣٠.

(١) في التهذيب (او مخلب الخ).

(٢) الى هنا تم الحديث موضع من الكافي.

من مفاصح الكتب الأربع

الفرائض

(١٣٢)

الفرائض

(ان اناساً قد حدثوني - الى ان قال - في
الفرائض -)

انظر الارث تحت عنوان (قلت لزراوه ان
اناساً (خ))

(ان الفرائض انما وضعت على ادنى
ال القوم قوة -) يأتي في النكاح تحت عنوان
(ان الله احل الفرج لعلل (خ))

(ان الله ادب محمداً - الى ان قال -
وفرض الفرائض -) انظر العجة

(ان الله عزوجل ادخل الابوين على
جميع اهل الفرائض -) انظر الارث

﴿ان الله افترض على امة محمد ﷺ
خمس فرائض : الصلاة والزكاة والصيام

والحج وولايتنا فرخص لهم في اشياء من
الفرائض الاربعة ولم يرخص لاحد من
المسلمين في ترك ولايتنا لا والله ما فيها
رخصة﴾ (٦)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٧٠ ذيل ح ٣٩٩.

(ان الذي يعلم - ليعلم ان الفرائض لا
تعول -) انظر الارث

(انك كتبت - الى أن قال - ان أفضل ما
تقرأ في الفرائض -) انظر القراءة

(سنن رسول الله ﷺ كفرائض الله -)

فيه) فاتقوا الله ربكم فيما افترض عليكم﴿
(٦)

الكافي ج ٢ ص ٨١ ك ٥ ب ٤٠ ح ٣.

الكافي ج ٢ ص ٨١ ك ٥ ب ٤٠ ح ٢.

(اصل الفرائض من ستة -) انظر الارث
﴿اعمل بفرائض الله تكون اتقى الناس﴾

(٦/م)

الكافي ج ٢ ص ٨٢ ك ٥ ب ٤٠ ح ٤.

(اقرأني أبو جعفر صحيحة كتاب الفرائض -)

انظر الارث

﴿ليس قد فرض الله عزوجل على
العباد فرائض فإذا أدواها إليه لم يسألهم عما
سواه﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٩٠ ك ٢١ ب ١٣ ذيل ح ١.

الكافي ج ٧ ص ١٧٠ ك ٢٩ ب ٦٨ ذيل ح ١.

الفقيه ج ٣ ص ٧٤ ب ٥ ذيل ح ٦.

التهذيب ج ٨ ص ٢٢٤ ب ١٠ ذيل ح ٤٠.

(أمر أبو جعفر ع عليه السلام أبا عبد الله ع عليه السلام فاقرأني
في صحيفه الفرائض -) انظر الارث

(ان ابا جعفر ع عليه السلام اقرأه صحيفه الفرائض -)

انظر الارث

(ان أفضل ما يقرأ في الفرائض -)

انظر القراءة

افتراضت عليه^{٦١} الكافي ج ٢ ص ٨٢ ك ٥ ب ٤٠ ح ٥.
 ما تقرب الي عبد بشيء احب الي مما افترضت عليه^{٦٢} الكافي ج ٢ ص ٣٥٢ ك ٥ ب ١٤٥ ذيل ح ٧.
 ما يتقرب الي عبد من عبادي بشيء احب الي مما افترضت عليه^{٦٣} الكافي ج ٢ ص ٣٥٢ ك ٥ ب ١٤٥ ذيل ح ٨.
 من عمل بما افترض الله عليه فهو من أعبد الناس^{٦٤} الكافي ج ٢ ص ٨٤ ك ٥ ب ٤٢ ح ٧.
 من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس^{٦٥} الكافي ج ٢ ص ٨١ ك ٥ ب ٤٠ ح ١.
 (ووجدت في صحيفة الفرائض -)
 انظر الارث
 (وخطب - الى أن قال - وفرض فرائض فلا تنقصوها -)
 (يا بني لا تقل - الى أن قال - قد فرض على جوارحك كلها فرائض -) انظر الوصية
 (يسأل الآخرون عن اداء الفرائض عما يسأل عنه الأولون -) تقدم في الجهاد تحت عنوان (اخبرني عن الدعاء الخ)

انظر الكفر
 (عرضنا كتاب الفرائض -) انظر الجنين
 (عن شيء من الفرائض -) انظر الارث
 (فاتقوا الله ربكم فيما افترض عليكم -) تقدم تحت عنوان (اصبروا وصابروا الخ)
 (فرائض الحج -) انظر الحج
 (فرائض الصلاة سبعة -) انظر الصلاة
 (الفرائض من ستة -) انظر الارث
 (قرأ على ابو جعفر علیه السلام في الفرائض -)
 انظر الارث
 (قرأ على ابو عبدالله علیه السلام فرائض -)
 انظر الارث
 (قلت لزراة ان أساساً حدثوني -)
 انظر الارث
 (قيل لامير المؤمنين - الى أن قال - فاين فرائض الله -)
 انظر الاسلام
 (لاتقوم الفرائض -) انظر الارث
 (لا يستقيم الناس على الفرائض -)
 انظر الارث
 (ما ادى العبد فرائض الله حتى عقل عنه^{٦٦})
 الكافي ج ١ ص ١٣ ك ١ ذيل ح ١١.
 (ما تحبب الي عبدي بأحب مما

من مفتاح الكتب الأربع

الفرات

(١٣٤)

الفرات

الكافي ج ٦ ص ٣٨٩ ك ٢٥ ب ٩ ح ٦.

التهذيب ج ٦ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٢٢.

﴿ ان الناس يذكرون ان فراتنا يخرج من الجنة فكيف هو وهو يقبل من المغرب وتصب فيه العيون والاوedio ؟ قال : فقال ابو جعفر عليهما السلام وانا اسمع : ان الله جنة خلقها الله في المغرب وما فراتكم يخرج منها اليها تخرج ارواح المؤمنين من حفthem عن كل مساء ﴿٥﴾ (٥)

الكافي ج ٣ ص ٢٤٦ ك ١١ ب ٩٣ ح ١.

(حتى اذا جاء امرنا - الى ان قال - وفاض الفرات فيضا -) انظر نوح عليهما السلام (حنوكوا اولادكم بماء الفرات -)

انظر الولادة

﴿ شاطئ الوادي الايمان الذي ذكره الله تعالى في القرآن هو الفرات والبقعة المباركة هي كربلاء ﴿٦﴾ (٦)

التهذيب ج ٦ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٢٤.

(عن الصلاة في الفرات -) انظر السفينة (عن اللحم الذي يكون في اصداف

﴿ الفرات ﴾

(اذا اتيت ابا عبدالله عليهما السلام فاغتسل على شاطئ الفرات -) انظر الحسين بن علي عليهما السلام

(اذا اتيت الفرات -)

انظر الحسين بن علي عليهما السلام

(اذا اتيت قبر الحسين عليهما السلام فايت الفرات -)

انظر الحسين بن علي عليهما السلام

﴿ اما ان اهل الكوفة لوحنوكوا اولادهم بماء الفرات لكانوا اشيوعة لنا ﴿١﴾ (١)

الكافي ج ١ ص ٣٨٩ ك ٢٥ ب ٩ ح ٥.

﴿ ان الله عزوجل يهبط ملكا ﴿١﴾ في كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل من مسک الجنة فيطروحه في فراتكم هذا وما من نهر في شرق الارض وغريها اعظم بركة منه ﴿٤﴾ (٤)

التهذيب ج ٦ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٢٢.

﴿ الكافي ج ٦ ص ٣٨٩ ك ٢٥ ب ٩ ح ٦ . مركز توثيق وتحقيق كتب العترة النجاشية ﴾ (٦)

﴿ ان ملكا يهبط ﴿٢﴾ من السماء في كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل مسکا من مسک الجنة فيطروحها في الفرات وما من نهر في شرق الارض وغريها اعظم برقة منه ﴿٤﴾ (٤)

(١) في الكافي (ان ملكا يهبط الخ). ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في التهذيب (ان الله عزوجل يهبط ملكا الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٣) تقدم تمام الحديث في الجنة فراجع.

بريء
التهذيب ج ٦ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٢٥ .
(لو ان غيرولي على عليه السلام اتى الفرات -)
انظر الحجة
(لورأيني وانابسط الفرات -)
انظر الخوف
(لو كان بيننا وبينه -) يأتي تحت عنوان
(نهركم هذا الخ)
ما اخال احداً يحنك بماء الفرات الا
احبنا اهل البيت وقال عليه السلام ما سقى اهل
الковفة ماء الفرات الا لامر ماء وقال : يصب
فيه ميزايان من الجنة (٦)
الكافى ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ح ٤ .
ما اظن احداً يحنك بماء الفرات الا
احبنا اهل البيت وسألني كم بينك وبين
الفرات؟ فاخبرته فقال : لو كنت عنده
لاحببت ان آتىه طرفى النهار (٦)
التهذيب ج ٦ ص ٣٩ ب ١٠ ح ٢٦ .
ما سقى اهل الكوفة ماء الفرات الا
لامر ماء (٦)
الكافى ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ذيل ح ١ .
(ما لكم من هذه الارض - الى أن قال -
ودجلة والفرات -)

انظر اللحوم
(كم بينك وبين الفرات -) يأتي تحت
عنوان (كم بينكم وبين الخ)
كم بينكم وبين الفرات فاخبرته،
قال : لو كنت عنده لاحببت ان آتىه طرفى
النهار (٦)
الكافى ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ح ٤ .
التهذيب ج ٦ ص ٣٩ ب ١٠ ذيل ح ٢٦ .
(كنت عند ابى الحسن موسى - الى أن
قال - النهر الذى ولدت عليه مريم عيسى عليه السلام
هل تعرفه قال لا ، قال هو الفرات -)
انظر الحجة
ما قدم ابو عبدالله عليه السلام الكوفة في
زمن ابى العباس جاء على دابته في ثياب
سفره حتى وقف على جسر الكوفة ثم قال
لغلامه : اسقنى فاخذ كوز ملاح فغرف فيه
وسقاء وشرب الماء وهو يسيل على لحيته
وثيابه ثم استزاده فزاده ثم استزاده فزاده
فحمد الله ثم قال : نهر ما اعظم بركته اما انه
يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة اما
لو علم الناس ما فيه من البركة لضرروا
الاخيبة على حافتيه ولو لا ما يدخل من
الخطائين ما اغتنم فيه ذوعاهة الا

من مفاصح الكتب الأربع

فرات بن احنف

الفراخ

(١٣٦)

(اول كل كتاب -) انظر التسمية	(مررت بالحسن والحسين عليهما السلام وهما في الفرات -)
(ايما مؤمن منع -) انظر المؤمن	انظر الماء
(عن الكراث فقال -) انظر الكراث	(المعين : الفرات) (٦)
(ليس على وجه الارض -) انظر الفرخ	التهذيب ج ٦ ص ٣٨ ب ١٠ ذيل ح ٢٣.
(مهما تركت من شيء -) انظر الدعاء	(نهركم هذا يعني ماء الفرات يصيب فيه ميزابان من ميازيب الجنة قال : فقال ابو عبدالله عليهما السلام لو كان بيننا وبينه اميال لاتি�نه ونستسقى به) (١/٦)
(الفراخ)	الكافي ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ح ٢.
(انني اتسحر بفراخ -) انظر الحرم	(نهران مؤمنان - الى أن قال - فالفرات ونيل مصر -)
(عن رجل كسر بيض الحمام وفي البيض فراخ -) انظر المحرم	انظر الماء
(عن رجل كسر بيض نعام وفي البيض فراخ -) انظر المحرم	(يحنك المولود بماء الفرات -)
(عن رجل محرم كسر بيض النعامة وفي البيض فراخ -) انظر المحرم	انظر الولادة
(عن فرخين مسرولين -) انظر مكة	(يدفعه في الفرات كل يوم دفقات من الجنة) (٦)
(عن محرم قتل حمامه - الى أن قال - فمن قتل فرخا من فراخ الحمام -)	الكافي ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ح ٢.
انظر المحرم	(يصب فيه ميزابان من الجنة) (٦)
(عن محربين اصابوا فراخ -) انظر المحرم	الكافي ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ذيل ح ١.
(في قوم حجاج محربين اصابوا فراخ -) انظر المحرم	الكافي ج ٦ ص ٣٨٨ ك ٢٥ ب ٩ ذيل ح ٣.
(في قيمة الحمام دهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم) (٦)	(فرات بن احنف)
	(ان بعضبني اسرائيل شكا -)
	انظر العدس
	انظر الثمرة
	(ان لكل ثمرة -)

الجزء الخامس والعشرون

الفرار

(١٣٧)

- | | |
|-------------------------------------|---|
| انظر الكبائر | والفار من الزحف -) |
| | (حرم الله الفرار من الزحف لما فيه -) |
| انظر الزحف | |
| انظر الزكاة | (رجل فرّ بماله -) |
| | (الرجل يجعل - الى أن قال - فانه فرّ به |
| انظر الزكاة | من -) |
| | (عن رجل دبر غلامه وعليه دين فراراً -) |
| انظر التدبير | |
| انظر الزكاة | (عن رجل فرّ بماله -) |
| | (عن رجل له مائة درهم - الى أن قال - |
| انظر الزكاة | ان كان يفرّ بها -) |
| | (عن الصرف - الى أن قال - انما هذا |
| انظر الصرف | الفار لوجاء -) |
| | (عن الكبائر - الى أن قال - والفار من |
| انظر الكبائر | الزحف -) |
| | (عن المرجوم يفر -) |
| انظر العاقلة | (ففروا الى الله -) |
| | (في رجل قتل رجلاً عمداً ثم فر -) |
| انظر العاقلة | |
| (كان محمد - الى أن قال - ولكن فرار | |
| من باطل الى حق -) | انظر الصرف |
| (الكبائر - الى أن قال - والفار من | |
| انظر الكبائر | الزحف -) |

الفرار

الفقيه ج ٢ ص ١٧١ ب ٦٥ ح ٢٩.

(لا تأتوا الفراخ -)

وأن كان فرخاً فعليه حمل وقيمة الفرخ

نصف درهم يعرف به حمام الحرم) ٦ (

الفقيه ج ٢ ص ١٧١ ب ٦٥ ذيل ح ٢٦.

الفرار)

(أحكم الناس من فر -)

(ان اباك قال لي من فر -)

(ان اباك قال : من فر -)

(ان أخي يوسف - الى أن قال - اراد ان

انظر الزكاة يفرّ بها -)

(ان الرزق لا - الى أن قال - ولو ان

احدكم فرّ من رزقه -)

(ان في الفرار موجودة الله والذل اللام

والعار الباقي -) تقدم في الجهاد تحت

عنوان (حرض الخ)

(ان الموت الذي تفرون منه -)

انظر الموت

(انما هذا الفرار -) تقدم في الصرف

تحت عنوان (عن الصرف الخ)

(حرض - الى أن قال - لن ينفعكم الفرار

ان فررتم -)

(دخل عمرو بن عبيد - الى أن قال -



من مفتاح الكتب الأربع

الفراسخ

(١٣٨)

الفراسخ

- (التقصير في الصلاة - إلى أن قال -
وذلك أربعة فراسخ -) انظر القصر
(عن التقصير فقال في أربعة فراسخ -)
انظر القصر
(عن التقصير فقال بريد - إلى أن قال -
ثانية فراسخ -) انظر القصر
(عن رجل خرج من بغداد - إلى أن قال -
وهي أربعة فراسخ -) انظر القصر
(عن الرجل يخرج في حاجة في سير
خمسة فراسخ -) انظر القصر
(عن الرجل يخرج في حاجة له وهو -
إلى أن قال - حتى يمضى به ثانية فراسخ -)
انظر القصر
(عن قوم خرجموا - إلى أن قال - إن كانوا
بلغوا مسيرة أربعة فراسخ -) انظر القصر
(عن المسافر - إلى أن قال - وهم ثانية
فراسخ -) انظر القصر
(ومتي كان سفر الرجل ثانية فراسخ -)
يأتي في القصر تحت عنوان (في
التقصير في الصلاة الخ)
(يا أبا حمزة يخرج أحدكم فراسخ -)
انظر الحجة

- (لا عليك - إلى أن قال - وافر كل الفرار
من اللئيم الأحمق -) انظر العشرة
(لما ضرب أمير المؤمنين - إلى أن قال -
كل أمراء لاق في فراره منه يفر -)
انظر على بن أبي طالب
(ما هذا إلّا فارا -) تقدم في الصرف
تحت عنوان (كان محمد بن الخ)
(المترجم يفر -) انظر الرجم
(من فر من رجلين -) انظر الجهاد
(نعم الشيء الفرار من الحرام -)
انظر الحال
الفراسخ
(أدنى ما يقصر - إلى أن قال - إذا كانت
المسافة ثانية فراسخ -) انظر القصر
(إن رسول الله ﷺ - إلى أن قال - وهو
أربعة فراسخ -) انظر القصر
(إن الصلاة إنما قصرت - إلى أن قال -
إنما وجب التقصير في ثانية فراسخ -)
انظر القصر
(إن لي ضياعة على خمسة عشر ميلا
خمسة فراسخ -) انظر الضياعة
(التقصير في بريد والبريد أربعة فراسخ -)
انظر القصر

الجزء الخامس والعشرون

الفراس

(١٣٩)

الفراسة

الى فراشه المعوذتين وآية الكرسي ^(٥)
الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٤ ح ٢٠٣ .

التهدیب ج ٢ ص ١١٦ ب ٨٨ ح ٢٠٣ .
﴿ اذا خفت الجنابة فقل في فراشك :
اللهم اني اعوذ بك من الاحلام ومن سوء
الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في
اليقنة والمنام ﴿٦﴾

الفقيه ج ١ ص ٢٩٨ ب ٦٤ ح ٩ .

﴿ اذا قمت من فراشك ^(١) فانظر في افق
السماء وقل : الحمد لله الذي ردَّ علَيْ روحِي
اعده واحمده اللهم انه لا يواري منك ليل
ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات
مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر
لجي يدلُّج بين يدي المدلُّج من خلقك تعلم
خائفة الاعين وما تخفي الصدور غارت
النجمون ونامت العيون وانت الحي القيوم لا
تأخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين
والله المرسلين وخلق النبئين والحمد لله رب
العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي
انك انت التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات
من آخر آل عمران ان في خلق السموات

﴿ الفراسة ﴾

﴿ انقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور
الله عزوجل ﴿٥/م﴾

الكافي ج ١ ص ٢١٨ ب ٢٨ ك ٤ ذيل ح ٣ .

﴿ الفراسين ﴾

(كنت - الى أَنْ قَالَ - فَإِذَا رَجَلٌ مِنْ
الفَرَاسِينَ -)

﴿ الفراش ﴾

(اتى امير المؤمنين ^{عليه السلام} برجل وجد
تحت فراش -)

(اذا آوى احدكم الى فراشه -)

انظر الدعاء

(اذا آويت الى فراشك -) انظر الدعاء

﴿ اذا توسد الرجل يمينه فليقل : بسم الله
اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت
 وجهي اليك وفوضت امري اليك والجهات
 ظهرى اليك وتوكلت عليك رهبة منك
 ورغبة اليك لا ملجا ولا منجي منك الا اليك
 آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي
 ارسلت ثم يسبح تسبح فاطمة الزهراء ^{عليها السلام}
 ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى

(١) في التهدیب والكافی (اذا قمت بالليل من منامك الخ) ويأتي في الليل تحت عنوانه .

من مفاصح الكتب الأربع

الفراش

(١٤٠)

الفراش

- (اكره ان ينام المحرم على الفراش -)
انظر المحرم
(ان الميت منكم - الى أن قال - وان
مات على فراشه -) انظر الميت
(ان تائهة الليل -) انظر النائمة
﴿ انما يبسط عندها الوسائل فيها
التماثيل ونفرشها قال : لا بأس بما يبسط
منها ويفرش^(١) ويوطا وانما يكره منها ما
نصب على الحائط او على^(٢) السرير[﴾]
(٦)
- التهذيب ج ٦ ص ٣٨١ ب ٩٣ ح ٢٤٣.
التهذيب ج ٧ ص ١٣٥ ب ٩ ح ٦٨.
- (انه رفع الى امير المؤمنين علية السلام رجل
ووجد تحت فراش -) انظر الحدود
﴿ انه كان يقول عند منامه : آمنت بالله
وكفرت بالطاغوت اللهم احفظني في منامي
وفي يقظتي[﴾] (٦)
- الكافي ج ٢ ص ٥٣٦ ك ٦ ب ٤٩ ح ٣.
- (اني كنت امهد لابي فراشه -)
انظر الدعاء

- والارض الى قوله انك لا تخلف المعیاد
وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل
الوضوء من السنة ثم توضأ^(٥) (٥)
- الفقيه ج ١ ص ٣٠٤ ب ٦٧ ح ٤ بتفاوت.
التهذيب ج ٢ ص ١٢٢ ب ٨ ح ٢٣٥ بتفاوت.
الكافي ج ٢ ص ٥٣٨ ك ٦ ب ٤٩ ح ١١.
الكافي ج ٣ ص ٤٤٥ ك ١٢ ب ٨٤ ح ١٢ بتفاوت.
(اذا كان الفراش غليظا -) يأتي في
المريض تحت عنوان (عن المريض أيد حل
الخ)
﴿ اذا نام الرجل على فراش قد اصابه
مني فعرق فيه فلا بأس به[﴾] (غ)
الفقيه ج ١ ص ٤٠ ب ١٦ ذيل ح ٥.
- (لا اخبركم بما كان رسول الله عليه السلام يقول
اذا آوى الى فراشه -) انظر الدعاء
﴿ اقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها
الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك
وقل هو الله احد نسبة الرب عزوجل[﴾] (٦)
- الفقيه ج ١ ص ٢٩٧ ب ٦٤ ح ٤.
التهذيب ج ٢ ص ١١٦ ب ٨٥ ح ٢٠٥.

(١) في موضع من التهذيب (ويفرش الخ).

(٢) في موضع من التهذيب (على الحائط وعلى السرير).

على متعاج فجعلت المس المتعاج بيدي فقال: هذا الذي تلسمه بيده ارماني فقلت له: وما انت والا رمني؟ فقال: هذا متعاج جاءت به أم علي امرأة له فلما كان من قابل دخلت عليه فجعلت المس ما تحتي فقال: كأنك تريد أن تنظر ما تحتك؟ فقلت: لا ولكن الأعمى يبعث فقال لي: ان ذلك المتعاج كان لأم علي وكانت ترى رأي الخارج فادرتها ليلة إلى الصبح ان ترجع عن رأيها وتتولى امير المؤمنين عليه السلام فامتنعت على فلما أصبحت طلقتها

الكافي ج ٦ ص ٤٧٧ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٦.

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فرأيت على فراشه -) انظر الحمام

(دخلت على علي بن الحسين عليه السلام وهو جالس على نمرة فقال: يا جارية هاتي النمرة)

التهذيب ج ٦ ص ٣٨١ ب ٩٣ ح ٢٤٤.

(شكوت - الى أن قال - اذا آويت الى فشراك -) انظر السكر

(دخل قوم على الحسين بن علي عليه السلام فقالوا: يا ابن رسول الله نرى في منزلك اشياء نكرها اذا في منزله بسط ونمارة فقال عليه عليه السلام: أنا نتزوج النساء، فنعطيهن مهورهن فيشترين ما شئن ليس لنا منه شيء) (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٦ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ١.

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام أنا وصاحب لي -) انظر اللباس

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام فرأيت في منزله بسطا ووسائد وانماطاً ومرافق فقالت: ما هذا؟ فقال: متعاج المرأة)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٦ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٢.

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام في بيت منجد ثم عدت اليه من الغدو وهو في بيت ليس فيه إلا حصير وعليه قميص غليظ فقال: البيت الذي رأيته ليس بيتي إنما هو بيت المرأة وكان أمس يومها)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٧ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٥.

الكافي ج ٦ ص ٤٤٨ ك ٢٦ ب ٥ ح ١٣ بتفاوت.

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام وهو جالس

(١) هي موضع من الكافي (دخلت على أبي جعفر أنا وصاحب لي وإذا هو في بيته) ويأتي في اللباس تحت عنوانه.

من مفاصح الكتب الأربع

الفراش

(١٤٢)

الفراش

(عن المريض أيجعل له ان يقوم على فراشه -) انظر المريض

﴿ عن الوسائل تكون في البيت فيها ﴿^(١) التمايل عن يمين او عن شمال فقال : لا بأس به مالم تكن تجاه القبلة وان كان شيء منها بين يديك مما يلي القبلة ففطه وصل ﴿^(٦)﴾ الفقيه ج ١ ص ١٥٨ ب ٣٨ ح ١٨ . التهذيب ج ٢ ص ٣٦٣ ب ١٧ ح ٣٦ . (كان ابي يقول - الى أن قال - ولكن امتي على فراشي في طاعتك -) انظر الدعاء

(كان رسول الله ﷺ اذا آوى الى فراشه -) انظر الدعاء

(كان رسول الله ﷺ اذا صلى -) انظر الليل

(كان رسول الله ﷺ يكتحل بالائمه اذا اوى الى فراشه -) انظر الكحل

(كان صداق فاطمة - الى أن قال - كان فراشها اهاب كبش -) انظر المهر

﴿ كانت لعلى بن الحسين ﷺ وسائل

(الطنفسة والفراش -) انظر البول

(عن الطنفسة والفراش -) انظر البول

﴿ عن فراش حرير ومثله -) يأتي تحت عنوان (عن الفراش الحرير الخ) ﴿^(٢)﴾ عن فراش اليهودي والنصراني ينام عليه ؟ قال : لا بأس ولا يصلى في ثيابهما وقال : لا يأكل المسلم مع المجوس في قصعة واحدة ولا يقعد على فراشه ولا مسجده ولا يصافحه قال وسألته عن رجل اشتري ثوبا من السوق للبس لا يدرى لمن كان هل يصلح الصلاة فيه ؟ قال : ان اشتراه من مسلم فليصل فيه وان اشتراه من نصراني فلا يصلى فيه حتى يغسله ﴿^(٧)﴾ التهذيب ج ١ ص ٢٦٣ ب ١٢ ح ٥٣ . ﴿^(٨)﴾ عن الفراش الحرير ومثله من الديباج والمصلى الحرير ومثله من الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والتوكأ والصلاحة ؟ فقال : يفرشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه ﴿^(٩)﴾ الكافي ج ٦ ص ٤٧٧ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٨ . التهذيب ج ٢ ص ٣٧٤ ب ١٧ ذيل ح ٨٥ .

(١) في التهذيب (الوسائل تكون في البيت الخ).

الفقيه ج ١ ص ٢٩٨ ب ٦٤ ح ١٠.

التهذيب ج ٢ ص ١١٧ ب ٨ ح ٢٠٨.

﴿ من تطهر ثم آوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر^(٢) انه ليس على وضوء فليتيم من دثاره كائناً ما كان لم يزل في صلاة ما ذكر الله عزوجل^(٦) ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٤ ح ١.

التهذيب ج ٢ ص ١١٦ ب ٨ ح ٢٠٢.

﴿ من تطهر ثم آوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان قام من الليل فذكر الله تناشرت عنه خطاياه فان قام من آخر الليل فتطهر وصلى ركعتين وحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي ﷺ لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه اما ان يعطيه الذي يسأله بعينه واما ان يدخل له ما هو خير له منه^(٦) ﴾ (٦)

الكافي ج ٣ ص ٤٦٨ ك ١٢ ب ٩٢ ح ٥.

﴿ من قرأ اذا^(٣) آوى الى فراشه قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احدي كتاب الله عزوجل له براءة من الشر^(٦) ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٦٢٦ ك ٧ ب ١٢ ح ٢٢.

وانماط فيها تمثيل يجلس عليها^(٦) (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٧ ك ٢٦ ب ٣٨ ح ٤.

(كره ان ينام المحرم على فراش اصفر -) انظر المحرم

﴿ لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي وذرتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذي عوّذ به جبرئيل عليهما السلام^(١) الحسن والحسين^(١) (٥) او^(٦) (٦)

الفقيه ج ١ ص ٢٩٧ ب ٦٤ ح ٣.

التهذيب ج ٢ ص ١١٦ ب ٨ ح ٢٠٤.

(لان الفراش للولد -) يأتي في الولد تحت عنوان (كان ابو عبدالله عليهما السلام يصلي عن ولده الغ)

﴿ لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولمن زالت اان امسكهما من احد من بعده انه كان حليماً غفوراً الى آخر الآية فسقط على البيت^(٨) ﴾ (٨)

(١) في التهذيب (عوذ به جبرئيل عليهما السلام^(١) الحسن والحسين^(١)).

(٢) في التهذيب (وان ذكر الغ).

(٣) تقدم بمضمونه تحت عنوان (اقرأ الغ).

من مفاصح الكتب الأربع

الفرا

(١٤٤)

الفراعنة

﴿وَمِنْ أَصَابَهُ فَزْعٌ عِنْدَ مَنَامِهِ فَلِيَقْرأُ إِذَا
آتَى إِلَى فِرَاشِ الْمَعْوذَتِينَ وَآيَةَ الْكَرْسِيِّ﴾
الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٤ ح ٢ ذيل ح .٢٠٣ .

﴿يَجْلِسُ الرَّجُلُ عَلَى بَسَاطِ فِيهِ
تَمَاثِيلٍ؟ فَقَالَ: الْأَعْاجِمُ تَعْظِيمُهُ وَإِنَّا
لِنَمْتَهِنَّهُ﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٧ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٧ .

﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مُحَارِبٍ
وَتَمَاثِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ قَالَ: مَا هِيَ
تَمَاثِيلُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَلَكِنَّهَا تَمَاثِيلُ
الشَّجَرِ وَالشَّبَهِ﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٦ ك ٢٦ ب ٢٨ ح ٣ .

(يكره للمحرم ان ينام على الفراش -)
انظر المحرم

﴿الفراعنة﴾

(سالت - الى أن قال - انتم بالعراق ترون
اعمال هؤلاء الفراعنة -) انظر الكمان

﴿الفرا

(ادع ولا تقل قد فرغ الامر -)

﴿مَنْ قَرَا هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَ مَنَامِهِ قُلْ إِنَّمَا
أَنَا بَشَرٌ مُثْلِكُكُمْ يَوْمَ حِلْمٍ إِلَيْيَّ أَنَّمَا الْهُكْمُ لِلَّهِ
وَاحْدَهُ إِلَيْهِ أَخْرَهُ﴾ (١) سطع لِهِ نُورُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَشَوْ ذَلِكَ النُّورُ مَلَائِكَةً
يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَصْبِحَ﴾ (م)
الفقيه ج ١ ص ٢٩٨ ب ٦٤ ح ٦ .

التهذيب ج ٢ ص ١٧٥ ب ٩ ح ١٥٧ .

﴿نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُؤْمَنَةُ إِلَى فِرَاشِ فِي دَارِ
رَجُلٍ فَقَالَ: فِرَاشُ لِرَجُلٍ وَفِرَاشُ لِأَهْلِهِ
وَفِرَاشُ لِضَيْفِهِ وَفِرَاشُ لِشَيْطَانٍ﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٧٩ ك ٢٦ ب ٢٩ ح ٦ .

﴿الْوَسَائِدُ تَكُونُ﴾ (٢) فِي الْبَيْتِ فِيهَا
الْتَمَاثِيلُ عَنْ يَمِينٍ أَوْ شَمَالٍ فَقَالَ: لَا بَأْسَ مَا
لَمْ تَكُنْ تَجْاهَ الْقَبْلَةِ، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهَا بَيْنَ
يَدِيكَ مَا يَلِي الْقَبْلَةَ فَفَطِّهُ وَصُلْ فَإِذَا كَانَتْ
مَعَكَ دِرَاهِمٌ سُودٌ فِيهَا تَمَاثِيلٌ فَلَا تَجْعَلْهَا مِنْ
بَيْنِ يَدِيكَ وَاجْعَلْهَا مِنْ خَلْفِكَ﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٣٦٣ ب ١٧ ح ٣٦ .

الفقيه ج ١ ص ١٥٨ ب ١٨ ح ١٨ .

(الولد للفراش -) انظر الولد

(١) في التهذيب (انما الْهُكْمُ لِلَّهِ وَاحْدَهُ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا إِلَّا خَ).

(٢) في الفقيه (عن الوسائل تكون الخ). وتقديم تحت عنوانه.

(٣) نِمْتَهِنَّهُ أَيْ نِتَذَلِّهُ كَمَا فِي الْمُجَمَعِ.

الجزء الخامس والعشرون

الفراغ

(١٤٥)

الفراغ

انظر الدعابة

(اقول اذا فرغت -)
انظر أمين
(اكون مع الامام فافرغ -) انظر الجماعة
(ان امير المؤمنين ﷺ فرغ -)

انظر الارتداد

(ان العجاج لما فرغ -)

انظر الحجر الاسود

(ان رسول الله ﷺ حين فرغ من طوافه -)

انظر الصفا

(ان علياً لما فرغ -) انظر الارتداد

(ان توحالما فرغ -) انظر النوح

(اوتر أيضاً بعد فراغك منها -) يأتي في

الليل تحت عنوان (عن صلاة الليل والوتر

بعد الخ)

(اي مارجل فرغ رجلا -) انظر الضمان

(تعشيست عند ابي عبدالله عتمة فلما فرغ -)

انظر الخوان

(تغدى عندي ابو الحسن ﷺ فلما فرغ -)

انظر الخلال

(رأيت ابا عبدالله ﷺ اذا صلي ففرغ -)

انظر التعليب

(الرجل يصلى في يوم - الى أن قال -

حتى اذا فرغ من صلاته -) انظر القبلة

انظر الدعاء

(ادعه ولا تقل قد فرغ من الامر -) تقدم
في التعليب تحت عنوان (ان فضل الدعاء
(الخ))

(اذا فرغ احدكم من الصلاة -)

انظر التعليب

(اذا فرغ احدكم من وضوئه -)

انظر الوضوء

انظر التسليم

(اذا فرغ الرجل من طوافه -) انظر زمزم

(اذا فرغت من الدعاء -) انظر المنبر

(اذا فرغت من الركعتين -)

انظر الحجر الاسود

(اذا فرغت من سعيك -) انظر التقصير

(اذا فرغت من السلام -)

انظر الحسين بن علي

(اذا فرغت من صلاة -) انظر التعليب

(اذا فرغت من صلاتك -)

انظر التعليب والتلبية

(اذا فرغت من طوافك -) انظر الطواف

(اذا فرغت من القبر -) انظر القبور

(اذا فرغت من نسك -) انظر النسك

(اذا قهقهت فقل حين تفرغ -)

من مفاصح الكتب الأربع

الفارق

(١٤٦)

الفارق

(في الرجل يفرغ من صلاته -)
انظر التشهد
(كان امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ
من الزوال -) انظر الدعاء
(كم يفرغ الرجل -) انظر الوضوء
(لما فرغ امير المؤمنين عليه السلام -)
انظر اهل البغي
(لما فرغ رسول الله من سعيه -)
انظر السعي
(نهى رسول الله عليه السلام ان يجib - الى أن
قال - حتى يفرغ -) انظر الخلاء
(وكان النبي عليه السلام يقول اذا فرغ من
صلاته -) انظر التعقیب
(يا ميسرا دع ولا تقل ان الامر قد فرغ -)
انظر الدعاء
(يقول الرجل اذا فرغ من الاذان -)
انظر الاذان

﴿الفارق﴾

(ايها الناس اسمعوا قولي واعقلوه عني
فان الفراق قريب -) انظر الخطب
(بعث امير المؤمنين عليه السلام الى أن قال -
المقام معك لذل وان فرافقك لکفر -)
انظر الحدود

(الرجل يقوم في الصلاة ثم ينظر بعد ما
فرغ -) انظر القبلة
(عن الامام اكون معه فافرغ -)
انظر الجماعة
(عن رجل تبين له - الى أن قال - وان
كان قد فرغ منها فلا يعيدها -) انظر القبلة
(عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ -)
انظر التسليم
(عن الرجل يأتي مكة ايام مني بعد
فraighe -) انظر مكة
(عن الرجل يجد في انتهائه - الى ان قال -
راها بعد ما فرغ من ذلك -) انظر الاواني
(عن الرجل يقوم في الصلاة ثم ينظر بعد
ما فرغ -) انظر القبلة
(عن الوضوء كم يفرغ -) انظر الوضوء
(فاما فراغت فانصب -) انظر التجعيف
(فاما فراغت من تسبيح -) انظر التعقیب
(فاما فراغت من الدعاء -) انظر الدعاء
(فاما فراغت من طوافك -) انظر الطواف
تحت عنوان (اما فراغت الخ)
(فلما فرغ من امره -) انظر الكفن
(في رجل صلى على - الى أن قال - قبل
ان يفرغ من صلاته -) انظر القبلة

(انما استحل به فرجها -) ي يأتي في المهر
تحت عنوان (تزوج ابو جعفر الخ)
(اني ضعيف - الى أن قال - من عفة
البطن والفرج -) انظر العفة
(أينظر الرجل الى فرج امرأته -)
انظر المجامعة
(أينظر الرجل في فرج امرأته -)
انظر المجامعة
(بكلماتك استحللت فرجها -) تقدم في
التزويج تحت عنوان (اذا تزوج احدكم الخ)
وتحت عنوان (اني تزوجت الخ) ويأتي في
الجماععة تحت عنوان (يا ابا محمد الخ)
(بكلمات الله استحللت فرجها -) ي يأتي في
في المجامعة تحت عنوان يا ابا محمد الخ
(بما استحل من فرجها -) ي يأتي في
النكاح تحت عنوان (في رجل نكح امرأة
وهي الخ)
(ثلاث اخافهن - الى أن قال - وشهوة
البطن والفرج -) انظر الثلاثة
(حرمة الدبر أعظم من حرمة الفرج -)
انظر اللواط

(ما اشد حزن النساء وابعد فراق الموت -)
انظر الفقر
(وقيل من راق وظن انه الفراق -)
انظر الموت
﴿الفرانى﴾
(كان ابو عبدالله عليه السلام ربما اطعمنا القرآنى -)
انظر الطعام
﴿الفَرْج﴾
(أرأيت إن هو أحلّ له ما دون الفرج -)
تقديم في الجارية تحت عنوان (ان بعض
اصحابنا الخ)
(اكثر ما تلتج - الى أن قال - البطن
والفرج -) انظر العفة
(اللهم حسن فرجى -) ي يأتي في الوضوء
تحت عنوان (بينا امير المؤمنين الخ)
(امر الفرج شديد -) تقدم في الطلاق
تحت عنوان (رجل من مواليك الخ)
(ان افضل العبادة عفة البطن والفرج -)
انظر العفة
(ان الله تعالى احل الفرج للعلل -)
انظر النكاح

(١) ي يأتي في الفروج ما يناسب المقام.

من مفاصح الكتب الأربع

الفَرْج

(١٤٨)

الفَرْج

انظر الفُسْل	الفَرْج -) (عن الرجل يحل فرج جاريته -)
انظر الإِحْلَال	(عن الرجل صلٰى وَفَرِّجٍ -)
انظر الصلاة	(عن الرجل يصيِّب المرأة فيما دون
انظر الفُسْل	الفَرْج -) (عن الرجل يلمس فرج -) انظر الفُسْل (عن الرجل يمس ذكره او فرجه -)
انظر النواقض	(عن الرجل ينظر في فرج امرأته -)
انظر المجائعة	(عن عارية الفرج -) انظر الإِحْلَال (عن المرأة تحل فرج -) انظر الإِحْلَال (فتاة منابها قرحة في فرجها -)
انظر العيض	(في امرأة قالت لرجل فرج جاريقي -)
انظر الإِحْلَال	(في رجل ركل امرأة في فرجها -)
انظر الدية	(في الرجل يأتي المرأة فيما دون الفرج -)
انظر العيض	(في الرجل يحل فرج جاريته -)

(رجل جاء - الى أن قال - لا تدخل فرجك في فرجي -)	انظر المتعة (الرجل يحل لأخيه فرج جاريته -)
انظر الجارية	(الرجل يضع ذكره على فرج المرأة -)
انظر الفُسْل	(عن امرأة احلت لابنها فرج -)
انظر الإِحْلَال	(عن امرأة احلت لى فرج -)
انظر النواقض	(عن رجل أخذ تقدير من فرجه -)
انظر التقدير	(عن رجل محروم وقع على اهله فيما دون
انظر المحرم	الفرج -) انظر المحرم (عن رجل مس فرج امرأته او -)
انظر الفُسْل	(عن رجل مس فرج امرأته قال -)
انظر النواقض	(عن رجل وقع على اهله فيما دون الفرج -)
انظر المحرم	(عن رجل يحل لأخيه فرج -)
انظر الإِحْلَال	(عن الرجل يجامع المرأة قريباً من

الجزء الخامس والعشرون

الفَرْج

(١٤٩)

الفَرْج

انظر العفة (المال هبة والفرج حلال -) يأتي في المهر تحت عنوان (في المرأة تعطى الخ) (المرأة تغسل فرج زوجها -) انظر الاستنجاء (الميت يبدأ بفرجه -) انظر الفُسْل (النرد أشد من الشطرنج - إلى أن قال - والناظر إليها كالناظر إلى فرج أمه -) انظر القمار (ونهى عَنِ الْمُنْكَارِ أَنْ يَرْكِبَ السَّرْجَ بِفَرْجِهِ -) انظر السروج (يحل الفرج بثلاث -) انظر النكاح (يحل الفرج بثلاثة -) انظر النكاح (يستحل بقضائه الفرج الحرام -) تقدم في العلم تحت عنوان (ان من أبغض الخلق الخ)	انظر الجارية (في المدبر والمدبرة - إلى أن قال - وفرجها حلال لمولاها -) انظر التدبير (كلما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج -) يأتي في الفروج تحت عنوان (قل للمؤمنين الخ) (لا يبولن أحدكم وفرجه باد -) انظر البول (لعن رسول الله ﷺ رجلا ينظر إلى فرج امرأة -) انظر اللعن (لعن رسول الله ﷺ من نظر إلى فرج امرأة -) انظر اللعن (لو ان رجلا قطع فرج امرأته -) انظر الدية (ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج -) انظر التواقض (ليس في القبلة ولا مس الفرج -) انظر النواقض (ما عبد الله بشيء أفضل من عفة بطنه وفرج -) انظر العفة (ما المحسن رحمك الله قال من له فرج -) انظر الزنا (ما من عبادة أفضل عند الله من عفة بطنه
--	---

من مفتاح الكتب الأربع

الفرحات

(١٥٠)

فرجان

- (ان الله عزوجل يفرح بتوبيه عبده -)
انظر التوبة
(ان الميت ليفرح بالترجم عليه -)
انظر الميت
(انا اهل بيت كبير فربما كان الفرح -)
انظر الرضاع
(انا اهل بيت كثير فربما كان الفرح -)
انظر الرضاع
(اوحى الله عزوجل الى موسى عليه السلام يا
موسى لا تفرح بكثرة المال -) انظر الدعاء
(زوروا موتاكم فانهم يفرون -)
انظر القبور
(فرح ابو عبدالله عليه السلام بذلك فرحا شديداً -)
تقديم في التجارة تحت عنوان (اعطى
ابو عبدالله الخ)
(قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا -)
انظر الحجة
(لا يزال ابليس فرحا -) انظر الهجرة
(الموتى نزورهم - الى أن قال -
ويفرحون بكم -) انظر القبور
الفرحات
انظر الثلاثة
(يا علي فرحت -)

- انظر الحجة
(قل اللهم اني أسألك قول - الى أن قال -
اللهم اجعل لي فرجاً قريباً -) انظر الدعاء
(كتبت الى ابى الحسن موسى عليه السلام وهو
- الى أن قال - فانتظر فرجك ولشيعتك
انظر الحجة
(متى فرج شيعتكم -)
انظر علام الظهور
(متى الفرج -) انظر الحجة
فرجان
(عن الرجل تكون بينهما الأمة - الى أن
قال - لانه لا يكون للمرأة فرجان -)
انظر العنق
(عن رجلين تكون - الى أن قال - لانه لا
يكون للمرأة فرجان -) انظر العنق
الفرح
(اعينوا بالورع - الى أن قال - كان له
عند الله فرحا -) انظر الورع
(ان كان الموت حقا فالفرح لماذا -)
يأتي في الموعظ تحت عنوان (بأبي
انت الخ)
(ان الله تعالى أشد فرحا بتوبيه عبده -)
انظر التوبة

فمن قتل فرخا من فراخ الحمام -)

انظر المحرم

(عن العصفور - الى أن قال - ان الفرخ

انظر العصفور في وكرها -)

(والله لا يخرج واحد منا - الى أن قال -

مثله مثل فرخ طار من وكره -) انظر الحجة

﴿الفرخان﴾

(الاوز - الى أن قال - اين انت عن

انظر الطير

(عن فرخين مسرولين -) انظر الحرم

﴿الفرد﴾

(في دعاء الولد - الى أن قال - لا تذرني

فرداً وانت خير الوارثين -) انظر الكعبة

(قل في طلب الولد ربي لا تذرني فرداً -)

انظر الولد

(نهى ان يمشي الرجل في فرد نعل -)

انظر النعال

﴿الفردوس﴾

(كنا عند الرضا - الى أن قال - ان الله في

الفردوس الاعلى قصراً -)

انظر على بن ابيطالب

(لما بعث الله موسى بن عمران واصطفاه

- الى أن قال - والفردوس بحضورة محمد -)

﴿فرحتان﴾

(للصائم فرحتان حين -) انظر الصوم

(للصائم فرحتان فرحة -) انظر الصوم

﴿الفرحة﴾

(ان الله تبارك وتعالى على الاناث - الى

أن قال - ما من رجل يدخل فرحة على امرأة -)

انظر البنات

(للصائم فرحتان فرحة -) انظر الصوم

﴿الفرخ﴾

(ان الفرخ ليس بصيد مالم يطر -)

انظر الصيد

(انه ذكرت اللحمان - الى أن قال - لحم

فرخ قد نهض -) انظر الدجاج

(الاوز - الى أن قال - اين انت عن

انظر الطير فرخين -)

(عن رجل قتل فرخا -) انظر المصحر

(عن رجل كسر - الى أن قال - يتصدق

عن كل فرخ -) انظر المحرم

(عن رجل كسر بيض - الى أن قال - لكل

فرخ متحرك بعيد -) انظر المحرم

(عن رجل محرم كسر - الى أن قال -

لكل فرخ تحرك بعيد -) انظر المحرم

(عن محرم قتل حمامه - الى أن قال -



انظر الجماعة

(من ربط فرسا -) انظر الخيل

(نظرت يوما - الى أن قال - فحركت
فرسي فإذا هو أمير المؤمنين -) انظر اليقين

(و اذا قال الرجل لصاحبه عارضني

انظر الربا
بفرسي -) **(الفَرْس)**(ان امير المؤمنين عليهما السلام له خوذة - الى
أن قال - وهو يقول بلسان الفرس -)

انظر الحجة

(فَرْسان)

(قضى امير المؤمنين عليهما السلام في فرسين -)

انظر الديمة

(كان له فرسان -) انظر محمد بن عبد الله

(الفُرْسان)

(اذا قام قائمنا عليهما السلام قال يا عشر الفرسان -)

انظر الديمة

(الفرسخ والفرسخان)

(انما فرض الله - الى أن قال - ومن كان

على رأس فرسخين -) انظر الجمعة

انظر موسى بن عمران

(الفَرْس)^(١)(اتيت انا ورسول الله عليهما السلام رجالا من
الانصار فإذا فرس له يكيد بنفسه -)

انظر اللحوم

(ان النبي عليهما السلام ابتاع فرسا -)

انظر الدعاوى

(بعث رسول الله عليهما السلام الى اليمن
فافلت فرس -) انظر الضمان

(عن رجل حمل - الى أن قال - ارأيت لو

ان الفرس طرح -) انظر الديمة

(عن الرجل يقول عارضني بفرس -)

انظر الربا

(عن الرجل يقول عاوضني بفرس -)

انظر الربا

(قضى امير المؤمنين عليهما السلام في عين فرس -)

انظر الديمة

(كان البلاط - الى أن قال - وان اعراياً

أتى بفرس -) انظر الشهادة

(كان لي فرس وكنت -) انظر الحجة

(كان النبي عليهما السلام وقع عن فرس -)

(١) تقدم في الخيل ما يناسب المقام.

الجزء الخامس والعشرون

الفرض

(١٥٣)

الفرسك

(وقد روی عن ابی الحسن الثالث <small>عليه السلام</small> اطلاق في ان يفرش القبر -)	انظر القبور
(يا سماعة آمنوا على فرشهم واحافوني -)	انظر المؤمن
(يقوم الناس من فرشهم -) انظر الليل	
(يوم نحشر المتقين - الى أن قال - انظر الجنة وفرش مرفوعة -)	
﴿الفرض﴾^(٣)	
(اخبرني عما فرض الله من الصلوات -)	انظر الصلاة
(اذا لم يفرض الرجل على نفسه -)	
انظر الصوم	
(استعمل - الى أن قال - وامرها ان يفرض لشباب قريش -)	انظر الولادة
﴿الفرض﴾^(٤)	
(ا لا اخبرك باشد ما فرض الله -)	انظر الثلاثة
(ا لا اخبركم باشد ما فرض الله -)	انظر الثلاثة

(تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين -)	انظر الجمعة
(الجمعة واجبة - الى أن قال - ومن كان على رأس فرسخين -)	انظر الجمعة
(عن الجمعة فقال تجب على من كان منها على رأس فرسخين -) انظر الجمعة	
(عن السفر - الى أن قال - قصر في انظر القصر	
﴿كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا﴾	
انظر القصر	
(ما اتى من ثلاثة فرسخا -) انظر الطير	
﴿الفرسك﴾^(١)	
(عن شجرة الغضاة من الخوخ والفرسك -)	
انظر الزكاة	
(عن الغضات والفرسك -) انظر الزكاة	
﴿الفرش﴾^(٢)	
(كان عبد المطلب يفرش له -)	
انظر عبد المطلب	
(كان يفرش له -) انظر عبد المطلب	
(المفقود عن فرشهم -) انظر القائم	

(١) نوع من الخوخ كما في المجمع ويقال له بالفارسية (شفتالو) كما في فرهنگ جامع.

(٢) تقدم في الفراش ما يناسب المقام.

(٣) تقدم في الفرائض ويأتي في الفريضة ما يناسب المقام.

من مفاصح الكتب الأربعية

الفرض (١٥٤) **الفرض**

انظر الفرائض (ان لم يكن قد دخل بها وقد فرض لها -) انظر العدة (انزل الله فرض الحج -) انظر الحج (انما فرض الله عزوجل على المسافرين -) تقدم في السفر تحت عنوان (انا كنا نقضى (الخ) (انما فرض الله على الناس -) انظر الجمعة (اياك ان تفرض -) انظر العمل (التكبير في صلاة الفرض -) انظر التكبير انظر الحج (الحج فرض -) (رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها -) انظر المهر (على الاتمة من الفرض ما ليس على شيعتهم -) انظر اهل الذكر (عما فرض الله من الصلاة -) انظر الصلاة (عن رجل تزوج امرأة فدخل بها ولم يفرض لها -) انظر المهر (عن رجل كان له ولد فزوج منهم اثنين وفرض -) انظر المهر	(اليمن قد فرض الله -) انظر الفرائض (ان شهر رمضان - فرض الله صيام شهر رمضان على انبيائه -) انظر شهر رمضان (ان الله عزوجل فرض الجهاد -) انظر الجهاد (ان الله عزوجل فرض الحج -) انظر الحج (ان الله عزوجل فرض الركوع -) انظر القراءة (ان الله عزوجل فرض الزكاة -) انظر الزكاة (ان الله فرض الصلاة خمسا -) انظر الصلاة على الميت (ان الله فرض الصلاة ركعتين -) انظر الصلاة على الميت (ان الله فرض على خلقه -) انظر الاسلام (ان الله فرض في كل سبعة ايام -) انظر الجمعة (ان الله فرض للقراء -) انظر الزكاة (ان الله فرض من الصلاة -) انظر الصلاة (ان الله لما فرض عليكم -)
--	--

(فرض الله الوضوء واحدة -)
انظر الوضوء
(الفرض في الرضاع -) انظر الرضاع
(في رجل توفي قبل ان يدخل بامرأته
فقال ان كان فرض لها -) انظر المهر
(في رجل فرض الحج -) انظر العمرة
(في رجل يتزوج امرأة ولم يفرض لها -)
انظر المهر
(قال امير المؤمنين - الى أن قال - فرض
على جوارحك كلها - ففرض على السمع ان
لا تصفى - وفرض على البصر - وفرض
على اللسان - وفرض على القلب - وفرض
على اليدين - وفرض على الرجلين -)
انظر الوصية
(قد فرض الله لكم تحله ايمانكم -) يأتي
في الكفار تحت عنوان (قال الله الخ)
(كان الذي فرض الله على العباد -)
انظر الصلاة
(لأي شيء فرض الله -)
انظر الصلاة والصوم
(لم فرض الله الصوم -) انظر الصوم
(لو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم
لزادهم -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (ان

(عن الفرض في الصلاة -) انظر الصلاة
(فرض على البصر -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على جوارحك -) يأتي في
الوصية تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على الرجالين -) يأتي في
الوصية تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على السمع -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على القلب -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على اللسان -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض على اليدين -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)
(فرض الله الزكاة -) انظر الزكاة
(فرض الله الصلاة -) انظر الصلاة
(فرض الله عزوجل على العباد -)
انظر الحجة
(فرض الله عزوجل على الناس -)
انظر الجمعة والوضوء
(فرض الله عزوجل على النساء -)
انظر الوضوء

من مفتاح الكتب الأربع

فرعون

(١٥٦)

الفرط

(الوضوء واحدة فرض -) انظر الوضوء

الله فرض الزكاة (خ)

(يفرض الله طاعة عبد -) انظر الحجة

(ليس من نفس الا وقد فرض الله -)

﴿الفرط﴾

(ان من فرط الرجل المؤمن أخيه في الله -)

انظر طلب الرزق

يأتي في المصيبة تحت عنوان (لا يدخل

(ما فرض الله على هذه الامة -)

(خ)

انظر الزكاة

(لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط -)

(ما فرض الله في الصلاة -) انظر الصلاة

انظر المصيبة

(متى فرضت الصلاة -) انظر الصلاة

﴿فرعون﴾^(١)

(ان قوماً ممن آمن بموسى عليه السلام قالوا لو

فرض للفقراء (خ)

اتينا عسكر فرعون -) انظر السلطان

(من اشد ما فرض الله على خلقه -)

(ان الله عهد الى آدم - الى أن قال -

انظر اجتناب المحارم

فارسل الله موسى وهارون الى فرعون

(نحن قوم فرض الله -) انظر الحجة

انظر الحجة

(نحن الذين فرض الله -) انظر الحجة

(وخطب - الى أن قال - وفض فرائض

(وخطب - الى أن قال - وفض فرائض

انظر الدعاء

فلا تنقصوها -)

(١) فرعون اصفهاني قال في كتاب محسن اصفهان ص ٢١: خيار اصفهان من خيار الناس وشارارها من شرار الناس ولم ار غني من ذكر عده منهم من الجاهلين والاسلاميين وسع امرهم اقاليم ونالوا من الدين والدنيا المنال العظيم اذا وفي عد الجميع على الاحصاء وضاق عن استغراقهم نطاق الاستقصاء، فمن الجاهلين الذين است فعل شأنهم واستعمل سلطانهم من الملوك (فرعون ذو الوناد من الذين طفو في البلاد) نعم من خوزان ماريين فبلغ من الملك الرتبة الرفيعة وترقى الذريعة المنيعة حتى اوهم ما اوهم من الطغيان وسُؤل ما سول من العصيان وغير بمصره وتحته والانهار تجري من تحته متقللا خطوات الشيطان ومتقولا كلمات البهتان واستشرى اشراً ولم يحسب نفسه بشراً وقال: انا ربكم الاعلى ومن ربكم يا موسى وامر بناء الصرح المستغنى عن الوصف والشرح انتهى.

(لا تتحذوا الملبس فانها حذاء فرعون -)
انظر النعال
(لا تلبسو السواد فانه لباس فرعون -)
انظر اللباس
(مالي رأيتك - الى أن قال - وكان ابوه
من اصحاب فرعون -)
انظر مجالسة اهل المعاشي
(من روع - الى أن قال - فهو مع فرعون
وآل فرعون في النار -) انظر المؤمن
﴿ واعلم ان الله جل ثناوه قال
لموسى ﷺ حيث ارسله الى فرعون : فقولا
له قوله لينا العلة يتذكر او يخشى وقد علم انه
لا يتذكر ولا يخشى ولكن ليكون ذلك
احرص لموسى ﷺ على الذهاب ﴾ (١١)
الكافي ج ٧ ص ٤٦٠ ك ٣٤ ب ١٨ ذيل ح ١.

﴿ الفرغ ﴾

تقديم في الفراغ

﴿ الفرغ ﴾ (١١)

﴿ بقلة فاطمة ﷺ الفرغ ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٦٤ ك ٢٤ ب ١١٢ ذيل ح ١٠.

الكافي ج ٦ ص ٣٦٧ ك ٢٤ ب ١١٧ ذيل ح ١.

(ان معاوية - الى أن قال - وكان فرعون
هذه الامة -) انظر مكة

(ان هذا الذي ظهر بوجهى - الى أن قال -
كان مؤمن من آل فرعون مكنع الاصابع -)
انظر المؤمن

﴿ جاء اصحاب فرعون الى فرعون
فقالوا له : غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال :
انصرفوا اليوم فلما كان من الليل توسيط
النيل ورفع يديه الى السماء وقال : اللهم
انك تعلم انى اعلم انه لا يقدر على ان يجئ
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل
يتدفق ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٣٣٤ ب ٨٠ ح ١٢.

(دخل رسول الله ﷺ على خديجة - الى
أن قال - وآسية امرأة فرعون -)

انظر الاختصار

(كان بين قول الله عزوجل قد اجبت
دعوتكم وبين اخذ فرعون -) انظر الدعاء
(كنت عند ابي عبدالله - الى أن قال - ان
سبعين رجلا من بنى اسرائيل رفضوا فرعون
انظر الشيعة وقومه -)

(١) الفرغ : يعني خرفه .

من مفاصح الكتب الأربع

الفرق

(١٥٨)

الفرق

- (إنما جعل القراءة - لفرق بين ما -)
انظر القراءة
(أنهم يروون أن الفرق من السنة -)
انظر الشَّعْر
(الزاني يجلد - إلى أن قال - فما فرق
بينه وبين المحسن -) انظر الحدود
(سمعت أبا محمد غير مرة - إلى أن قال -
ولولا ذلك لم يكن بين الحجة والمحجوج
فرق -) انظر الحجة
(عبد زني - إلى أن قال - فما الفرق بينه
وبينه) انظر الحدود
(عن العائض كم يكفيها من الماء قال
فرق -) انظر الحيض
(عن الرجل يكون له وفرة ايفرقها -)
انظر الشَّعْر
(الفرق بين المسلمين -) انظر العمامة
(الفرق من السنة -) انظر الشَّعْر
(فما فرق بين الإكراه -)
انظر فروق اللغات
(فما الفرق بين -) انظر فروق اللغات
(ما فرق بين الفسطاط -) انظر المحرم

- ﴿لِيُسْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَقْلَةً أَشَرْفَ
وَلَا أَنْفَعَ مِنَ الْفَرْخِ وَهُوَ بَقْلَةٌ فَاطِمَةٌ ﴾ ثُمَّ
قَالَ : لَعْنَ اللَّهِ بْنِي أُمَّيَّةَ هُمْ سَمَوْهَا بَقْلَةً
الْحَمَقَاءُ بِغَضَّا لَنَا وَعَدَاوَةُ لَفَاطِمَةٍ ﴾
(٦)
الكافـي ج ٦ ص ٣٦٧ ك ٢٤ ب ١١٧ ح ١.
﴿وَطَّى رَسُولُ اللَّهِ الرَّمَضَاءَ
فَاحْرَقَهُ فَوَطَّى عَلَى الرِّجْلَةِ وَهِيَ الْبَقْلَةُ
الْحَمَقَاءُ فَسَكَنَ عَنْهُ حَرَّ الرَّمَضَاءَ فَدَعَا لَهَا
وَكَانَ يَحْبَهَا وَيَقُولُ : مَنْ بَقْلَةً مَا
ابْرَكَهَا ﴾ (٦)
الكافـي ج ٦ ص ٣٦٧ ك ٢٤ ب ١١٧ ح ٢.
﴿الفرق﴾
(أخبرني ما الفرق بين الرسول والنبي
والامام -) انظر الحجة
(إذا زني المجنون - وما الفرق بين
المجنون والمجنونة -) انظر الحدود
(اكان رسول الله ﷺ يفرق شعره -)
انظر الشَّعْر
(ان رسول الله ﷺ كان - إلى أن قال -
ومن لم يفرق شعر رأسه -) انظر السواك

(١) يأتي في فروق الأحكام وفروق اللغات ما يناسب المقام.

﴿فرقة الاصابع﴾

(ان النبي ﷺ سمع خلفه فرقعة -)

انظر الصلاة

﴿الفرقة﴾

(ان الله انما - الى أن قال - من بغضه

الفرقة -) انظر الطلاق

﴿ان اليهود تفرقوا من بعد موسى عليه السلام﴾

على احدى وسبعين فرقة﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٤ ذيل ح ٢٨٣ .

(الحمد لله صارت فرقة مرجئة -)

انظر الشيعة

(ضرب الله مثلا - الى أن قال - ان اليهود

تفروقا من بعد موسى عليه السلام على احدى

انظر الحجة وسبعين فرقة -)

﴿الفيل - الى أن قال - فوقعت فرقة - في

البحر وفرقة في البر -) انظر المسوخات

﴿الفرق﴾

(اني تزوجت فادع - الى أن قال - اللهم

اجعلها ولودا ودودا لا تفرك -) انظر التزويع

(اني رجل قد استنت - الى أن قال -

والفرك من الشيطان -) انظر التزويع

(ما الفرق بين من نظر -) انظر الصلاة

(وكان شعر رسول الله ﷺ وفراة لم يبلغ الفرق -) انظر الشعر

﴿الفرقان﴾

(عن القرآن والفرقان أهما -)

انظر القرآن

﴿الفرقبي﴾^(١)

(بيناانا - الى أن قال - ثوب فرقبي -)

انظر اللباس

﴿الفرقتان﴾

(عن فرقتان من اهل الحرب -)

انظر المكر

(كانت العرب في الجاهلية على فرقتين -)

انظر الهدية

﴿فرقد الحجام﴾

(اني اعمل عملا -) انظر الحجام

﴿الفرقدان﴾

(كيف بصرك - الى أن قال - فما بال

بنات النعش والجدى والفرقدان -)

انظر النجوم

(١) ثوب فرقبي وهو ثوب ابيض مصرى من كتاب (لسان العرب).

من مفتاح الكتب الأربع

الفروج

(١٦٠)

الفرو

الأخرى^(٣) او هما محكمتان جميعا او ينبغي ان يعمل بهما؟ فقال: قد بين لكم^(٤) اذ نهى نفسه وولده قلت: ما منعه ان يبين ذلك للناس فقال: خشى ان لا يطاع ولو ان عليا^(٥) ثبتت له قدماه اقام كتاب الله^(٦) والحق كله^(٧)

الكافي ج ٥ ص ٥٥٦ ك ١٨٠ ب ١٩٠ ح ٨.
التهذيب ج ٧ ص ٤٦٣ ب ٤١ ح ٦٤.
الاستبصار ج ٣ ص ١٧٣ ب ١١٣ ح ٥.
(سألت ابا عبدالله^{عليه السلام} عنها - الى أن قال - والذينهم لفروجهم حافظون -)
انظر المتعة

قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك اذكى لهم فقال: كلما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا في هذا الموضع فانه للحفظ من

﴿الفرو﴾

انظر الفراء

﴿الفروج﴾^(٨)

(ان احق الشروط ان يوفى بهما ما استحللت به الفروج -) انظر الشروط
(ان رسول الله^{صلوات الله عليه وسلم} خطب الناس فقال ايها الناس ان الله احل لكم الفروج -)
انظر المتعة
(تحل الفروج بثلاثة وجوه -)

انظر النكاح

(حلل لي الفروج -) انظر الخمس

﴿سألت ابا جعفر^{عليه السلام} عما يروى الناس عن علي^{عليه السلام} في اشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهى عنها الا انه ينهى عنها نفسه وولده فقلت: وكيف يكون ذلك؟ قال: قد احلتها آية وحرمتها آية أخرى قلت: فهل يصير الا ان تكون احدا هما قد نسخت

(١) تقدم في الفرج ما يناسب المقام.

(٢) في التهذيبين (عن امير المؤمنين^{عليه السلام} الخ).

(٣) في التهذيب (فقلنا هل الآيات تكون احدهما نسخت الاخرى ام الخ) وفي الاستبصار (فقلنا هل الا ان يكون احدا هما الخ).

(٤) في التهذيبين (قد بين لهم الخ).

(٥) في التهذيبين (ولو ان امير المؤمنين^{عليه السلام} الخ).

(٦) في التهذيبين (كتاب الله كله والحق كله).

(اكلت بين يدي ابى جعفر الشانى <small>عليه السلام</small> حتى ادا فرغت -)	انظر الخوان
(ايمارجل فرغ رجلا -)	انظر الضمان
(كلما شككت فيه بعد ما تفرغ -)	انظر الشكوك
(لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام -)	انظر الجمعة
(لما فرغ امير المؤمنين <small>عليه السلام</small> من اهل النهروان -)	انظر اهل البغي
(لما فرغ رسول الله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> من سعيه -)	انظر السعي
فروق الاحكام	
(اذا زنى المجنون - الى أن قال - وما الفرق بين المجنون والمجنونة -)	انظر الحدود
(رجل طاف بالکعبه - الى أن قال - فما فرق بين هذين -)	انظر الطواف
(الزاني يجلد - الى أن قال - فما فرق بينه وبين المحسن -)	انظر الحدود
(عبد زنى - الى أن قال - فما الفرق بينه وبين الحر -)	انظر الحدود
(عن رجل طاف بالبيت اسبوعا - الى أن قال - كيف لم تجعل عليه -)	انظر الطواف

أن ينظر اليه <small>(٦)</small>	
الفقيه ج ١ ص ٦٣ ب ٢٢ ح ١١ .	
﴿ قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره ﴾ <small>(١)</small>	
الفقيه ج ٢ ص ٣٨٢ ب ٢٢٧ ذيل ح ١ .	
(كره النظر الى فروج النساء -)	
انظر النظر	
(لا تحملوا فروج على السروج -)	
انظر السروج	
(لانهن فروج -) يأتي في الوصية تحت عنوان (مات رجل من اصحابنا الخ)	
﴿ يعني بالجلود الفروج ﴾ <small>(١)</small>	
الفقيه ج ٢ ص ٣٨١ ب ٢٢٧ ذيل ح ١ .	
﴿ الفروض ﴾	
(أيصلى الرجل شيئاً من الفروض -)	
انظر الصلة	
﴿ الفروع ﴾	
(نحن اصل كل خير ومن فروعنا كل بر -)	
انظر العجة	
﴿ الفروع ﴾	
(ادع ولا تقل قد فرغ -)	انظر الدعاء
(اذا فرغ رجل من -)	انظر التسلیم


من مفاصح الكتب الأربع

الفرضية

(١٦٢)

فروق اللغات

(دخلت على أبي عبدالله <small>عليه السلام</small> فقال قولوا لأم فروة -)	(عن الطامث - إلى أن قال - فما لها تفضي المناسك -)
(ذاكرته شيئاً من أمرهما -) انظر الحجة (رأيت أم فروة تطوف -) انظر الطواف	(ما فرق ما بين الفسطاط -) انظر المحرم
(طلقت أم فروة -) انظر أم فروة	فروق اللغات
(يا أم فروة اني -) الفرضية	(عن الفقير والمسكين -) انظر الفقراء فما فرق بين الإكراه والجبر، قال:
(قال هاشم لا تفرى -) فري الاوداج	الجبر من السلطان ويكون الإكراه من الزوجة والأم والأب وليس ذلك بشيء
(اذا فرى الاوداج فلا باس بذلك -) انظر الذبائح	(٦) الكافي ج ٧ ص ٤٤٢ ك ٣٤ ب ٧ ذيل ح ١٦ . الفقيه ج ٣ ص ٩٨ ب ٢٣٥ ذيل ح ٤٠ . التهذيب ج ٨ ص ٢٨٦ ب ١٣ ذيل ح ٤٥ . فما الفرق بين الإكراه والاجبار؟ قال: الاجبار من السلطان ويكون الإكراه من الزوجة والأم والأب وليس ذلك بشيء
(لا تأكل من فريسة السبع -) انظر الذبائح	(٦) الكافي ج ٧ ص ٤٤٢ ك ٣٤ ب ٧ ذيل ح ١٧ . (الهبة جائزة قبضت او لم تقبض - والنحل لا يجوز حتى يقبض -) انظر الهبة فروة
(ابتدأت في طواف الفريضة -) انظر الطواف	(اوحى الله عزوجل الى موسى -) انظر الملح
(ابداً بالحج فان الحج فريضة -) يأتي في الوصية تحت عنوان (ان امرأة هلكت الخ)	
(ابداً بالحج فانه فريضة -) يأتي في الوصية تحت عنوان (او صرت الي امرأة	



الإمام محمد باقر الصدر

الجزء الخامس والعشرون

الفرضية

(١٦٣)

الفرضية

(اذا قمت الى الصلاة الفرضية -) انظر الاذان	الخ) وتحت عنوان (ماتت اخت مفضل الخ) (ابداً بالفرضية -) يأتي في في النوافل تحت عنوان (تدركني الصلاة الخ) (اتم صلاة الفرضية بصلوة النافلة -) تقديم في الفصل تحت عنوان (كيف صار الخ)
(اذا كنت في صلاة الفرضية -) انظر الصلاة	(اتم صيام الفرضية بصيام النافلة -) تقديم في الفصل تحت عنوان (كيف صار الخ)
(اذا وقع الكسوف - الى أن قال - فإذا فرغت من الفرضية فارجع -) انظر الكسوف	﴿ اذا دخل عليك وقت الفرضية فابداً بالفرضية ﴾
(رأيت قول الله - الى أن قال - لا تكون فرضية فرضها الله لا يوجد لها اهل -) انظر الزكاة	النهذيب ج ٢ ص ١٣٣ ب ٨ ذيل ح ٢٨١ . الاستبصار ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٥٥ ذيل ح ٥ . ﴿ اذا دخل وقت فرضية فابداً بها ﴾
(اصلی رکعتی الطواف الفرضية -) انظر الطواف	(٦) النهذيب ج ٢ ص ١٦٧ ب ٩ ذيل ح ١٢١ (اذا دخل وقت الفرضية اتنفل -)
(اصلی في وقت فرضية -) انظر النوافل (اقرأ سورتين - الى أن قال - ذاك في انظر السورة الفرضية -)	انظر التنفل (اذا دخل وقت الفرضية فلا -)
(اقنت في كل ركعتين فرضية -) انظر القنوت	انظر التطوع (اذا فرغت من طوافك فائت - الى أن قال - وهاتان الركعتان هما الفرضية -)
(ان تارك الفرضية كافر -) تقدم في الصلاحة تحت عنوان (انى رجل تاجر الخ)	انظر الطواف
(ان عليا طاف طواف طواف الفرضية -) انظر الطواف	
(ان فاتحة الكتاب تجوز وحدتها في انظر الفاتحة الفرضية -)	
(ان الفرضية هي الطواف الثاني -)	

من مفاصح الكتب الأربع

الفريضة

(١٦٤)

الفريضة

(التكبير في كل فريضة -) انظر التكبير	انظر الطواف
(الدعاة بعد الفريضة -) انظر التعليب	(ان فضل الدعاء بعد الفريضة -)
(رأيت ابا جعفر الشانى عليهما السلام يصلى	انظر التعليب
انظر الخزف -) الفريضة -)	(ان الله اتم صلاة الفريضة -)
(رأيت يونس - الى أن قال - حضرته	انظر الصلاة
صلاحة الفريضة -) انظر الكعبة	(ان للقلوب - الى أن قال - فعليكم
(رجل شك في الطواف - الى أن قال -	انظر النواقل بالفريضة -)
ان كان في فريضة عاد -) انظر الطواف	(انما يكره القرآن في الفريضة -)
(رجل طاف بالبيت طواف الفريضة -)	انظر الطواف
انظر الطواف	(اني كنت نويت - الى أن قال - صلاة واحدة فريضة بتمام -)
(رجل طاف طواف الفريضة -)	(اني نسيت اني في صلاة فريضة -)
انظر الطواف	انظر القصر
(روى جعلني الله فداك - الى أن قال -	انظر النسيان
صلوة الفريضة على راحلته -) انظر الصلاة	(اوصلت الي امرأة - الى أن قال - ابده بالحج فانه فريضة من -)
(صل ركعتي طواف الفريضة -)	انظر الوحشية
انظر الطواف	(ايجزى عنى ان اقرأ في الفريضة -)
(صلى رسول الله عليهما السلام على راحلته	انظر الفاتحة
انظر الصلاة	(ايجزى عنى ان اقول في الفريضة -)
(صلى رسول الله عليهما السلام الفريضة -)	انظر الفاتحة
انظر الصلاة	(ايضمن الامام صلاة الفريضة -)
(صلاة فريضة خير -) انظر الصلاة	انظر الجماعة
(طلب العلم فريضة -) انظر العلم	(اياك ان تفرض على نفسك فريضة -)
(عن رجل شك في طواف الفريضة -)	انظر العمل

الجزء الخامس والعشرون

الفرضية

(١٦٥)

الفرضية

- (عن الرجل يقرأ في الفريضة -)
انظر السورة
- (عن الرجل يكون في صلاة فريضة -)
انظر المريض
- (عن الرجل يكون في الصلاة الفريضة -)
انظر الصلاة
- (عن الرجل يكون قائماً في الصلاة
الفريضة -)
(عن صلاة الفريضة في السفينة -)
انظر السفينة
- (عن صلاة الكسوف قبل أن تغيب
الشمس وتخشى فوت الفريضة -)
انظر الكسوف
- (عن فريضة الجد -) انظر الارث
(الفريضة والنافلة -) انظر التوابل
- (في رجل ترك ابنته وامه ان الفريضة -)
انظر الارث
- (في رجل صلى صلاة فريضة -)
انظر الصلاة
- (في رجل صلى فريضة -) انظر الصلاة
(في رجل طاف طواف الفريضة -)
انظر الطواف
- (في رجل كان في طواف فريضة -)

- انظر الطواف
- (عن رجل صلى بغير ظهور - الى أن قال -
حتى يقضي الفريضة كلها -) انظر الصلاة
(عن رجل صلى الفريضة -)
- انظر التسليم
- (عن رجل طاف بالبيت طواف الفريضة -)
انظر الطواف
- (عن رجل طاف طواف الفريضة -)
انظر الطواف
- (عن رجل قام في صلاة فريضة -)
انظر السهو
- (عن رجل كان في طواف الفريضة -)
انظر الطواف
- (عن رجل نسي طواف الفريضة -)
انظر الطواف
- (عن الرجل يتكلم في صلاة الفريضة -)
انظر الصلاة
- (عن الرجل يصلى الفريضة ثم -)
انظر الجماعة
- (عن الرجل يصلى الفريضة ما يجهر -)
انظر الجهر
- (عن الرجل يصلى من الفريضة -)
انظر الجهر

من مفاصح الكتب الأربع

الفريضة

(١٦٦)

الفريضة

انظر التغافل

(لا يصلى على الدابة الفريضة -)

انظر الصلاة

(لان هذا فريضة وهذا سنة -) تقدم في
الفصل تحت عنوان (عن القوم الخ)

(ما منك احد يصلى صلاة فريضة -)

انظر الجماعة

(مثلك يهلك ولم يصل فريضة من -)

انظر الجماعة

(المرأة تصلى خلف زوجها الفريضة -)

انظر الصلاة

(من سبع تسبيح فاطمة الزهراء في دبر
الفريضة -) انظر التسبيح

(من سبع الله في دبر الفريضة -)

انظر التسبيح

(من قال في دبر صلاة الفريضة قبل ان -)

انظر الاستغفار

(من قال في دبر الفريضة استودع الله
العظيم -) انظر الدعاء

(من قال في دبر الفريضة يا من يفعل -)

انظر الدعاء

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدع
ان يقرأ في دبر الفريضة -) انظر القرآن

انظر الطواف

(في الرجل يوم النساء ليس معهن رجال
في الفريضة -) انظر الجماعة

(في الرجل يحدث في طواف -)

انظر الطواف

(في الوضوء الفريضة -) انظر المسح

(القنوت في الفريضة -) انظر القنوت

(كانت الفريضة تنزل بعد الفريضة -)

تقدم في الحجة تحت عنوان (امر الله

عزو جل رسوله بولاية علي الخ)

(الكفن فريضة -) انظر الكفن

(كل فريضة انما تؤدي اذا حلت -) تقدم

في الزكاة تحت عنوان (الرجل يكون عنده
المال الخ)

(لا بأس ان يتكلم الرجل في صلاة
الفريضة -) انظر الصلاة

(لا بأس ان يقرأ الرجل في الفريضة -)

انظر الفاتحة

(لا تكون له نافلة وعليه فريضة -) تقدم

في الزكاة تحت عنوان (رجل لم يزك ماله الخ)

(لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد
الفريضة -) انظر المتعة

(لا يتنفل الرجل اذا دخل وقت فريضة -)



﴿الفريق﴾

(اخبرني عن - الى أن قال - وتخرون
فريقا منكم من ديارهم -) انظر الكفر
(افكلما جائكم - الى أن قال - بما لا
تهوى انفسكم ففريقا -) انظر الحجة
(ان الله تعالى احل الفرج - الى أن قال -
واغنى الله كل فريق منهم بما اعطاهم -)
انظر النكاح
(خطب رسول الله ﷺ الى أن قال -
فريق في الجنة -) انظر الحجة
(ولقد صدق عليهم - الى أن قال - إلا
فريقاً من المؤمنين -) انظر الحجة

﴿الفيقان﴾

(ربما اردت الامر فيفرق مني فريقان -)
انظر الاستخاراة
(عن قاض بين فريقين -) انظر القاضى
(و اذا تعلى عليهم - الى أن قال - اي
ال الفريقين خير مقاماً -) انظر الحجة

﴿الفريدة﴾

(ان علياً ﷺ كان يعزز في الهجاء ولا
يجلد الحد إلا في الفريدة -) انظر الحدود
(ان علياً ﷺ لم يكن يحد في التعریض
حتى تأتي بالفريدة -) انظر الحدود

(وطوف الفريضة لا ينبغي ان يتكلم فيه -)

انظر الطواف

(وقت صلاة الكسوف - الى أن قال -
هي فريضة -) انظر الكسوف
(الوقوف بالمشعر فريضة -)
انظر الوقوف
(ولا تقرأ في الفريضة شيئاً -)

انظر العزائم

(ولا تقرن بين السورتين في فريضة -)
انظر السورة
(يبدأ بالفريضة -) تقدم في الغداة تحت
عنوان (عن الرجل ينام عن الخ)
(يجوز للمريض أن يقرأ في الفريضة -)

انظر الفاتحة

(يكون وقت فريضة -) انظر المحمل

﴿فريضة الاسلام﴾

(لو ان عبداً - الى أن قال - عليه فريضة
الاسلام -) انظر الحج
(لو ان غلاماً - الى أن قال - عليه فريضة
الاسلام -) انظر الحج
(لو ان مملوكاً - الى أن قال - عليه
فريضة الاسلام -) انظر الحج

من مفاصح الكتب الأربع

الفساد

(١٦٨)

الفزع

- (ما تبغون وما تريدون اما انها لو كان فزعه من السماء -) انظر الحب
- (من أتى قبر أخيه ثم - الى أن قال - أمين يوم الفزع الاكبر -) انظر القبور
- (من أتى قبر أخيه المؤمن - الى أن قال - أمين من الفزع الاكبر -) انظر القبور
- (من دفن في الحرم أمين من الفزع الاكبر -) انظر الحرم
- (من مات في احد الحرمين امن من الفزع الاكبر -) انظر الموت
- (من مات في طريق مكة ذاهباً او جائياً أمين من الفزع الاكبر -) انظر مكة

(ان الفرية ثلاثة يعني -) انظر القذف

﴿الفاء والزاء﴾

﴿الفزع﴾

- (الى من نفع -) انظر الحجة
- (ان امرأة تفزعني -) انظر الدعاء
- (ان من الاقوات - الى أن قال - ولا يفزع لهما ولا -) انظر البحر
- (ان الناس يفزعون اذا قلنا -) انظر الحجة
- (اى رجل افزع رجلا على الجدار -) انظر الضمان

(حلل لي الفروج ففزع -) انظر الخمس

(الدعاء مفاتيح - الى أن قال - فاذا اشتد الفزع -) انظر الدعاء

(عجبت لمن فزع -) انظر التعجب

(قال لي شهاب - الى أن قال - انه يصيبني فزع في منامي -) انظر الزكاة

(كان علي ملائلا اذا هاله شيء فزع -) انظر الحاجة

(كنا جلوسا - الى أن قال - ففزنا وفزع

الرجل -) انظر التواطل

﴿الفاء والسین﴾

﴿الفساد﴾

- (ان رسول الله ﷺ نهى عن القيل والقال وفساد المال -) انظر القيل والقال
- (ان علي ديناً اذا ذكرته فسد علي -) انظر الكفالة
- (ان الله عزوجل لا يحب الفساد -) يأتي في الولد تحت عنوان (انت ومالك الخ)
- (ان الله نهى عن القيل والقال وفساد



﴿الباء والدال﴾

﴿الفساد﴾

(ان رسول الله ﷺ نهى عن القيل والقال وفساد المال -) انظر القيل والقال

(ان علي ديناً اذا ذكرته فسد علي -) انظر الكفالة

(ان الله عزوجل لا يحب الفساد -) يأتي

في الولد تحت عنوان (انت ومالك الخ)

(ان الله نهى عن القيل والقال وفساد

الجزء الخامس والعشرون

الفساد

(١٦٩)

الفساد

<p>انظر العمرة (فِي الرَّجُلِ الَّذِي يَشْتَرِي الشَّيْءَ الَّذِي يَفْسُدُ -) انظر البيع (فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الشَّيْءَ الَّذِي يَفْسُدُ فِي يَوْمِهِ -) (كَيْفَ بِكُمْ إِذَا فَسَدَتْ -) انظر الامر بالمعروف (مَرَرْتَ بِالْحَسْنِ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَسَادُنَا لِلَّازَارِينَ أَحَبُّ الَّذِينَ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ -) انظر الماء (مَرَرْتَ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَمَنْ قَدِرَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ فَسَادَ -) انظر النحاس (مِنَ الْفَسَادِ قَطْعُ الدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ وَطَرْحُ النُّوْيِ -) ﴿وَإِذَا تُولِي سَعْيَ فِي الْأَرْضِ لِيَفْسُدَ فِيهَا وَيَهْلِكَ الْحَرثَ وَالنَّسْلَ بِظُلْمِهِ وَسُوءِ سِيرَتِهِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ (١١) روضة الكافي ج ٨ ص ٥٨ ح ٤٣٥ . ح ٢٨٩ ص ٨ . ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ بْنَي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِتَفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرْتَنِينَ قَالَ: قُتِلَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَطَعْنَ الْحَسَنِ ﷺ وَلَتَعْلَمَنَّ عَلَوَا كَبِيرًا قَالَ: قُتِلَ الْحَسَنُ ﷺ فَإِذَا جَاءَ</p>	<p>انظر القيل والقال (إِنْ مِنَ الْفَسَادِ إِلَّا زَادَ -) انظر الزاد (إِنْتَ وَمَالِكَ لَا يَبِيكَ - إِلَى أَنْ قَالَ - إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ -) انظر الولد (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا -) انظر المحارب (إِنَّمَا الْفَسَادُ فِيمَا أَخْرَى بِالْبَدْنِ -) انظر الاسراف (تَخْلِصُ النِّيَةِ مِنَ الْفَسَادِ -) انظر النية (شَيْئًا يَفْسُدُ -) انظر الصلاة (حَرَمَ اللَّهُ قَتْلُ النَّفْسِ لِعَلَةِ فَسَادِ الْخُلُقِ -) يَأْتِي فِي الْكَبَائِرِ تَحْتَ عَنْوَانِ (وَكَتَبَ اللَّهُ ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتِ أَيْدِي النَّاسِ قَالَ: ذَاكَ حِينَ قَاتَلَ الْأَنْصَارُ مِنْ أَمْرِي وَمِنْكُمْ أَمْرِي﴾ (٥) روضة الكافي ج ٨ ص ٥٨ ح ١٩ (عَنِ النَّبِيِّ فَقَالَ حَلَالٌ قَلْتَ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَفَسَادٌ طَبَاعُهُمْ -) انظر النبي ﴿الْفَسَادُ يَبْيَرُ الْكَثِيرُ﴾ (١١) الفقيه ج ٤ ص ٢٧٩ ب ١٧٦ ذِيل ح ١٠ . (فِي رَجُلٍ اعْتَمَرَ عُمْرَةً - إِلَى أَنْ قَالَ -</p>
---	--

من مفاصح الكتب الأربع

الفسطاط

(١٧٠)

الفساق

- (لا يزال العبد في فسحة -) انظر الخبر
 (لا يزال المؤمن في فسحة -) انظر الدم
﴿الفسخ﴾
 (عن رجلين نكحا - الى أن قال - تفسخ
 انظر النكاح -)
 (في رجل دفع ابنه - الى أن قال - هل
 يجوز له ان يفسخ -) انظر الخيطة
﴿الفسطاط﴾
 (اتى رسول الله ﷺ برجل قد ضرب
 امرأة حاملاً بعمود الفسطاط -) انظر القتل
 (اعرف العلامة - الى أن قال - فمن
 عرف امامه كان كمن كان في فسطاط
 المنتظر ﷺ -) انظر الحجة
 (حملت - الى أن قال - ذلك موضع
 انظر الغدير
 فسطاط -)
 (دخلت على ابي عبدالله ؑ فسطاطه -)
 انظر الغسل
 (عن رجل ضرب رجلاً بعمود فسطاط -)
 انظر الديمة
 (كان علي بن الحسين ؑ يدفن شعره
 في فسطاطه -) انظر الحلق

وعد اولهما فاذا جاء نصر دم الحسين ؑ^{عليه السلام}
 بعثنا عليكم عباداً لنا اولي بأس شديد
 فجاسوا خلال الديار قوم يبعثهم الله قبل
 خروج القائم ؑ فلا يدعون وترالاً محمد
 الا قتلواه وكان وعداً مفعولاً خروج
 القائم ؑ ثم رددنا لكم الكرة عليهم ^(١))
 (٦)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٥٠ ح ٢٠٦.

﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها
 قال: فقال: يا ميسرة إن الأرض كانت فاسدة
 فاصلحها الله عزوجل بنبيه ﷺ فقال: ولا
 تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾ ^(٥)

روضة الكافي ج ٨ ص ٥٨ ح ٢٠.

﴿الفساق﴾

(ما خرج الحسين - الى أن قال فان
 القوم فساق يظهرون ايماناً -) انظر الحجۃ
﴿الفسح﴾

(فسيحوا في الأرض -) انظر الاشهر

﴿الفسحة﴾

(ان العبد لفي فسحة من امره ما بينه
 وبين اربعين -) انظر العبد

(١) تقدم تمام الحديث في الرجعة.

الجزء الخامس والعشرون

الفسقة

(١٧١)

الفسق

على نفسه وانقلب على ظهره وحَسِبْ غَيْهِ
رشداً وغَرَّتْهُ الأمانِي واخذته الحَسْرَة
والندامة اذا قضى الامر وانكشف عنه
الغطاء وبَدَا له ما لم يكن يحتسب وَمَنْ عَنْ
عن اَمْرِ الله شَكَ وَمَنْ شَكَ تَعَالَى الله عَلَيْهِ
فَأَذْلَهُ بِسُلْطَانِهِ وَصَغْرَهُ بِجَلَالِهِ كَمَا اغْتَرَ بِرَبِّهِ
الكريم وفَرَّطَ فِي اَمْرِهِ^(١)

الكافِي ج ٢ ص ٣٩١ ك ٥ ب ٦٧ ذيل ح ١ .

﴿وَرَأَيْتَ الْفَسَقَ قَدْ ظَهَرَ وَاكْتَفَى الرِّجَالُ
بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِالنِّسَاءِ﴾^(٦)

روضَةُ الْكَافِي ج ٨ ص ٣٨ ذيل ح ٧ .

﴿وَرَأَيْتَ مَنْ يَمْتَدِحُ بِالْفَسَقِ يَضْحِكُ
مِنْهُ وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ﴾^(٦)

روضَةُ الْكَافِي ج ٨ ص ٣٨ ذيل ح ٧ .

﴿الْفَسَقَ﴾

(اذا اتيت الموقف - الى ان قال - وادرأ
عن شر فسقة الجن والانس وشر فسقة
العرب والعجم -) انظر الموقف

(اذا دخلت - الى ان قال - وشر فسقه
العرب والعجم -) انظر السوق

(كان له فسطاط يسمى -)

انظر محمد بن عبدالله

(كنت عند ابي جعفر عليه السلام في فسطاط له
معنى -) انظر الحب

(ما ضر من مات متظراً لامرنا الا
يموت في وسط فسطاط المهدى -)

انظر الحجة

(ما فرق ما بين الفسطاط -)

انظر المحرم

(من مات وليس له امام - الى ان قال -)

كان كمن هو مع القائم عليه السلام في فسطاطه -)
انظر الامام

﴿الْفَسَقَ﴾^(١)

(بني الكفر على اربع دعائم الفسق -)

انظر الكفر

﴿الْفَسَقَ عَلَى أَرْبَعِ شَعْبٍ: عَلَى التَّجْهِيزِ
وَالْعُمَى وَالْغَفْلَةِ وَالْعَقْوَةِ فَمَنْ جَفَا احْتَرَقَ الْحَقَّ
وَمَقْتَ الْفَقَهَاءِ وَاصْرَ عَلَى الْحِنْثِ الْعَظِيمِ
وَمَنْ عَمِى نَسِي الْذِكْرَ وَاتَّبَعَ الظَّنَّ وَبَارَزَ
خَالِقَهُ وَأَلَّجَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ وَطَلَبَ الْمَغْفِرَةَ بِلَا
تَوْبَةٍ وَلَا إِسْكَانَةٍ وَلَا غَفْلَةٍ وَمَنْ غَفَلَ جَنِي

(١) تقدم في الفاسق والفساق ويأتي في الفسوق والفسقة ما يناسب المقام .

من مفاصح الكتب الأربع

الفسوة

(١٧٢)

الفسوق

(عن الرفت والفسوق -) انظر الرفت
 (المن اتقى الرفت والفسوق -)
 انظر التعجيل
 (واتموا الحج - الى أن قال - ان لا رفت
 ولا فسوق -) انظر الحج
الفسول^(١)
 (من كان عنده دراهم فسوق -)
 انظر الربا
الفسولة
 (ان ابي كان يستقرض الدرادم الفسولة -)
 انظر الربا
 (عن الرجل يستقرض الدرادم - الى أن
 قال - الدرادم الفسولة -) انظر الربا
 (عن الرجل يستقرض من الرجل - الى
 أن قال - الدرادم الفسولة -) انظر الربا
الفسورة
 (لا يوجب الوضوء الا - الى أن قال - او
 فسوق تجدر بيتها -) انظر النواقض

(اصبح على طهر - الى أن قال - وادرأ
 عن شر فسقة الجن والانس -)
 انظر المزدلفة
 (انه أتاه ابن له - من شر فسقة الجن
 والانس -) انظر الدعاء
 (تقول وانت - الى أن قال - وشر فسقة
 العرب والعجم -) انظر مسجد الحرام
 (فاما طلع الفجر - الى أن قال - وادرأ
 عن شر فسقة الجن والانس وشر فسقة
 العرب والعجم -) انظر المشعر
 (قف في ميسرة الجبل - الى أن قال -
 وادرأ عن شر فسقة الجن والانس -)
 انظر الوقوف
الفسوق
 (اذا احرمت فعليك - الى أن قال - فلا
 رفت ولا فسوق -) انظر المصحر
 (الحج اشهر - الى أن قال - فلا رفت ولا
 فسوق -) انظر الحج
 (سباب المؤمن فسوق -) انظر السب

(١) الفسل: الردي من كل شيء (المجمع).

(الحجلى المطلقة - الى أن قال -
والقصال هو الفطام -) انظر الطلق
(ليس للمرأة - الى أن قال - والقصال
والفطام -) انظر الرضاع

﴿فصحاء﴾

(اعربوا حديثنا فانا قوم فصحاء -)
انظر العلم

﴿القصد﴾

(ان ابا محمد ﷺ بعث الي يوما في
وقت صلاة الظهر فقال لي اقصد -)
انظر الحسن بن علي العسكري

﴿الفصل﴾

انظر الوتر
(افضل في الوتر -)
انظر الوتر
(افضل الوتر -)
انظر الوتر
(عن الوتر افضل -)
(قال لي ابو عبدالله - الى أن قال - ان
يوم الفصل -)
(كان أبي يفصل -)
(ولولا كلمة الفصل -)
(الوتر ثلاث ركعات يفصل -) انظر الوتر

﴿الفصيح﴾

(ان من ذكر الله - الى أن قال - والفصيح
ما يتكلم -)
(دخلت على ابي عبدالله - الى أن قال -
فرد على السلام بلسان فصيح -)
انظر موسى بن جعفر ع

﴿الفاء والشين﴾

﴿الفشل﴾

(اقلووا الكلام凡ه اطرد للفشل -) تقدم
في الجهاد تحت عنوان (حرض الخ)
(اميتو الا صوات凡ه اطرد للفشل -)
تقدم في الجهاد تحت عنوان (حرض الخ)
﴿الفسو﴾

(اذافشا اربعة ظهرت اربعة -) انظر الاربعة
(اذافشت اربعة ظهرت -) انظر الاربعة

﴿الفاء والصاد﴾

﴿الفص﴾

(دخلت على ابي الحسن موسى ع
وفي اصبعه خاتم فصه فيروزج -)
انظر الفيروزج
(ذكرنا - الى أن قال - ان فص النبي ع
اسود -)
انظر الخاتم

(رأيت في يد علي بن الحسين ع فص -)
انظر العقيق
(الفص مدور -)
(ما تقول في الفص -) انظر الاستجاء
(من اتخذ خاتما فصه عقيق -)
انظر العقيق
(نعم الفص البلور -)
انظر الخاتم

﴿الفصال﴾

﴿الفضائل﴾

(عن قسم بيت المال - الى أن قال -
وفضائلهم بينهم وبين الله -) انظر الغنية
(عن المؤمن يزور اهله - الى أن قال -
على قدر فضائهم -) انظر الميت
(يزور المؤمن اهله - الى أن قال - على
قدر فضائهم -) انظر الميت

﴿فضالة﴾

(عن المرأة تؤذن -) انظر الاذان

﴿فضالة بن ايوب﴾

(ان الله تعالى وضع عن النساء -)
انظر التلبية

﴿الفصح﴾

(اتى عمر بن الخطاب - الى ان قال -
اخذني في موضع كذا وكذا ففضحني -)
انظر القضاء
(تعرض رجل - الى ان قال - والا
اخراج الكتاب فيه فضيحتكم -)
انظر العباس بن عبدالمطلب
(لا تطلبوا - الى ان قال - يفضحه ولو
في جوف بيته -) انظر العثرات

﴿الفاء والضاد﴾

﴿الفص﴾

(انه كتب الى ابي محمد ﷺ - الى أن
قال - فض الله فاه -) انظر شهر رمضان
(عن رجل من اصحابنا - الى أن قال -
فضه على عياله -) انظر الزكاة
(كتبت الى ابي محمد ﷺ الى أن قال -
فض الله فاه صل -) انظر شهر رمضان
(لما اوصى ابو ابراهيم اشهد فض
الخاتم -) انظر الحجة
(من سمعتموه - الى أن قال - فض الله
فاك -) انظر المساجد

﴿الفضاء﴾

(اذا اغسل احدكم في فضاء -) مركز تعلم القرآن الكريم
انظر الغسل
(عن الميت هل يغسل في الفضاء -)
انظر الغسل
(عن الميت يغسل في الفضاء -)
انظر الغسل

(١) اصل الفص: الكسر (المجمع).

(ان رجلين من الكوفة -) انظر الارتداد
 (ان عبد العزيز بن عمر - الى ان قال -
 ليس لرسول الله ﷺ فضل على احد منبني
 امية -) انظر الحدود
 (ان فضل الاجير -) انظر الاجير
 (ان فضل البيت -) انظر البيت
 (ان فضل الدعاء -) انظر التعقيب
 (ان فضل الوقت الاول -) انظر الاوقات
 (ان فضلهم عليك اعظم من فضلك
 عليهم -) تقدم في اطعام المؤمن تحت
 عنوان (أتحب أخوانك الخ)
 (ان كان فضل فهو له -) يأتي في المال
 تحت عنوان (عن رجل صادقته الخ)
 (ان كان له فضل فله -) يأتي في المال
 تحت عنوان (عن رجل صادقته الخ)
 (ان من الملائكة - الى ان قال - يذكرون
 فضل آل محمد -) انظر تذاكر الاخوان
 (ان الناس كلهم يعيشون في فضل -)
 انظر الخمس
 (ان ولني علي - الى ان قال - فاذا فضل
 من ثيابه -) انظر علي بن ابي طالب
 (انك كتبت - الى ان قال - فان الفضل
 والله فيما -) انظر القراءة

(يا معاشر من اسلم - الى ان قال - ومن
 تتبع الله عثرته يفصحه -) انظر العثرات
 (يا معاشر من اسلم - الى ان قال -
 يفصحه ولو في بيته -) انظر العثرات
﴿الفضاء﴾
 (مررت - الى ان قال - ما الفضاء -)
 انظر البغة
﴿الفضل﴾
 (آخذ الدرهم - الى ان قال - ويفضل في
 يدي منها فضل -) انظر الوفاء
 (اذا اجنب الرجل - الى ان قال - ولا
 يدرك فضل يومه -) انظر الجنب
 (اذا أقر العبد -) انظر السرقة
 (اذا لم يكن فضل عن قوت عياله هو
 من لا يجد -) يأتي في الكفاراة تحت
 عنوان (عن كفارة اليمين في الخ)
 (اعرفوا الذو فضل فضلهم -) تقدم
 في التوحيد تحت عنوان (خطب الخ)
 (الذى يطلب من فضل الله -)
 انظر العيال
 (الذى يلى الحج في الفضل -)
 انظر العمرة
 (امر الناس بالقراءة -) انظر الصلاة

من مفاصح الكتب الأربعية

الفضل

(١٧٦)

الفضل

- | | |
|---|--|
| <p>(عن فضل العيش -) انظر العيش</p> <p>(عن فضل المشي -) انظر المشي</p> <p>(عن فضل الهرة -) انظر السؤر</p> <p>(عن قرية - الى ان قال - لك ما كان من فضل -) انظر المزارعة</p> <p>(عن الذي يلى لمفرد للحج في الفضل -) انظر المتعة</p> <p>(عن الملوك والمملوكة -) انظر الارث</p> <p>(فضل امير المؤمنين <small>عليه السلام</small> ما جاء به -) انظر الحجة</p> <p>(فضل ايمان المؤمن -) تقدم في الحجة تحت عنوان (لقد خلق الله جل ذكره الخ)</p> <p>(فضل الحمامه والدجاج -) انظر السؤر</p> <p>(فضل خبز الشعير -) انظر الخبر</p> <p>(فضل ميامن -) انظر الجماعة</p> <p style="text-align: right;">(الفضل في دخول المسجد -)</p> <p>انظر المسجد</p> <p>(فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم -) تقدم في اطعام المؤمن تحت عنوان (ذكر اصحابنا عند ابي عبدالله الخ)</p> <p>(فضلهم عليك اكثر من فضلك عليهم -) تقدم في الضيف تحت عنوان (ذكر اصحابنا قوما الخ)</p> | <p>(انما خالفه الى الفضل -) يأتي في النهاية تحت عنوان (في رجل اعطى رجلا دراهم الخ)</p> <p>(ايوضا الرجل من فضل المرأة -) انظر الوضوء</p> <p>(ايوضا من فضل وضوء -) انظر الوضوء</p> <p>(اين اهل الفضل -) تقدم في العفو تحت عنوان (اذا كان الخ)</p> <p>(خطب - الى ان قال - والله الفضل مبدأ ومعيناً -) انظر التوحيد</p> <p>(دخل عمرو بن عبيد - ونازعكم في الفضل والعلم -) انظر الكبائر</p> <p>(دخلت انا وسلیمان - الى ان قال - جرى له من الفضل ما جرى لرسول الله <small>ص</small> -) انظر الحجۃ</p> <p style="text-align: right;">(سنن رسول الله <small>ص</small> - الى ان قال - ولكن تارك للفضل منقوص من الخير -)</p> <p>انظر الكفر</p> <p style="text-align: right;">(عن رجل حرّ أقر انه عبد -)</p> <p>انظر الحرية</p> <p style="text-align: right;">(عن رجل سافر - الى ان قال - ترد فضل ما عندها في الميراث -) انظر السفر</p> |
|---|--|

الجزء الخامس والعشرون

الفضل

(١٧٧)

الفضل

انظر الاذان

(لو كان ذلك فضلاً لكان فاطمة عليها السلام
احق به منك -) يأتي في النساء تحت عنوان
(دخلت امرأة الخ)

(لو يعلم الناس ما في فضل معرفة الله -)

انظر العلم

(ليس احد يسبقها الى الفضل -) يأتي
في النساء تحت عنوان (دخلت امرأة الخ)

(ليس بفضل السنور -) انظر السؤر

(ليس من نفس - الى ان قال - واسألهوا
الله من فضله -) انظر طلب الرزق

(ما بال المرأة - ولرسول الله

وامير المؤمنين فضلهما -) انظر الارث
(ما جاء به علي عليه السلام آخذ به - الى ان قال
- جرى له من الفضل -) انظر الحجة

(ما زل من زار قبر ابيك - الى ان قال - من
الفضل كفضل من زار قبر والده -)

انظر موسى بن جعفر عليه السلام

(المرأة الطامث اشرب من فضل -)

انظر الوضوء

(من زار قبر ابي - الى ان قال - لرسول
الله وامير المؤمنين عليهم السلام فضلهما -)

انظر موسى بن جعفر عليه السلام

(فما يروى من فضلكم من الف الف باب
الاباب -) تقدم في الحجة تحت عنوان
(حديث رواه الخ)

(في الرجل يتوضأ بفضل الحائض -)

انظر الوضوء

(في الرهن يتزدادان الفضل -)

انظر الرهن

(قال ابو عبدالله عليه السلام لمحمد ابنه يا بني
كم فضل -) انظر الصدقة

(قل بفضل الله ويرحمته -) انظر الحجة

(كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ يصوم حتى - الى
ان قال - كأنه يرى ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ترك
شيئاً من الفضل -) انظر الصوم

(كان علي بن الحسين عليه السلام - الى ان قال
- هذا منك وفضلك وعطائك -)

انظر المائدة

(لاتدع فضل السنور -) انظر السؤر

(لاتصحبن في سفرك من لا يرى لك من
الفضل -) انظر المصاحبة

(لاتعنيوا الظالم على ظلمه فيبطل

فضلكم -) انظر الظلم

(لفضل الوقت الاول -) انظر الاوقات

(لما اسرى برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ -)

الجنب تحت عنوان (اذا اجنب الخ)
 (هل تعرف فضل زيارته -) تقدم في
 علي بن ابيطالب رض تحت عنوان (اني
 اشتاق الخ)

(هل يتوضأ من فضل العائض -)

انظر الوضوء

(يا سليمان ما جاء عن -) انظر الحجة

﴿الفضل ابوالعباس﴾

(اذا اصاب ثوبك -) انظر الثوب

(انه رجس نجس -) انظر الكلاب

(او جاؤكم حضرت صدورهم -)

انظر بني مدلج

(الرجل احق بولده -) انظر الولد

(عن ابوين واختين -) انظر الارث

(عن الدر衙ن المحمول -) انظر الدر衙ن

(عن فضل الهرة -) انظر السؤر

(ما تقول في رجل تزوج امرأة ثم مات -)

انظر المهر

(ما يصنع احدكم -) انظر الرياء

(المختلعة ان رجعت -) انظر الغل

(واتموا الحج والعمرة -) انظر الحج

(يعملون له ما يشاء -) انظر الفراش

(من سره ان يلقى - الى ان قال - فهذا
 وجه من وجوه فضل اتباع الائمة -)

انظر المؤمن

(من عرف فضل كبير لسنہ -)

انظر اجلال الكبير

(من لا يعرف لاحد الفضل -)

انظر العجب

(من لم يسأل الله عزوجل من فضله -)

انظر الدعاء

(الناس يعيشون في فضل -)

انظر الخامس

(النباش اذا كان -) انظر النباش

(وتدعوه في كل يوم ايضاً بهذا الدعاء -)

اللهم اني أسألك من فضلك بافضله -)

انظر الدعاء

(وقضى رض في اهل البوادي ان لا

يمنعوا فضل -) انظر الكلاء

(ولا باس بالوضوء بفضل -)

انظر الوضوء

(ولا تتسوا الفضل بينكم -) يأتي في

المضطر تحت عنوان (يأتي على الناس

الخ)

(ولا يدرك فضل يومه -) تقدم في

(خير وقت دعوتم -) انظر الدعاء
(دخلنا على ابى عبدالله عليه السلام -)

انظر المكاسب
(عن الخمسين والواحد -) انظر الصلاة
(قالت الحواريون -) انظر العلم
(كان امير المؤمنين عليه السلام يضرب -)
انظر طلب الرزق
(كتب رجل الى الحسين عليه السلام -)

انظر اطاعة المخلوق
(لا تدعوا التجارة -) انظر التجارة
(ما اقام العالم الجدار -) انظر الزنا
(ما حبسه عن الحج -) انظر التجارة
(ما من مؤمن الا وفيه -) انظر الدعاية
(مر عيسى بن مرريم -) انظر الولد
(من قبل ولده كتب الله -) انظر الولد

الفضل بن ابى قرة السمندي

(اتدرى من الشحيح -) انظر البخل

(لا تدعوا التجارة -) انظر التجارة

الفضل بن اسماعيل الهاشمي

(شكوت الى ابى عبدالله -) انظر الحجة

(عن امرأة زنت -) انظر الحدود

الفضل بن الربيع

(ان ابن السراج - الى ان قال - وآخر

الفضل ابو العباس البقاء

(عن ابوين واختين -) انظر الارث
(لا تحجب الأم عن الثالث -)
انظر الارث
(لا يحجب الأم -) انظر الارث
فضل البقاء

(عن المسافر ينزل -) انظر القصر
(عن الميت هل يصلى -)

انظر الصلاة على الميت
(وما بنعمة ربك فحدث -) انظر الشكر
الفضل بن ابى غرة

(ان السفه خلق -) انظر السفة
الفضل بن ابى قرة
(اتت الموالي امير المؤمنين -)

انظر التجارة
(ان السفه خلق -) انظر السفة

(ان هولاء يقولون ان كسب المعلم -)
انظر القرآن

(اوحى الله عزوجل الى داود عليه السلام -)
انظر المكاسب

(تدرى ما الشحيح -) انظر البخل
(ثلاث تناسخها -) انظر الدعاء

من مفتاح الكتب الأربع

الفضل بن سكن

الفضل بن عبد الملك

(١٨٠)

الفضل بن شاذان النيسابوري

(ان الصلاة انما -) انظر القصر

(انما جعل يوم الفطر -) انظر الاعياد

الفضل بن عباس

(اهدى الى رسول الله ﷺ بغلة -)

انظر المواقع

الفضل بن عبد الملك

(اذا ادرك الرجل -) انظر الجمعة

(اذا ضرب الرجل -) انظر الدية

(اذا كان قوم -) انظر الجمعة

(اذا لم تحفظ الركعتين -) انظر السهو

(ان الجد اذا زوج -) انظر التزويج

(ان الرضاع قبل -) انظر الرضاع

(ان قوما اتوا -) انظر الذبائح

(خير نسائكم -) انظر النساء

(الرضاع قبل العولين -) انظر الرضاع

(عن امرأة ورثت -) انظر النكاح

(عن الامة تتزوج -) انظر التزويج

(عن الخطاء الذي -) انظر الدية

(عن رجل لم يكن له -) انظر الحج

(عن الرجل هل يرث -) انظر الارث

(عن الرجل يتزوج ابنه -) انظر المهر

(عن الرجل يكون له الايل -) انظر الحج

عهدي بابي انه دخل على الفضل بن الربع -)

انظر التلبية

(دخلت على الفضل بن الربع -)

انظر الحجة

الفضل بن سكن

(اعرموا الله بالله -) انظر التوحيد

الفضل بن سوار

(كنت عند ابي ابراهيم - الى ان قال -)

فاستاذن لهم الفضل بن سوار -)

انظر الحجة

الفضل بن سهل

(لما انقضى امر المخلوع - الى ان قال -)

فقال له الفضل بن سهل -) انظر الحجة

(لما خرج المأمون - الى ان قال - ورد

على الفضل بن سهل -) انظر الحجة

الفضل بن شاذان

(انما امر الناس بالأذان -)

انظر الاذان

(انما جعلت للكسوف -) انظر الكسوف

(انما صارت التكبيرات -) انظر التكبير

(كل بدعة ضلاله -) انظر البدعة

(لما حمل رأس الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليهما السلام

(اربع من كن فيه -) انظر الاربعة
﴿الفضل بن كثير المدائني﴾
 (انه دخل عليه بعض اصحابه -)
 انظر الاسراف
 (دخل عليه بعض -) انظر الاسراف
 (لا ايمان لمن -) انظر الحياة
﴿الفضل بن المبارك﴾
 (في رجل له مملوك -) انظر العتق
﴿الفضل بن المبارك البصري﴾
 (الرجل يجب عليه -) انظر العتق
﴿الفضل بن محمد الاشعري﴾
 (في الرجل تكون له -) انظر الطلاق
﴿الفضل بن يسار﴾
 (اتي ابي بالخمرة -) انظر الأعياد
 (اني قد تركت التجارة -) انظر التجارة
 (لهذا الأمر وقت -) انظر الحجة
 (من عاد مريضا -) انظر العيادة
﴿الفضل بن يسار البصري﴾
 (عن رجل مات وترك -) انظر الارث
﴿الفضل بن يونس﴾
 (اكثر من ان تقول اللهم -)
 انظر الاعتراف بالقصیر
 (ان ابا الحسن عليه السلام اتي بخلال - الى ان

(عن المسافر ينزل -) انظر القصر
 (عن المكارين -) انظر المكارى
 (عن المملوک والمملوكة -) انظر الارث
 (في امرأة وزوجها سقط -) انظر الارث
 (في رجل تصدق -) انظر الصدقة
 (في الرجل يصلى فلم -) انظر الافتتاح
 (في المرأة وزوجها -) انظر الارث
 (كان رسول الله ﷺ يصلى -)
 انظر التطوع
 (لا تأكل مما قتلت -) انظر الصيد
 (لا تستأمر الجارية -) انظر البكر
 (لارضاع بعد الحولين -) انظر الرضاع
 (من ادرك ركعة -) انظر الجمعة
 (هل يصلى على البيت -)
 انظر الصلاة على الميت
﴿الفضل بن عبد الملك البقيّاق﴾
 (عن رجل طلق امرأته -) انظر الطلاق
﴿الفضل بن عثمان﴾
 (ليس على اهل القبلة الا -) انظر الرؤية
﴿الفضل بن عثمان الاعور﴾
 (في الرجل يقتل فيوجد -) انظر الديمة
﴿الفضل بن عثمان المرادي﴾

﴿الفضولة﴾

- (ان الله تعالى خلق النخلة من فضلة -)
انظر النخل
(دخلت علي علي بن الحسين عليه السلام - الى
ان قال - فضلة من زغب الملائكة -)
انظر الحجة
(عن رجل اوصى ان يعتق - الى ان قال -
وفضلت فضلة -) انظر الوصية

﴿الفضول﴾

- (اتى امير المؤمنين عليه السلام وهو - هولاء
فضول الرجال -) انظر الحدود
(اذا اتت - الى ان قال - ودع عنك
فضول القول -) انظر محاسبة العمل
(انما اعطاكم الله هذه الفضول -)
انظر المعرف

- (الرجل يخرج الى الصيد - الى ان قال -
وان خرج لطلب الفضول فلا -) انظر القصر
(عن فضول الكيل -) انظر الكيل
(عن فضول موازين اللحم -) انظر البيع
(عن المتمتع يكون له فضول -)
انظر المتمتع
(قوم عندهم فضول -) انظر الحاجة
(الما اوصى ابوابراهيم عليه السلام - الى ان قال

قال - وهو في منزل فضل بن يونس -)

- انظر الخلال
(تغدى ابوالحسن -) انظر الريثا
(تغدى ابوعبدالله -) انظر الريثا
(تغدى عندي ابوالحسن -) انظر الخبز
(تغدى عندي ابوالحسن -)

- انظر الخلال
(تكون عندي الجواري -) انظر الحج
(عن تربع الجنائز -) انظر الجنائز
(عن رجل تزوج امرأة -) انظر التزويج
(عن رجل عرض له -) انظر المحصور
(لما تغدى عندي -) انظر الطعام
(ليس على المملوك -) انظر الحج
(المرأة ترى الظهر -) انظر الحيض

﴿الفضل بن يونس الكاتب﴾

- (ما ترى في رجل -) انظر الكفن
﴿الفضل الخراز المدائني﴾
(ان قوما من اهل المدينة -)

انظر الحجة

﴿الفضل الكاتب﴾

- (كنت عند ابي عبدالله -) انظر الحجة
﴿الفضل مولى محمد بن راشد﴾
(اني تزوجت امرأة -) انظر المتعة

الجزء الخامس والعشرون

الفضة

(١٨٣)

الفضة

- (الذهب بالذهب والفضة بالفضة وزنا
انظر الربا
بوزن -)
- (رأيت ابا عبدالله علیه السلام قد اتى بقدح -)
انظر الاواني
- (السيف اشتريه وفيه الفضة -)
انظر السيف
- (عن جواهر الاسر و هو اذا خلص كان
فيه فضة -)
انظر الصرف
- (عن السيوف المحلى بالفضة -)
انظر السيف
- (عن السيوف المحلاة فيها الفضة -)
انظر السيف
- (عن شراء الذهب فيه الفضة -)
انظر الصرف
- (عن شراء الفضة -)
انظر الصرف
- (عن الشرب في القدح -) انظر الاواني
- (عن صدقة الفطرة اهي - الى ان قال -
فيجعل قيمتها فضة -)
انظر الفطر
- (عن الفطرة - الى ان قال - لا بأس ان
يعطى قيمة ذلك فضة -)
انظر الفطرة
- (عن وديعة الذهب والفضة -)
انظر الوديعة
- (الفضة بالفضة مثل -)
انظر الصرف

- فقال العباس ما تعطينا الا من فضول
أموالنا -)
انظر العجة
- (مرّ امير المؤمنين علیه السلام برجل يتكلم
بفضول الكلام -)
انظر السكت
- (من امسك عن الفضول -)
انظر السكت
- (هولاء فضول الرجال -) تقدم في
الحدود تحت عنوان (اتى امير المؤمنين
وهو بالبصرة الخ)
الفضة
- (آنية الذهب والفضة -) انظر الاواني
- (اذا اشتريت ذهبا بفضة -) انظر الذهب
- (ان رجلا او صبي الى فسألته - الى ان
قال - جام من فضة -)
انظر الوصية
- (انه قال - الى ان قال - ومعها ذهب ولا
فضة ولكن بعثها بالكلام -)
انظر الكلام
- (انه كره الشرب في الفضة -)
انظر الشرب
- (اني كنت في قرية - الى ان قال - ثلث
فضة -)
انظر الذهب
- (جام فيه ذهب وفضة -)
انظر الربا
- (الذهب بالذهب والفضة بالفضة الفضل -)
انظر الذهب

من مفاصح الكتب الأربع

الفضيحة

(١٨٤)

الفضيحة

انظر الذهب

(ما تقول في الفطرة يجوز ان اؤديها
فضة -)

(مررت - الى ان قال - اي شيء اصله
انظر النحاس فقال فضة -)

(ولا بأس بان يجعلها فضة -) يأتي في
الفطرة تحت عنوان (عن صدقة الفطرة أهي
(الخ))

الفضيحة^(١)

(اخذ الله - الى ان قال - ما من مؤمن
يشفي نفسه الا بفضيحتها -) انظر المؤمن
(تعرض رجل - الى ان قال - والا
أخرجت الكتاب فيه فضيحتكم -)

انظر العباس بن عبدالمطلب عليه السلام

(جاء رجل - الى ان قال - فاني اخاف
انظر المتعة)

الفضيحة

(انا نأتي المساجد - الى ان قال - ثم
نأتي مسجد الفضيحة -) انظر قبا
(دخلت انا وابو عبدالله عليه السلام مسجد
الفضيحة -)

(الفضة بالفضة وما كان -) تقدم في
الذين تحت عنوان (الرجل يكون لي عليه
الدرارهم الخ)

(في الاسر يشتري بالفضة -)

انظر الصرف

(في كل مائة درهم خمسة دراهم من
الفضة -)

(قصة الفضة والاسد -) تقدم في
الحسين بن علي عليه السلام تحت عنوان (لما قتل
الحسين اراد القوم الخ)

(كنت مع - الى ان قال - فما تقول اذا
جي بارض من فضة وسماء من فضة -)

انظر ابن ابي ليلى

(لاتأكل في آنية من فضة -)

انظر الاولاني

(لاتختموا بغیر الفضة -) انظر الخاتم

(لا يبتاع رجل فضة -) انظر الذهب

(لما قتل الحسين عليه السلام اراد القوم ان
يوطئوه الخيل فقالت فضة -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ليس في الفضة زكاة -)

(١) تقدم في الفضح ما يناسب المقام.

الجزء الخامس والعشرون

الفضيل

(١٨٥)

الفضيل

- (ان الجدة مع الاخوة -) انظر الارث
- (ان رجلا من المسلمين -) انظر الارتداد
- (ان الرجل ليذنب -) انظر الذنب
- (ان رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر -) انظر الاذان
- (ان رسول الله ﷺ كان يصلی -) انظر الليل
- (ان صلاة كسوف -) انظر الكسوف
- (ان الصلاة كانت على المؤمنين -) انظر الصلاة
- (ان العلم الذي نزل -) انظر الحجة
- (ان قوما اتوا -) انظر الذبائح
- (ان لكل صلاة وقتين -) انظر الاوقات
- (ان المد له ليس عتقه -) انظر العتق
- (ان المرأة لا ترث -) انظر الارث
- (انزال الله العجوة -) انظر التمر
- (اولئك كتب في قلوبهم -) انظر الايمان
- (ايجزى اذا اغتسلت -) انظر الغسل
- (بني الاسلام على -) انظر الاسلام
- (تفضيه من النهار -) انظر الوتر
- (حججت باهلي -) انظر الاضحية
- (دخلت بعمره -) انظر التلبية
- (دخلت على ابي جعفر علیه السلام وعندہ -)

- (عن مسجد الفضييخ لم سمي -) انظر مسجد الفضييخ
- (لا تدع - الى ان قال - ومسجد الفضييخ -) انظر قبة
- (هل أتيتم مسجد قباء او مسجد الفضييخ -) انظر قبة
- الفضيل**
- (اتى ابى بخمرة -) انظر الاعياد
- (اذا اقرَّ العزّ على -) انظر السرقة
- (اذا اقرَّ العبد -) انظر السرقة
- (اذا طلق الرجل في دم -) انظر الطلاق
- (اذا فرغ رجل من -) انظر التسليم
- (اذا كان صلاة المغرب -) انظر الخوف
- (رأيت قول الله -) انظر الصلاة
- (اكثروا من التهليل -) انظر الدعاء
- (الذين هم على صلاتهم -) انظر الصلاة
- (الذين هم على صلواتهم -) انظر الصلاة
- (ان اسماء بنت -) انظر النفاس
- (ان اکثر اهل النار -) انظر النساء
- (ان بعض اصحابنا روى -) انظر الجارية
- (ان الجد شريك الاخوة -) انظر الارث
- (ان الجد مع الاخوة -) انظر الارث

من مفاصح الكتب الأربع

الفضيل

(١٨٦)

الفضيل

انظر الصلاة	انظر الكفر
انظر الاحرام (عن الطيب -)	(دخلت على ابي عبدالله -)
انظر القمار (عن هذه الاشياء -)	انظر المؤمن
انظر الغسل (الفسل في شهر -)	(دخلت مع ابي جعفر -) انظر الشيعة
انظر الوديعة (ف الرجل اشتري من امرأة -) انظر الوديعة	(صلاة الضحى -) انظر الضحى
انظر الصلاة (فرض الله الزكاة -)	(الصلاۃ فی جماعة -) انظر الجماعة
انظر البقر (في البقر في كل ثلاثين -) انظر البقر	(صلت فاطمة -) انظر الصلاة
انظر زوج امرأة ودخل بها -) (في رجل تزوج امرأة ودخل بها -)	(الصلوات في جماعة -) انظر الجماعة
انظر المهر (في رجل جعل عليه صوم -)	(صناعي المعروف -) انظر حسن البشر
انظر القضاء (في رجل زوج امرأة ودخل بها -)	(عن الجنب يغسل -) انظر الغسل
انظر المهر (في رجل يوصى اليه -) انظر الوصية	(عن رجل استودع رجلا -) انظر الوديعة
انظر النواقض (في الرجل يخرج منه -) انظر النواقض	(عن رجل افترى على -) انظر اللعان
انظر الاهواء (في الرجل يكون في بعض هذه الاهواء -)	(عن رجل تزوج امرأة -) انظر المهر
انظر الصلاة	(عن رجل ذبح فسبقه -) انظر الذبائح
انظر الوصية (في الرجل يوصى اليه -) انظر الوصية	(عن رجل زوج امته -) انظر الطلاق
انظر الافطار (في رمضان تصلی -)	(عن رجل زوج عبده -) انظر الطلاق
انظر الزنا (في الزنا خمس خصال -) انظر الزنا	(عن رجل كانت له -) انظر المملوك
انظر الشاة (في الشاة في كل اربعين -) انظر الشاة	(عن السهو فقال اذا -) انظر السهو
انظر الابل (في صدقة الابل -)	(عن السهو فقال في -) انظر السهو
انظر الخوف (في صلاة الخوف -)	(عن شراء اللحم -) انظر اللحوم
	(عن الصبي يسقط -) انظر الارث
	(عن الصلاة في رمضان -) انظر الصلاة
	(عن الصلاة في شهر رمضان ناقلة -)

انظر الارض	(من احيا مواتا -)
انظر الحجة	(من ادعى الامامة -)
انظر الحدود	(من اقر على نفسه -)
انظر التوحيد	(من الامور امور -)
انظر الخمس	(من وجد برد حبنا -)
انظر النباش	(النباش اذا كان -)
انظر التوحيد	(ندعو الناس -)
انظر النفاس	(النفساء تكف -)
	(نظر الى الناس يطوفون -) انظر الحجة
	(وانه لذكر لك ولقومك -) انظر الحجة
انظر الحجة	(ولكل قوم هاد -)
	(ومن الناس من يعبد الله -)
انظر اصناف الناس	
(يا فضيل اتدرى -)	انظر الحجة
(يا فضيل ان الصادق -)	انظر الصدق
انظر الكفر	(يا فضيل ما هذا -)
انظر الكبائر	(يسلب منه روح -)
انظر الوتر	(يقضيه من النهار -)

فضيل الاعور

(شهدت معاذ بن كثير -)	انظر التجارة
	فضيل البرجمي
(كنت بمكة وخالد -)	انظر بدر

(قال رسول الله ﷺ لجعفر -)	
انظر جعفر بن ابيطالب ؓ	
(قال غلام سندي -)	انظر البيع
(قال غلام لابي عبدالله -)	انظر البيع
(كان جدي رسول الله ﷺ -)	
انظر الفطرة	
(لا بأس ان يبول -)	انظر الماء
(لا بأس ان يتخلق الرجل -)	
انظر الخلوق	
(لا بأس بان يبول -)	انظر الماء
(لاحد لمن لاحد عليه -)	انظر الحدود
(لاورب هذه البنية -)	انظر الحج
(لاي شيء توضع -)	انظر الجريدة
(لاي شيء يكون -)	انظر الجريدة
(لما حضر محمد بن اسامة -)	
انظر الحجة	
(لمن تحل الفطرة -)	انظر الفطرة
(ما الشرط في الحيوان -)	انظر الخيار
(ما من انسا يطعن -)	انظر السب
(متى ما استيقنت -)	انظر الشكوك
(المرأة تصلي خلف -)	انظر الصلاة
(المستحاضة تكف -)	انظر الحيض
(من احياء ارضا -)	انظر الارض

من مفتاح الكتب الأربع

الفضيل بن يسار

(١٨٨)

فضيل بن أبي قرة

- (عن الجهاد سنة أم -) انظر الجهاد
- (عن الحج الاكبر -) انظر الحج
- (عن الرجل يحسن -) انظر الجاهلية
- (عن الورع من الناس -) انظر الورع
- ﴿الفضيل بن غزوان﴾**
- (ان حمزة ابني -) انظر اللقطة
- (اني وجدت ديناراً -) انظر اللقطة
- ﴿الفضيل بن كثير﴾**
- (لا ايمان لمن لا حياء له -) انظر الحياء
- ﴿الفضيل بن ميسرة﴾**
- (كنا عند ابي عبدالله -) انظر المصيبة
- ﴿الفضيل بن يسار﴾**
- (ابتدأني ابو عبدالله -) انظر الخمر
- (أتزوج الناصبة -) انظر النكاح
- (اتموا الصنوف -) انظر الجماعة
- (اذا اخذ الرجل من النخل -) انظر السرقة
- (اذا اقر المملوک -) انظر السرقة
- (اذا دخل رجل بلدة -) انظر الصوم
- (اذا رأيت الفاقة -) انظر علام الظهور
- (اذا صام احدكم -) انظر الصوم
- (اذا صلحت على المؤمن فادع له -) انظر الصلاة على الميت

- ﴿فضيل بن أبي قرة﴾**
- (لا تدعوا التجارة -) انظر التجارة
- ﴿الفضيل بن خثيم﴾**
- (لا يهزم جيش -) انظر الجهاد
- ﴿الفضيل بن سعدان﴾**
- (كانت في ذوابت سيف رسول الله ﷺ -) انظر القتل
- ﴿الفضيل بن سكرة﴾**
- (ان رأيت ان تعلموني -) انظر التوحيد
- (هل للماء الذي يغسل -) انظر الغسل
- (يا فضيل اتدرى -) انظر الحجة
- ﴿فضيل بن عثمان﴾**
- (ان في الجنة -) انظر المؤمن
- (في الرجل يقتل في يوجد -) انظر الدية
- (ليس على اهل القبلة -) انظر الرؤبة
- (من كان رفينا -) انظر التوفيق
- ﴿فضيل بن عثمان الاعور﴾**
- (ما من مولود يولد -) انظر الجزية
- ﴿الفضيل بن عياض﴾**
- (ان المؤمن يغبط -) انظر الحسد
- (انما سمي الحج -) انظر الحج
- (عن اشياء من المكاسب -) انظر السلطان

الجزء الخامس والعشرون

الفضيل بن يسار

(١٨٩)

الفضيل بن يسار

- (ان الزيدية والمعزلة -) انظر الحجة
- (ان السهام لا تعلو -) انظر الارث
- (ان الطلاق الذي أمر الله -) انظر الطلاق
- (ان العبد ليذنب -) انظر الذنب
- (ان عثمان قال -) انظر مقداد
- (ان في علي سنة ألف تبلي -) انظر علي بن ابي طالب عليه السلام
- (ان الله عزوجل ادب نبيه -) انظر الحجة
- (ان الله لا يوصف -) انظر التوحيد والمصافحة
- (ان الله عزوجل نصب عليا عليه السلام علما -) انظر علي بن ابي طالب عليه السلام
- (ان لامرأتي أختاً عارفة -) انظر التزويج
- (ان الذي يعالج القرآن -) انظر القرآن
- (ان الله عزوجل عند فطر كل ليلة -) انظر الخمر
- (ان من الاشياء -) انظر الاوقات
- (ان الموله ليس له -) انظر الطلاق
- (ان الناس يقولون -) انظر القرآن
- (ان الناس يكرهون -) انظر العطاس
- (ان تفراً من المسلمين -) انظر المسلمين

- (اذا طافت المرأة -) انظر الطواف
- (اذا كان الرجل معسراً -) انظر العيال
- (استم قائماً -) انظر الشكوك
- (اشد الناس بلاء -) انظر البلاء
- (اصلي المكتوبة -) انظر الجماعة
- (اعلى من قبل الزكاة -) انظر الفطرة
- (اقوم في الصلاة فارى -) انظر الصلاة
- (اكون في الصلاة فاجد -) انظر الصلاة
- (امراة بولاية علي عليه السلام -) انظر الحجة
- (ان اشد العبادة -) انظر الورع
- (ان اول من يكذب الكذاب -) انظر الكذب
- (ان الایمان يشارك الاسلام -) انظر الاسلام
- (ان بعض اصحابنا -) انظر الجارية
- (ان البيوت التي -) انظر الصلاة
- (ان رجلا من المسلمين -) انظر الارتداد
- (ان الرجل اذا ترك -) انظر الارث
- (ان رجلين من المسلمين -) انظر الارتداد
- (ان زياره قبر -) انظر الرحم
- انظر محمد بن عبدالله عليه السلام

من مفاصح الكتب الأربع

الفضيل بن يسار

(١٩٠)

الفضيل بن يسار

انظر الدين	(سلامة الدين -)
انظر الارث	(السهام لا تغول -)
انظر التوحيد	(شاء واراد -)
	(الصبر من الايمان بمنزلة -)
انظر الصبر	
	(الصدق ما تراضيا عليه -) انظر المهر
انظر الصوم	(الصوم لي -)
انظر العتق	(عبد مسلم عارف -)
انظر الارث	(العبد لا يرث -)
انظر القتل	(عشرة قتلوا رجلا -)
	(على الرجل ان يعطي -) انظر الفطرة
انظر البداء	(العلم علما -)
	(عن اجرة الارض بالطعام -)
انظر الاجارة	
	(عن اجرة الارض المخابرة -)
انظر الاجارة	



(انما لك من صلاتك -)	انظر الصلاة
(اني قد تركت التجارة -)	انظر التجارة
	(اني قد كففت عن التجارة -)
	انظر التجارة
	(اني نازل فيبني عدى - الى ان قال -
	ولو قدمت البصرة لقد سألك الفضيل بن
	يسار -)
	انظر الجماعة
	(اوشك دعوة -)
	انظر الدعاء
	(اي شيء تعالج -)
	انظر التجارة
	(اما امرأة حرة -)
	انظر الولد
	(الايمان يشارك -)
	انظر الاسلام
	(بني الاسلام -)
	انظر الاسلام
	(تجزيك اقامة في السفر -) انظر الاقامة
	(تعلموا القرآن -)
	انظر القرآن
	(توضع للميت جريدة -)

انظر الجريدة	
	(الحافظ للقرآن -)
	انظر القرآن
	(دخلت بعمره -)
	انظر التلبية
	(دخلت على ابي عبدالله -)
	انظر المؤمن
	(ذكر الناصب -)
	انظر التزويج
	(ذكر النصاب -)
	انظر التزويج
	(رجل احرم من الوقت -)
	انظر البدن

الجزء الخامس والعشرون

الفضيل بن يسار

(١٩١)

الفضيل بن يسار

انظر المفقود

(في رجل مات وترك امرأته -)

انظر الاقرار

(في رجل مات وترك امه -) انظر الارث

(في رجل يقع على البهيمة -)

انظر الحدود

(في رجل يوصى اليه -) انظر الوصية

(في الرجل الجنب -) انظر الغسل

(في الرجل يت庠ب -) انظر الصلاة

(في الرجل يتزوج المرأة -) انظر المهر

(في الرجل يصلى ركعتين -)

انظر السهو

(في الرجل يصلى الركعتين -)

انظر السهو

(في الرجل يوصى اليه -) انظر الوصية

(في عبد جرح حرأ -) انظر القصاص

(القارن الذي -) انظر الهدي

(كان ابو جعفر عليه السلام اذا كانت ليلة -)

انظر شهر رمضان

(كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم يصلى -)

انظر التطوع

(كان عباد البصري -) انظر الاكل

(كان علي بن الحسين عليه السلام اذا قام في

انظر الجماعة

(عن رجل قال لامرأته -) انظر الطلاق

(عن رجل كانت له -) انظر المملوك

(عن رجل مملك -) انظر الظهار

(عن رجل مملوك -) انظر الظهار

(عن الرجل يجد اللقطة -) انظر اللقطة

(عن سرير فيه -) انظر السرير

(عن السهو فقال -) انظر السهو

(عن قول الله عزوجل وسع كرسيه -)

انظر التوحيد

(عن لقطة الحرم -) انظر اللقطة

(عن المرأة العارفة -) انظر التزويج

(عن مولود ليس له -) انظر الارث

(عن النبيذ فقال -) انظر النبيذ

(عن نكاح الناصب -) انظر النكاح

(فرض الله الزكاة -) انظر الزكاة

(الفرضية والنافلة -) انظر النوافل

(في الذهب في كل -) انظر الذهب

(في رجل جعل على نفسه -) انظر القضاء

(في رجل صار في يده مال -)

انظر المفقود

(في رجل كان في يده مال -)

من مفاصح الكتب الأربع

الفضيل بن يسار

(١٩٢)

الفضيل بن يسار

- (ما ضعف بدن عمما -) انظر النية
- (ما من مؤمن اقرض -) انظر القرض
- (ما من مجلس يجتمع -) انظر الدعاء
- (ما من نكبة يصيب -) انظر الذنب
- (ما يبالي من عرفه الله هذا -) انظر المؤمن
- (ما يمنع التاجر منكم -) انظر القرآن
- (المرأة التي قد ملكت -) انظر الثيب
- (المسلم اخو المسلم -) انظر المسلم
- (المعتمر عمرة مفردة -) انظر الاحرام
- (من اقر على نفسه -) انظر الحدود
- (من حج ثلاث -) انظر الحج
- (من شرب الخمر فسكن -) انظر الخمر
- (من صلى الخامس -) انظر الصلاة
- (من مات وليس له امام -) انظر الحجة
- (ندعوا الناس -) انظر التوحيد
- (النساء تكف -) انظر النفاس
- (وان الروح والراحة -) انظر الحجة
- (وقت الظهر -) انظر الاوقات
- (ومن احيانا فكانما احيا -) انظر الاحياء
- (ومن قدر عليه رزقه -) انظر المرأة
- (يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت -) انظر الاستيدان

- انظر الصلاة
- (كان علي بن الحسين عليه السلام يأمر الصبيان -) انظر الصبيان
- (لابأس ان تتلووا العائض -) انظر القرآن
- (لابأس بالقيام -) انظر السجود
- (لاتجالسوهم يعني المرجئة -) انظر المرجئة
- (لاحد لمن لاحد عليه -) انظر الحدود
- (لا والله ما ورث رسول الله -) انظر الارث
- (لا يتزوج المؤمن -) انظر التزويج
- (لا يحالف الفقير -) انظر الحج
- (لا يحرم من الرضاع الا -) انظر الرضاع
- (لا يقتل الرجل بولده -) انظر القتل
- (ليس ابي درع رسول الله -) انظر الحجة
- (لما اسرى برسول الله ص -) انظر الاذان
- (لهذا الامر وقت -) انظر الحجة
- (ليس على العوامل -) انظر الابل
- (ليس في السفر جمعة -) انظر الجمعة

انظر العِشرة
(يا علي تختم باليمين فانها فضيلة -)
انظر الخاتم

(يا فضيل اعرف امامك -) تقدم في
الحجـة تحت عنوان (يـوم نـدعـو كـل اـنـاسـ
بـاـمـاـهـمـ الـخـ)
(يا فضـيلـ اـنـ الصـادـقـ -) انـظـرـ الصـدـقـ
(يـقـضـيـ صـلـةـ الـكـسـوفـ -)

﴿الفاء والطاء﴾

﴿الفطام﴾ (١)

(امرأة ارضعت عـنـاقـاـ مـنـ الغـنـمـ بـلـبـنـهاـ
حتـىـ فـطـمـتـهـ) انـظـرـ الرـضـاعـ
(انـ الرـضـاعـ قـبـلـ الـحـولـينـ -)

انـظـرـ الرـضـاعـ
(الـحـبـلـيـ الـمـطـلـقـةـ - الـىـ انـ قـالـ -)
والـفـصـالـ هـوـ الـفـطـامـ) انـظـرـ الـطـلـاقـ
(الـرـضـاعـ بـعـدـ حـولـينـ قـبـلـ انـ يـفـطـمـ -)

انـظـرـ الرـضـاعـ
(الـرـضـاعـ قـبـلـ الـحـولـينـ قـبـلـ انـ يـفـطـمـ -)
انـظـرـ الرـضـاعـ
(لاـرـضـاعـ بـعـدـ حـولـينـ قـبـلـ انـ يـفـطـمـ -)

انـظـرـ الرـضـاعـ
(لاـرـضـاعـ بـعـدـ فـطـامـ -) انـظـرـ الرـضـاعـ
(لاـرـضـاعـ بـعـدـ فـطـامـ قـالـ -) انـظـرـ الرـضـاعـ

انـظـرـ الـكـسـوفـ
(يـومـ نـدعـوـ كـلـ اـنـاسـ -) انـظـرـ الـحـجـةـ
﴿فضـيلـ سـكـرـةـ﴾
(هلـ لـلـمـاءـ الـذـيـ -) انـظـرـ الـغـسلـ

﴿فضـيلـ الصـائـغـ﴾
(انتـ وـالـهـ نـورـ -) انـظـرـ الشـيـعـةـ
﴿فضـيلـ مـولـىـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ﴾
(اـشـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـ وـصـيـتـهـ -)
انـظـرـ الـوـحـشـيـةـ
﴿فضـيلـ مـولـىـ رـاشـدـ﴾
(المـوـلـايـ فـيـ يـدـيـ مـالـ -) انـظـرـ الـجـارـيـةـ
﴿فضـيلـ مـولـىـ مـحـمـدـ بـنـ رـاشـدـ﴾
(عـنـ رـجـلـ باـعـ جـارـيـةـ حـبـلـ -)

انـظـرـ الـجـارـيـةـ
﴿فضـيـلـةـ﴾
(حبـ الـابـرارـ - الـىـ انـ قـالـ - وـحبـ الـفـجـارـ)

(١) الفطام: فصل الوعد عن الرضاع (المنجد الابجدي).

من مفتاح الكتب الأربع

الفطر

(١٩٤)

الفطر

- (اما ان في الفطر -) انظر التكبير
 (ان الله عزوجل عند فطر كل -)
 انظر الخمر
 (ان الناس يقولون -) انظر القدر
 ﴿انا شكنا سنة في عام من تلك
 الاوام في الاضحى فلما دخلت على ابي
 جعفر عليهما السلام وكان بعض اصحابنا يضحى فقال:
 الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم
 يضحى الناس والصوم يوم يصوم الناس﴾
 (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٣١٧ ب ٧٢ ح ٣٤.
 (انما جعل يوم الفطر -) انظر الاعياد
 (انما فطرها من الدم -) تقدم في
 الحيض تحت عنوان (عن امرأة رأت الطهر
 في اول النهار الخ) وتحت عنوان (في
 المرأة ترى الدم الخ)
 (انه كان اذا خرج يوم الفطر -)
 انظر الاعياد
 (انه كان اذا صلى بالناس صلاة فطر -)
 انظر الاعياد

- (الارضاع بعد فطام ولا -) انظر الرضاع
 (ليس للمرأة - الى ان قال - والفصائل
 الفطام -) انظر الرضاع
 (ما تقول - الى ان قال - لانه رضاع بعد
 فطام -) انظر الرضاع
 ﴿الفطر﴾^(١)
 (اتى ابي علي عليهما السلام بخمرة يوم الفطر -)
 انظر الاعياد
 (اذا كان صبيحة الفطر -) انظر الاعياد
 ﴿اطعم يوم الفطر قبل ان تخرج الى
 المصلى﴾^(٢)
 الكافي ج ٤ ص ١٦٨ ك ١٤ ب ٧٢ ح ١.
 التهذيب ج ٣ ص ١٣٨ ب ٦ ح ٤١.
 ﴿اطعم يوم الفطر﴾^(٢) قبل ان تصلي ولا
 تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام
 (٦)
 الفقيه ج ٢ ص ١١٣ ب ٥٨ ح ١٥.
 التهذيب ج ٣ ص ١٣٨ ب ٦ ح ٤٢.
 الكافي ج ٤ ص ١٦٨ ك ١٤ ب ٧٢ ح ٢ بتفاوت.
 (اغسل يوم الاضحى والفطر -)
 انظر الغسل

(١) الفطر : فطره يفطره فطرأ اي خلقه ويأتي في الفطرة ما يناسب المقام (المجمع).

(٢) في الكافي (ليطعم يوم الفطر الخ) ويأتي تحت عنوانه.

الجزء الخامس والعشرون

الفطر

(١٩٥)

الفطر

(عن الفطر والاضحى -) انظر الاعياد
(عن مولود ولد ليلة الفطر -)

انظر الفطرة

(عناليومين اللذين بعد الفطر -)

انظر الصوم

(عن يهودي اسلم ليلة الفطر -)

انظر الفطرة

(فطرك أخاك -) انظر الافطار

(في المولود يولد ليلة الفطر -)

انظر الفطرة

قال بعض مواليه: يوم الفطر وهو يدعوه : يا فلان تقبل الله منك ومنا قال: ثم

اقام حتى كان يوم الاضحى فقال له: يا فلان

تقبل الله منا ومنك قال: فقلت له: يا بن

رسول الله قلت في الفطر شيئاً وتقول في

الاضحى شيئاً غيره فقال: نعم اني قلت له

في الفطر تقبل الله منك ومننا لانه فعل مثل

فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له:

في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانا يمكننا

ان نضحى ولا يمكنه ان يتضحى فقد فعلنا

غير فعله (٨)

(أني افطرت يوم الفطر على طين القبر
وتمر فقال له^(١): جمعت بركة وسنة)

(١٠)

الفقيه ج ٢ ص ١١٣ ب ٥٨ ح ١٧.

الكافي ج ٤ ص ١٧٠ ك ١٤ ب ٧٤ ح ٤.

(تكبر ليلة الفطر -) انظر التكبير

(التكبير ليلة الفطر -) انظر التكبير

(جاء قبر مولى علي عليه السلام بفطره -)

انظر الافطار

(الخروج يوم الفطر -) انظر الاعياد

(عن التكبير في الفطر -) انظر الاعياد

(عن الرجل لا يخرج يوم الفطر -)

انظر الاعياد

(عن الرجل يكون عنده الضيف من
اخوانه فيحضر يوم الفطر -) انظر الفطرة

(عن صلاة الاضحى -) انظر الاعياد

(عن صلاة الفطر -) انظر الاعياد

(عن الصلاة يوم الفطر -) انظر الاعياد

(عن صيام يوم الفطر -) انظر الصوم

(عن الغدو الى المصلى في الفطر -)

انظر الاعياد

(١) في الكافي (على تین وتمر فقال لي الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفطر

(١٩٦)

الفطر

الفقيه ج ٢ ص ١١٤ ب ٥٨ ح ٢١.

﴿ لا وفقكم الله لفطر ولا اضحى ﴾ (غ)

الفقيه ج ٢ ص ٥٤ ب ٢٥ ح ١٤.

(ليس في يوم الفطر -) انظر الاعياد

﴿ ليطعم يوم الفطر قبل ان يصلى ولا

يطعم يوم اضحى حتى ينصرف الامام ﴾

(٦)

الكافي ج ٤ ص ١٦٨ ك ١٤ ب ٧٢ ح ٢.

الفقيه ج ٢ ص ١١٣ ب ٥٨ ح ١٥.

(ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر -)

انظر الاعياد

﴿ من صلى ليلة الفطر ركعتين يقرأ ﴿٢﴾

في اول ركعة منها الحمد وقل هو الله احد

الف مرّة وفي الركعة الثانية الحمد وقل هو

الله احد مرّة واحدة لم يسأل الله تعالى شيئاً

الاعطاؤ الله ايّاه ﴿١﴾ (م)

التهذيب ج ٣ ص ٧١ ب ٤ ح ٣١.

الكافي ج ٤ ص ١٦٨ ك ١٤ ب ٧١ ذيل ح ٣.

(نظر الى الناس في يوم فطر -)

انظر الاعياد

الفقيه ج ٢ ص ١١٣ ب ٥٨ ح ١٤.

الكافي ج ٤ ص ١٨١ ك ١٤ ب ٨٣ ح ٤.

(قيل لرسول الله ﷺ يوم فطر او يوم

اضحى -) انظر الاعياد

(كان امير المؤمنين ع لا يأكل - الى ان

قال - ولا يخرج يوم الفطر -) انظر الاعياد

﴿ كان رسول الله ﷺ اذا اتى بطيب يوم

الفطر بدء بنسائه ﴿١﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧٠ ك ١٤ ب ٧٤ ح ٥.

الفقيه ج ٢ ص ١١٣ ب ٥٨ ح ١٦.

(لاتجوز شهادة النساء في الفطر -)

انظر الشهادة

(لاتخرج يوم الفطر -) انظر الاعياد

(لا صلاة يوم الفطر -) انظر الاعياد

﴿ لا وفقكم الله لاضحى ولا لفطر ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧٠ ك ١٤ ب ٧٤ ذيل ح ٣.

الفقيه ج ٢ ص ١١٤ ب ٥٨ ذيل ح ٢٠.

﴿ لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر ﴾

(٦)

الكافي ج ٤ ص ١٦٩ ك ١٤ ب ٧٤ ذيل ح ١.

الفقيه ج ٢ ص ٥٤ ب ٢٥ ذيل ح ١٣.

(١) في الفقيه (بدء بلسانه).

(٢) في الكافي (ان امير المؤمنين كان يصلى الخ) وتقديم في الصلاة.

الجزء الخامس والعشرون

الفطر

(١٩٧)

العلي الكبير، والحمد لله الذي لا مقوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته، بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض المهد وثبتت الجبال الرواسي، وجرت الرياح اللواقع وسار في جو السماء السحاب وقامت على حدودها البحار وهو الله لها وقاها يذل له المتعززون ويتساءل له المتكبرون ويدين له طوعاً وكراها العاملون، نحمدك كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس، وما تجن البحار وما تواري منه ظلمة ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمه لا الله الا هو ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجري يجرون والى اي منقلب ينقلبون ونستهدي الله بالهدى، ونشهد ان محمداً عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه، وانه قد بلغ رسالات ربها وجاهد في الله الحاذدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله على محمد وآل محمد واصيكم عباد الله

(نظر الحسن بن علي الى انس -)

انظر الاعياد

(نظر الحسين بن علي الى الناس -)

انظر الاعياد

(وجهت وجهي للذي فطر السموات -)

تقدمني الافتتاح تحت (اذا افتحت الغ)

وتحت عنوان (يجزيك الغ) وتقدم في

الذبائح تحت عنوان (لا يذبح لك اليهودي

الغ) ويأتي في النحر تحت عنوان (اذا

اشترىت الغ)

﴿ وخطب امير المؤمنين ﷺ يوم الفطر

فقال: الحمد لله الذي خلق السموات

والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين

كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئاً ولا

نتخذ من دونه ولينا الحمد لله الذي له ما في

السموات وما في الارض وله الحمد في

الدنيا والآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما

يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من

السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور

كذلك الله لا الله الا هو اليه المصير، والحمد

للله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض

الا باذنه ان الله بالناس لرؤوف رحيم ، اللهم

ارحمنا برحمتك واعممنا بمحفوتك انك انت

من مفاصح الكتب الأربع

الفطر

(١٩٨)

الفطر

رحلت فاقدت واشرفت واذنت باطلاع الا
وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان
السبقة الجنة والغاية النار الا افلأ تائب من
خطيشه قبل يوم منيته الا عامل لنفسه قبل
يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن يخافه
ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله
لكم عيداً وجعلكم له اهلاً فاذكروا الله
يذكركم وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم
فانها سنة نبيكم وفرضه واجبة من ربكم
فليلودها كل امرى منكم عنه وعن عياله
كلهم ذكرهم وانتقامهم وصغيرهم وكبيرهم
وحرّهم ومملوکهم عن كل انسان منهم صاعاً
من برّ أو صاعاً من تمر او صاعاً من شعير
واطععوا الله فيما فرض الله عليكم وامركم به
من اقام الصلاة وایتاء الزكاة وحج البيت
وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر والاحسان الى نسائكم
وما ملكت ايمانكم واطعوا الله فيما نهاكم
عنه من قذف المحسنة واتيان الفاحشة
وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص
الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف
عصمنا الله واياكم بالتفوى وجعل الآخرة
خيراً لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث

بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفك
منه رحمة ولا تستغنى العباد عنه ولا يجزى
انعمه اعمال العاملين الذي رغب في التقوى
وزهد في الدنيا وحذر المعاشي وتعزز
بالبقاء وذلل خلقه بالموت والفناء والموت
غاية المخلوقين وسييل العالمين ومعقود
بنواصي الباقيين لا يعجزه ابقاء الهاريين
وعند حلوله يأسر أهل الهوى يهدم كل لذة
ويزييل كل نعمة ويقطع كل بهجة الدنيا دار
كتب الله لها الفناء ولا هله منها الجلاء
فاكثرهم ينوى بقاءها ويعظم بناءها وهي
حلوة خضرة قد عجلت للطالب والتبتست
بقلب الناظر ويضنى ذو الشروة الضعيف
ويحتويها الخائف الوجل فارتحلوا منها
يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم، ولا
تطلبوا منها اكثراً من القليل ولا تستلوا منها
فوق الكفاف وارضوا منها باليسir ولا تمدن
اعينكم منها الى ما متع المترفون به
واستهينوا بها ولا توطنوها واضروا
بانفسكم فيها واياكم والنعيم والتلهي
والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترار الا ان
الدنيا قد تناصرت وادبرت واحلوت بالغة
في العذوبة واذنت بوداع الاوان الآخرة قد

عن ذلك فكتب ان الفطرة صاع من قوت
بلدك على اهل مكة، واليمن والطائف
واطراف الشام واليـمامـة والـبـحـرـين
والـعـراـقـينـ، وفارسـ، والـاهـواـزـ وـكـرـمانـ،
تمـرـ، وـعـلـىـ اـهـلـ اوـسـاطـ الشـامـ زـيـبـ، وـعـلـىـ
اهـلـ الجـزـيرـةـ وـالـمـوـصـلـ وـالـجـبـالـ كـلـهـاـ بـرـ، اوـ
شـعـيرـ، وـعـلـىـ اـهـلـ طـبـرـسـتـانـ الـارـزـ وـعـلـىـ اـهـلـ
خـرـاسـانـ بـرـ، الاـ اـهـلـ مـرـوـ، وـالـرـيـ فـعـلـيـهـمـ
الـزـيـبـ، وـعـلـىـ اـهـلـ مـصـرـ بـرـ وـمـنـ سـوـىـ
ذـلـكـ فـعـلـيـهـمـ ماـ غـلـبـ قـوـتـهـمـ وـمـنـ سـكـنـ
الـبـوـادـيـ مـنـ الـاعـرـابـ فـعـلـيـهـمـ الـاقـطـ،
وـالـفـطـرـةـ عـلـيـكـ وـعـلـىـ النـاسـ كـلـهـمـ وـمـنـ تـعـولـ
مـنـ ذـكـرـاـ وـأـنـشـيـ صـغـيرـاـ اوـ كـبـيرـاـ حـرـاـ اوـ عـبـداـ
فـطـيـماـ اوـ رـضـيـعـاـ تـدـفـعـهـ وـزـنـاـ ستـةـ اـرـطـالـ
بـرـطـلـ الـمـدـيـنـةـ، وـالـرـطـلـ مـائـةـ وـخـمـسـةـ
وـتـسـعـونـ درـهـمـاـ، تـكـوـنـ الفـطـرـةـ الـفـأـ وـمـائـةـ
وـسـبـعـونـ درـهـمـاـ) (١٠)

التهذيب ج ٤ ص ٧٩ ب ٢٤ ح ١.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٤ ب ٢٢ ح ٥.

﴿ ادّوا فطرتكم فانها سنة نبيكم
وفريضة واجبة من ربكم فليؤدّها كل امرئ

وابلغ موعظة المتقين كتاب الله العزيز
الحكيم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم
الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد ثم
 يجعلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم
بالخطبة التي كتبناها في آخر خطبة يوم
الجمعة بعد جلوسه وقيامه ﴿

الفقيه ج ١ ص ٣٢٥ ب ٧٩ ح ٣٠.

(وكان علي عليه السلام يأكل يوم الفطر قبل -)

انظر الاعياد

﴿ فطر بن خليفة ﴾

(من ردّ عن قوم -) انظر المسلمين

﴿ فطر بن عبد الملك ﴾

(يصيب شهر رمضان -)

انظر شهر رمضان

﴿ الفطرة ﴾ (١١)

(اخبرني انه يكون بالوزن الفا و مائة
وسبعين وزنة -) يأتي تحت عنوان (ان
اصحابنا الخ)

﴿ اختلت الروايات في الفطرة فكتبت
إلى أبي الحسن صاحب العسكر عليه أسلمه

(١) الفطرة: اي الخلقة والدين والاسلام و Zakat الابدان وتقدم في الفطر ما يناسب المقام.

من مفاصح الكتب الأربع

الفطرة

(٢٠٠)

الفطرة

- (اكلنا - الى ان قال - انها الفطرة -)
انظر البن
﴿ الامام اعلم يضعها حيث يشاء ويصنع
فيها ما يري ﴾ (٦)
التهذيب ج ٤ ص ٨٩ ب ٢٧ ذيل ح ٨.
﴿ ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم
يقول: الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول:
بصاع العراقي، فكتب اليه: الصاع ستة
ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي قال:
واخبرني انه يكون بالوزن الفاً ومائة
وبسبعين وزنة ﴾ (١٠)
الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٩.
الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٣.
التهذيب ج ٤ ص ٨٣ ب ٢٥ ح ١٧.
التهذيب ج ٤ ص ٣٤ ب ٧٢ ح ١١٩.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٩ ب ٢٥ ح ٢.
(ان افضل ما يتوسل - الى ان قال -
وكلمة الاخلاص فانها الفطرة -)
انظر التوسل
﴿ ان اول من جعل مدين من الزكاة عدل
صاع من تمر عثمان ﴾ (٥/٦)

- منكم عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وانشأهم
وصغيرهم وكبيرهم وحرّهم ومملوكهم عن
كل انسان منهم صاعاً من برّ او صاعاً من تمر
او صاعاً من شعير ﴿١﴾ (١)
الفقيه ج ١ ص ٣٢٧ ب ٧٩ ذيل ح ٣٠.
﴿ اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة واعط
عن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احداً
فإنك ان تركت منهم انساناً تخوّفت عليه
الفوت، قلت: وما الفوت؟ قال: الموت ﴾ (٦)
الكافي ج ٤ ص ١٧٤ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٢١.
الفقيه ج ٢ ص ١١٨ ب ٥٩ ح ١٨.
(اعطاء الفطرة قبل الصلاة افضل -)
يأتي تحت عنوان (كل من ضممت الخ)
﴿ اعلى من قبل الزكاة زكاة؟ فقال: اما
من قبل زكاة المال فان عليه زكاة الفطرة
وليس عليه لما قبله زكاة وليس على من
يقبل الفطرة فطرة ﴾ (٦)
التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ١٢.
التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ذيل ح ٢.
الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٤١ ح ٦.

(١) تقدم تمام الحديث في الفطر تحت عنوان (خطب الخ).

فأعزلها تلك الساعة قبل الصلاة والصدقة
بصاع من تمر أو قيمته في تلك البلاد
درهم (غ) (٤) التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ح ٤.
الاستبصار ج ٢ ص ٥٠ ب ٢٦ ح ٤.
(ان الم Gros - الى ان قال - ونفعي
اللحى وهي الفطرة -) انظر اللحية
(ان من تمام الصوم^(٢) اعطاء الزكاة
يعني الفطرة كما ان الصلاة على النبي ﷺ
من تمام الصلاة لانه من حام ولم يؤد الزكاة
فلا صوم له اذا تركها متعمداً ولا صلاة له اذا
ترك الصلاة على النبي ﷺ ان الله عزوجل
قد بدأ بها قبل الصلاة قال : قد افلح من تزكي
وذكر اسم ربه فصلی (٦)

الفقیہ ج ٢ ص ١١٩ ب ٥٩ ح ٢٥.

التهذیب ج ٢ ص ١٥٩ ب ٩ ح ٨٣ ب تفاوت.
التهذیب ج ٤ ص ١٠٨ ب ٢٩ ح ٤٨ ب تفاوت.
الاستبصار ج ١ ص ٣٤٣ ب ١٩٦ ح ١ ب تفاوت.
(انه ذکر صدقة الفطرة انها على كل
صغر وكبير من حرّ او عبد ذکر او انشى صاع

التهذیب ج ٤ ص ٨٣ ب ٢٥ ح ١٤.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٨ ب ٢٤ ح ١٣.
(ان الفطرة صاع من قوت بلده -) تقدم
تحت عنوان (اختلفت الخ)
(ان قوماً سألوني عن الفطرة
ويسألوني ان يحملوا قيمتها اليك وقد بعث
اليك هذا الرجل عام اول وسألني ان أسألك
فنسيت ذلك وقد بعثت اليك العام عن كل
رأس من عيالي بدرهم على قيمة تسعة
ارطال بدرهم^(١) فرأيك جعلنى الله فداك في
ذلك ؟ فكتب^{١١} : الفطرة قد كثرا السؤال
عنها وانا اكره كل ما ادى الى الشهرة
فاقتطعوا ذكر ذلك واقبض ممن دفع لها
وامسک عمن لم يدفع) (١٠)

الكافی ج ٤ ص ١٧٤ ل ١٤ ب ٧٥ ح ٢٤.

التهذیب ج ٤ ص ٩١ ب ٢٨ ح ٢.
(ان الله عزوجل خلق الناس كلهم على
الفطرة التي فطربم عليها لا يعرفون اي ماناً
بشرعه ولا كفراً بجحود) (٦)(٢)
الكافی ج ٢ ص ٤١٧ ل ٥ ب ١٨١ ذیل ح ١.
(ان لم تجد من تضع الفطرة فيه

(١) في التهذیب (تسعة ارطال تمر بدرهم الخ).

(٢) في التهذیبین (من تمام الصوم الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الفطرة

(٢٠٢)

الفطرة

(تقسم الفطرة على من حضرها -) يأتي تحت عنوان (هل يجوز ان يكون الخ)
 ﴿ التمر في الفطرة افضل من غيره لانه اسع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه ، قال : وقال : نزلت الزكاة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة ﴾ (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧١ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٣.
 الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٥.
 التهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٧٥ ح ٣.
 ﴿ حنفاء الله غير مشركين به قال : الحنيفية من الفطرة التي فطر الله الناس عليها لا تبديل لخلق الله قال : فطرهم على المعرفة به ، قال زرار : وسألته عن قول الله عزوجل : واذا اخذ ربك منبني آدم من ظهورهم وذریتهم وشهادهم على انفسهم الست بيوبكم قالوا بلى الآية قال : اخرج من ظهر آدم ذريته الى يوم القيمة فخرجوا كالذر فعرفهم واراهم نفسه ولو لا ذلك لم يعرف احد ربّه وقال رسول الله ﷺ : كل مولود يولد على الفطرة يعني المعرفة بان الله عزوجل خالقه، كذلك قوله : ولئن

من تمر أو صاع من زبيب او صاع من شعير أو صاع من ذرة قال : فلما كان في زمن معاوية لعنه الله وخصب الناس عدل الناس عن ذلك الى نصف صاع من حنطة ﴿٦﴾
 التهذيب ج ٤ ص ٨٢ ب ٢٥ ح ١٢.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٨ ب ٢٤ ح ١١.
 ﴿ ايعطى الرجل الفطرة دراهم ثمن التمر والحنطة يكون افع لاهل بيت المؤمن؟ قال : لا بأس ﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٣٣٢ ب ٧٢ ذيل ح ١٠٩.
 ﴿ ايعطى الفطرة دقيقاً مكان الحنطة؟ قال : لا بأس يكون اجر طحنه بقدر ما بين الحنطة والدقيق ﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٣٣٢ ب ٧٢ ذيل ح ١٠٩.
 ﴿ بعثت الى ابي الحسن الرضا بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه اخبرة ايتها بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه اخبرة ايتها من فطرة العيال فكتب بخطه : قبضت ﴾^(١)
 وقبلت ﴿
 الكافي ج ٤ ص ١٧٤ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٢٢.
 التهذيب ج ٤ ص ٩١ ب ٢٨ ح ٣.
 الفقيه ج ٢ ص ١١٩ ب ٥٩ ح ٢٣.

(١) الى هنا تم حديث الفقيه .

(٦) عليهم ﴿٦﴾ الفقيه ج ٤ ص ١١٩ ب ٥٩ ح ٢٢ .
 زكاة الفطرة صاع من تمر او صاع من زبيب او صاع من شعير او صاع من اقط ^(٣) عن كل انسان حرّ او عبد صغير او كبير وليس على من لا يجد ما يتصدق به حرج ^(٤)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٥ ب ٢١ ح ١٩ .
 التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٥ .
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٢ ب ٢١ ح ١٣ .
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٥ .
 (صدقة التمر احب الي -) يأتي تحت عنوان (عن صدقة الفطرة اهي الخ)
 صدقة الفطرة على كل رأس من اهلك الصغير والكبير والحرّ والمملوك والغني والفقير عن كل انسان نصف صاع من حنطة او شعير او صاع من تمر او زبيب لفقراء المسلمين وقال : التمر احب ذلك الي ^(٥)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٥ ب ٢١ ح ١٨ .

سأّلتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ^(٦) الكافي ج ٢ ص ١٢ ك ٥ ب ٦ ح ٤ .
 (خطب - الى ان قال - من كانت السماوات والارض فطرته -) انظر التوحيد
 الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدى عن نفسه وحدها يعطيه غريباً او يأكل ^(١) هو وعياله قال : يعطى بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه يردونها ^(٢) فيكون عنهم جميعاً فطرة واحدة ^(٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٠ .
 الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٦ .
 التهذيب ج ٤ ص ٧٤ ب ٢١ ح ١٧ .
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٢ ب ٢١ ح ١١ .
 رقيق بين قوم عليهم فيه زكاة الفطرة قال : اذا كان لكل انسان رأس فعليه ان يؤدى عنه فطرته ، واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواه وكانوا جميعاً فيهم سواه ادوا زكاتهم لكل واحد منهم على قدر حصته واذا كان لكل انسان منهم اقل من رأس فلا شيء

(١) في الفقيه (ايعطيه عنها أو يأكل الخ).

(٢) في الفقيه (يردونها بينهم الخ).

(٣) يعني كشك.

من مفاصح الكتب الأربع

الفطرة

(٢٠٤)

الفطرة

فان اعطى تمراً فصاع لكل رأس وان لم يعط
تمراً فنصف صاع لكل رأسه من حنطة أو
شعير والحنطة والشعير سواء ما اجزء عنه
الحنطة فالشعير يجزي)٥(و)٦(

التهذيب ج ٤ ص ٧٦ ب ٢٢ ح ٤.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٥ ب ٢٣ ح ٧.

﴿ على الرجل المحتاج زكاة الفطرة)١(

فقال: ليس عليه فطرة)٢(

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٧.

التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ١٢.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ٧.

﴿ على الرجل المحتاج صدقة

الفطرة)٢(؟ فقال: ليس عليه فطرة)٢(

الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ٧.

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٧.

التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ١٢.

﴿ على المحتاج صدقة الفطرة ؟ فقال:

لا)٦(

الاستبصار ج ٢ ص ٤٢ ب ٢١ ح ١٢.

﴿ صدقة الفطرة على كل صغير وكبير
حرّاً أو عبد عن كل من تعول يعني تنفق عليه
صاع من تمر أو صاع من شعير أو صاع من
زبيب فلما كان في زمن عثمان حواله مدین
من قمح)٥/٦(

التهذيب ج ٤ ص ٨٢ ب ٢٥ ح ١١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٨ ب ٢٤ ح ١٠.

(الصدقة بصاع -) تقدم تحت عنوان
(ان لم تجد الخ)

﴿ الصدقة لمن لا يجد الحنطة والشعير
يجزى عنه القمح والعدس والذرة نصف
صاع من ذلك كله أو صاع من تمر أو
زبيب)٦(

التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٩.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٩. مركز تفسير القرآن الكريم

الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٤ بتفاوت.

﴿ على الرجل ان يعطى عن كل من
يعول من حرّاً وعبد صغير وكبير يعطى يوم
الفطر فهو افضل وهو في سعة ان يعطيها في
اول يوم يدخل في شهر رمضان الى آخره

(١) في الاستبصار (على الرجل المحتاج صدقة الفطرة الخ).

(٢) في التهذيب (زكاة الفطرة الخ).

الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٥.
 الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ذيل ح ٤.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ح ٣.
 التهذيب ج ٤ ص ٨٤ ب ٢٥ ح ١٩.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٣ ب ٢٢ ح ٣.
 الاستبصار ج ٢ ص ٥٠ ب ٢٥ ح ٤.
 (عن رجل من الbadia الخ) تقدم تحت
 عنوان (عن رجل في الbadia الخ)
 (عن رجل يأخذ من الزكاة عليه صدقة
 الفطرة؟ قال: لا) (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ٩.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ٣.
 (عن رجل يقبل الزكاة هل عليه صدقة
 الفطرة؟ قال: لا) (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٤ ب ٢١ ح ١٤.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ٧.
 (عن رجل يكون عنده الضيف من
 أخوانه فيحضر يوم الفطرة ايؤدي عنه
 الفطرة؟ قال: نعم الفطرة واجبة على كل من
 يعول من ذكر أو انثى حر او مملوك صغير أو

الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ٢.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ٨.
 الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ذيل ح ٥ بتفاوت.
 (على من قبل الزكاة زكاة) يأتي تحت
 عنوان (هل على من قبل الزكاة الخ)
 (عما يجب على الرجل في اهله من
 صدقة الفطرة قال: تصدق عن جميع من
 تعول من حر او عبد او صغير او كبير من
 ادرك منهم الصلاة) (٥)
 الفقيه ج ٢ ص ١١٨ ب ٥٩ ح ٢١.
 (عن تعجيل الفطرة بيوم فقال: لا بأس
 به قلت: فما ترى بان تجمعها ونجعل قيمتها
 ورقا ونعطيها رجلا واحداً مسلماً؟ قال: لا
 بأس به) (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧١ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٦.
 (عن رجل بالbadia لا يمكنه الفطرة)
 يأتي تحت عنوان (عن رجل في الbadia الخ)
 (عن رجل في الbadia^(١) لا يمكنه
 الفطرة قال: يتصدق^(٢) باربعة ارطال من
 لبن) (٦)

(١) في موضع من التهذيب والاستبصار (عن رجل بالbadia الخ) وفي موضع من الاستبصار (عن رجل من الbadia الخ).

(٢) في التهذيب وموضع من الاستبصار (تصدق الخ).

من مفاصح الكتب الأربع

الفطرة

(٢٠٦)

الفطرة

ذكر أو اثنى صغير أو كبير حز أو مملوك)^٥
(٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٦ .
الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ٧ .

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٤ .

التهذيب ج ٤ ص ٣٣٢ ب ٧٢ ح ١٠٩ .

عن زكاة الفطرة ايصلاح ان يعطى
الجيران والظئورة^٣ ممن لا يعرف ولا
ينصب؟ فقال: لا بأس بذلك اذا كان
محاجاً^٦ (٧)

الفقيه ج ٢ ص ١١٨ ب ٥٩ ح ١٧ .

عن زكاة الفطرة قال: تعطيها
المسلمين فان لم تجد مسلما فمستضعفها
واعط ذاقربتك منها ان شئت^٤ (٨)

الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٨ .

التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ح ٣ .

عن زكاة الفطرة قالا: صاع بمن تمر
أو زبيب أو شعير أو نصف ذلك^٤ كله حنطة

كبير^١ قال: وسألته ايعطي الفطرة دقينا
مكان الحنطة؟ قال: لا بأس يكون اجر
طحنه بقدر ما بين الحنطة والدقيق، قال:
وسأله ايعطي الرجل الفطرة دراهم ثمن
التمر والحنطة يكون اتفع لاهل بيت
المؤمن؟ قال: لا بأس^٢ (٩)

التهذيب ج ٤ ص ٣٣٢ ب ٧٢ ح ١٠٩ .

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٤ .

الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٦ .

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ٧ .

عن رجل ينفق على رجل ليس من
عياله الا انه يتكلف له كسوته ونفقة ايكون
عليه فطرته؟ قال لا انما يكون فطرته على
عياله صدقة دونه وقال: العيال الولد
والملوك والزوجة وأم الولد^٩ (١٠)

الفقيه ج ٢ ص ١١٨ ب ٥٩ ح ١٩ .

عن الرجل يكون عنده الضيف^٢ من
اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدى عنه الفطرة
قال: نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من

(١) الى هنا تم حديث الكافي والفقية وموضع من التهذيب.

(٢) هي موضع من التهذيب (عن رجل يكون عنده الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٣) الظئور: جمع الظفر كما في المجمع يعني دايه مهربان.

(٤) محمول على التقبة كما في الاستئصار والتهذيب.

الجزء الخامس والعشرون

الفطرة

(٢٠٧)

الفطرة

فاعطيها غير اهل الولاية من هذا الجيران؟
قال: نعم الجيران احق بها، قلت فاعطى
الرجل الواحد ثلاثة اصبع^(٣) واربعة اصبع؟
قال: نعم^(٤)

التهذيب ج ٤ ص ٨٩ ب ٢٧ ح ١٠ .
الاستبصار ج ٢ ص ٥٢ ب ٢٨ ح ٢ .
عن صدقة الفطرة فقال: على كل من
يعول الرجل على الحر والعبد والصغير
والكبير صاع من تمر أو نصف صاع^(٤) من بر
والصاع اربعة امداد^(٥)
التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٧ .
الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٧ .
عن صدقة الفطرة قال: التمر
افضل^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٢٦ ح ٢ .
عن صدقة الفطرة قال: صاع من تمر
أو نصف^(٥) صاع من حنطة أو صاع من
شعير، والتمر احب الي^(٦)

أو دقيق أو سويق أو ذرة او سلت^(١) عن
الصغير والكبير والذكر والاثناء والبالغ ومن
تعول في ذلك سواء^(٥) (٥) أو (٦)

التهذيب ج ٤ ص ٨٢ ب ٢٥ ح ١٠ .
الاستبصار ج ٢ ص ٤٣ ب ٢٢ ح ٤ .

عن صدقة الفطرة اعطيها غير اهل
ولا يتي من فقراء جيرانى؟ قال: نعم،
الجيران احق بها لمكان الشهرة^(٧) (٧)
الكافى ج ٤ ص ١٧٤ ل ١٤ ب ٧٥ ح ١٩ .

التهذيب ج ٤ ص ٨٨ ب ٢٧ ح ٧ .
الاستبصار ج ٢ ص ٥١ ب ٢٧ ح ٣ .

عن صدقة الفطرة اهي مما قال الله
تعالى: اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة؟ قال:
نعم وقال: صدقة التمر احب الي لان ابي
صلوات الله عليه كان يتصدق بالتمر قلت:
فيجعل قيمتها فضة فيعطيها رجلا واحداً أو
اثنين؟ فقال: يفرقها^(٢) احب الي ولا بأس
بان يجعلها فضة والتمر احب الي، قلت:

(١) قسمى از جواست بى پوست.

(٢) حمل الشيخ التفرق على التقبة فراجع.

(٣) الاصبع: جمع الصاع.

(٤) قوله (أو نصف صاع) محمول على التقبة.

(٥) محمول على التقبة.

من مفاصح الكتب الأربع

الفطرة

(٢٠٨)

الفطرة

الاستبصار ج ٢ ص ٤٦ ب ٢٤ ح ٢.

﴿ عن الفطرة قال : اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل الصلاة او بعدها (١) وقال : الواجب عليك ان نعطي عن نفسك واياك وامك وولدك وامرأتك وخادمك ﴾ (٦)

الفقيه ج ٢ ص ١١٨ ب ٥٩ ح ٢٠.

التهذيب ج ٤ ص ٧٧ ب ٢٢ ح ٧.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٥ ب ٢٣ ح ٦.

(عن الفطرة قال الجيران -) تقدم تحت عنوان (عن الفطرة فقال الجيران الخ) ﴿ عن الفطرة كم تدفع عن كل رأس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب ؟ قال : صاع بصاع النبي ﷺ ﴾ (٨)

الكافي ج ٤ ص ١٧١ ل ١٤ ب ٧٥ ح ٥.

الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٢.

التهذيب ج ٤ ص ٨٠ ب ٢٥ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٦ ب ٢٤ ح ١.

﴿ عن الفطرة كم هي برطل بغداد عن كل رأس ؟ وهل يجوز اعطاؤها غير مؤمن ؟

التهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٢٦ ح ١.

﴿ عن صدقة الفطرة قال : عن كل رأس من اهلك الصغير منهم والكبير والحر والملوك والغنى والفقير كل من ضمت اليك عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من شعير او تمر او زبيب وقال : التمر احب الي فان لك بكل تمرة نخلة في الجنة ﴾ (٥)

التهذيب ج ٤ ص ٨٦ ب ٢٦ ح ٥.

﴿ عن الفطرة فقال (١) : الجiran احق بها ولا بأس ان يعطى قيمة ذلك فضة ﴾ (٧)

الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٦.

التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ح ٥.

﴿ عن الفطرة فقال : على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧١ ل ١٤ ب ٧٥ ح ٢.

الفقيه ج ٢ ص ١١٤ ب ٥٩ ح ١.

التهذيب ج ٤ ص ٧١ ب ٢١ ح ٢.

التهذيب ج ٤ ص ٨٠ ب ٢٥ ح ٢.

(١) في التهذيب (قال الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (او بعد الصلاة) والى هنا تم حديثهما.

الجزء الخامس والعشرون

الفطرة

(٢٠٩)

الفطرة

فكتب اليه : عليك ان تخرج عن نفسك صاعاً
بصاع النبي ﷺ وعن عيالك ايضاً لا ينبغي
للك ان تعطى زكاتك الا مؤمناً (غ)

التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٥١ ب ٢٧ ح ١.

﴿ عن الفطرة لمن هي؟ قال: للامام
قال: قلت له: فأخبر اصحابي قال: نعم من
اردت ان تظهره منهم وقال: لا بأس بان
تعطى وتحمل ثمن ذلك ورقاً (غ)﴾

الكافي ج ٤ ص ١٧٤ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٢٣.

التهذيب ج ٤ ص ٩١ ب ٢٨ ح ١.

﴿ عن الفطرة متى هي؟ فقال: قبل
الصلاه يوم الفطر قلت: فان بقي منه شيء
بعد الصلاه فقال: لا بأس نحن نعطي عيالنا
منه ثم يبقى فنقسمه (٦)﴾

الاستبصار ج ٢ ص ٤٤ ب ٢٣ ح ١.

﴿ عن الفطرة من اهلها الذين تجب
لهم؟ قال: من لا يجد شيئاً (٦)﴾

التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ح ١.

﴿ عن الفطرة وزكاتها كم تؤدي؟
فكتب: اربعة ارطال (١) بالمدني (٧)﴾

التهذيب ج ٤ ص ٨٤ ب ٢٥ ح ١٨.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٩ ب ٢٥ ح ٣.

﴿ عن الفطرة وكم تدفع قال: فكتب
ستة ارطال من تمر بالمدني وذلك تسعة
بالبغدادي (٧)﴾

الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٨.

التهذيب ج ٤ ص ٨٣ ب ٢٥ ح ١٦.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٩ ب ٢٥ ح ١.

(عن قول الله عزوجل قد افلح -)

انظر الاعياد

﴿ عن مكاتب (٢) هل عليه فطرة شهر
رمضان (٣) أو على من كاتبه؟ وهل تجوز (٤)
شهادته؟ قال: الفطرة عليه ولا تجوز
شهادته (٧)﴾

التهذيب ج ٤ ص ٣٣٤ ب ٢٢ ح ١٠٨.

التهذيب ج ٨ ص ٢٧٧ ب ١٢ ح ٤٠.

(١) لعل المراد (اربعة ارطال من اللبن) كما احتمله الشيخ وتقدم.

(٢) في الفقيه وموضع من التهذيب (عن المكاتب هل الخ).

(٣) في موضع من التهذيب (عن المكاتب هل عليه فطرة رمضان الخ).

(٤) في موضع من التهذيب (أو يجوز شهادته الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفطرة

(٢١٠)

الفطرة

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ١٠ بتفاوت.
 عن الوصي ايزكي^(١) زكاة الفطرة عن
 اليتامي اذا كان لهم مال؟ قال: فكتب^{عليه}:
 لازكاة على يتيم^(٣) (٨)
 الكافي ج ٣ ص ٥٤١ ك ١٣ ب ٢٣ ح ٨.
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٢.
 الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٥.
 التهذيب ج ٤ ص ٣٠ ب ٨ ح ١٥.
 التهذيب ج ٤ ص ٣٤ ب ٧٢ ح ١١٧.
 عن يهودي اسلم ليلة الفطر عليه
 فطرة؟ قال: لا^(٦) (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ذيل ح ١٢.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ذيل ح ٥.
 فطرة الله التي فطر الناس عليها قال:
 التوحيد^(٦) (٦)
 الكافي ج ٢ ص ١٢ ك ٥ ب ٦ ح ١.
 فطرة الله التي فطر الناس عليها قال:
 فطربهم جميعا^(٤) على التوحيد^(٥) (٦)

الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٢.
 (عن المكاتب هل -) تقدم تحت عنوان
 (عن مكاتب الخ)
 (عن مملوك يموت -) يأتي تحت عنوان
 (عن المملوك الخ)
 عن المملوك يموت عنه مولاه وهو
 غائب عنه في بلدة أخرى وفي يده مال
 لمولاه وتحضره الفطرة يزكي عن نفسه من
 مثال مولاه وقد صار لليتامي؟ فقال: نعم^(٤)
 (٨)
 الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٣.
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ذيل ح ١٣.
 عن مولود ولد ليلة الفطر عليه
 فطرة؟ قال: لا، قد خرج الشهر^(١) قال:
 وسألته عن يهودي اسلم ليلة الفطر عليه
 فطرة؟ قال: لا^(٦) (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٢.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٥.
 التهذيب ج ٤ ص ٣٣ ب ٧٢ ح ١٠٥.

(١) هي موضع من التهذيب (قد خرج عن الشهر) والى هنا تم حديثه.

(٢) هي موضع من الكافي وموضع من التهذيب (الوصي يزكي الخ ويأتي تحت عنوانه).

(٣) هي موضع من التهذيب (لazkata على مال يتيم).

(٤) كلمة (جميعا) ليست في موضع من الكافي.

الجزء الخامس والعشرون

الفطرة

(٢١١)

الفطرة

تحت عنوان (ان قوماً الخ)
 (الفطرة واجبة على كل من يعول -)
 تقدم تحت عنوان (عن الرجل يكون الخ)
 ﴿الفقير الذي يتصدق عليه هل عليه
 صدقة الفطرة؟ فقال: نعم يعطى مما يتصدق
 به عليه﴾ (غ) (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١١.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٤ ب ٢١ ح ١٦.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ١٠.
 ﴿في رجل اخرج فطرته فعزلها حتى
 يجد لها اهلاً فقال: اذا اخرجها من ضمانته
 فقد بريء والا فهو ضامن لها حتى يؤديها
 الى اربابها﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٧ ب ٢٢ ح ٨.
 ﴿في صدقة الفطرة فقال: تصدق عن
 جميع من تعول من صغير أو كبير أو حراً أو
 مملوك على كل انسان نصف صاع من حنطة
 او صاع من تمر او صاع من شعير والصاع
 اربعة امداد﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٨.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٨.
 ﴿في الفطرة اذا عزلتها وانت تطلب بها
 الموضع او تنتظر بها رجلاً فلا بأس به﴾

الكافي ج ٢ ص ١٢ ك ٥ ب ٦ ح ٣.
 الكافي ج ٢ ص ١٣ ك ٥ ب ٦ ح ٥.
 ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها ما
 تلك الفطرة؟ قال: هي الاسلام فطرهم الله
 حين اخذ ميثاقهم على التوحيد قال: المست
 بر بكم وفيه المؤمن والكافر﴾ (٦)
 الكافي ج ٢ ص ١٢ ك ٥ ب ٦ ح ٢.
 ﴿الفطرة ان اعطيت قبل ان تخرج الى
 العيد فهي فطرة وان كانت بعد ما تخرج الى
 العيد فهي صدقة﴾ (٦)
 الكافي ج ٤ ص ١٧١ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٤.
 التهذيب ج ٤ ص ٧٦ ب ٢٢ ح ٣.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٤ ب ٢٣ ح ٣.
 ﴿الفطرة صاع من حنطة وصاع من
 شعير وصاع من تمر وصاع من زبيب وانما
 خف الحنطة معاوية لعنه الله﴾ (٨)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢٥ ح ١٥.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٩ ب ٢٤ ح ١٤.
 ﴿الفطرة على كل قوم مما يغذون
 عيالاتهم من لبن أو زبيب أو غيره﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ح ٢.
 الاستبصار ج ٢ ص ٤٣ ب ٢٢ ح ٢.
 (الفطرة قد كثر السؤال عنها -) تقدم

من مفتاح الكتب الأربع

الفطرة

(٢١٢)

الفطرة

التهذيب ج ٤ ص ٣٣١ ب ٧٢ ح ١٠٥ بتفاوت.

﴿ قد افلح من تزكي قال : من اخر الفطرة فقيل له وذكر اسم ربها فصلى قال : خرج الى الجبانة فصلى ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٣٢٣ ب ٧٩ ح ٢٢ .

﴿ قد افلح من تزكي وذكر اسم ربها فصلى قال : يروح الى الجبانة فيصلى ﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٧٦ ب ٢٢ ح ٢ .

الاستبصار ج ٢ ص ٤٤ ب ٢٣ ح ٢ .

﴿ كان جدي ملائلاً يعطي فطرته الضعفاء ومن لا يجد ومن لا يتولى قال : وقال ابو عبدالله ع : هي لاهلها الا ان لا تجدهم فان لم تجدهم فلمن لا ينصب ولا تنقل من ارض الى ارض وقال : الامام اعلم يضعها حيث يشاء ويصنع فيها ما يرى ﴾ (٦)

التهذيب ج ٤ ص ٨٨ ب ٢٧ ح ٨ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥١ ب ٢٧ ح ٤ .

(كانت شريعة نوح - الى ان قال - وهي انظر نوح ع)

الفطرة -)

(٦)

التهذيب ج ٤ ص ٧٧ ب ٢٢ ح ٦ .

الاستبصار ج ٢ ص ٤٥ ب ٢٣ ح ٥ .

﴿ في الفطرة جرت السنة بصاع من تمر أو صاع من زبيب أو صاع من شعير فلما كان في زمن عثمان وكثرت الحنطة قوّمه الناس فقال : نصف صاع من بر بصاع من شعير ﴾

(٦)

التهذيب ج ٤ ص ٨٣ ب ٢٥ ح ١٣ .

الاستبصار ج ٢ ص ٤٨ ب ٢٤ ح ١٢ .

﴿ في الفطرة يعطى من الحنطة صاع ومن الشعير صاع ومن الأقطّص صاع ﴾ (٨)

التهذيب ج ٤ ص ٨٠ ب ٢٥ ح ٣ .

الاستبصار ج ٢ ص ٤٦ ب ٢٤ ح ٣ .

﴿ في المولود ^(١) يولد ليلة الفطرة واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطرة قال : ليس عليهم فطرة ليس الفطرة الا على من ادرك الشهر ﴾ (٦)

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ١٠ .

الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ب ١٤ ك ١٧٢ ح ٧٥ ب ١٢ ح ١٢ بتفاوت .

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٥ بتفاوت .

(١) في الكافي والتهذيب (عن مولد الع).

الجزء الخامس والعشرون

الفطرة

(٢١٣)

الفطرة

الكافي ج ٤ ص ١٧٠ ل ١٤ ب ٧٥ ح ١.
التهذيب ج ٤ ص ٧١ ب ٢١ ح ١.

(كل من ضممت اليك عن كل انسان
صاع -) تقدم تحت عنوان (عن صدقة
الفطرة قال الخ)
(كل من ولد على الفطرة -)

انظر الشهادة

(كل مولود يولد على الفطرة يعني
المعرفة بان الله عزوجل خالقه) (٥)

الكافي ج ٢ ص ١٣ ل ٥ ب ٦ ذيل ح ٤.
كم يعطى الرجل ؟ قال: كل بلدة

بمكياهم^(١) نصف ربع لكل رأس) (٦)
التهذيب ج ٤ ص ٣٣٤ ب ٧٢ ح ١١٨.

(لا بأس ان تعطى قيمة ذلك فضة -)
تقدم تحت عنوان (عن الفطرة قال الجيران

الخ).

(٦) لا بأس ان تعطيه قيمتها درهما^(٢)

التهذيب ج ٤ ص ٧٩ ب ٢٣ ح ٦.
الاستبصار ج ٢ ص ٥٠ ب ٥٠ ح ٢.

(كتبت الى ابي بكر الرازي في زكاة
الفطرة وسألناه ان يكتب في ذلك الى
مولانا -يعني علي بن محمد عليهما - فكتب ان
ذلك قد خرج لعلي بن مهزيار انه يخرج من
كل شيء التمر والبر وغيرها صاع وليس
عندنا بعد جوابه علينا في ذلك اختلاف) (٧)

التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٦.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٦.
(كل انسان مرتهن بالفطرة -)

انظر العقيقة

(كل من اقتات قوتا فعليه ان يؤدى
فطرته من ذلك القوت) (٨) (غ) و(٩)
الفقيه ج ٢ ص ٥٩ ب ١١٥ ذيل ح ٤.
الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ل ١٤ ب ٧٥ ذيل ح ١٤.
التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ذيل ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٢ ب ٤٢ ذيل ح ١٢.
(كل من ضممت الى عيالك من حر او
مملوك فعليك ان تؤدي الفطرة عنه قال:
واعطاء الفطرة قبل الصلاة افضل وبعد
الصلاه صدقة) (١٠)

(١) قال الشيخ: هذا الخبر غير معمول عليه الخ.

(٢) قال في الاستبصار (فهذه الرواية شاذة والاحوط ان تعطى بقيمة الوقت الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفطرة

(٢١٤)

الفطرة

وهم غائب عنه ويأمرهم فيعطون عنه وهو
غائب عنهم^(٤) (٦)
الكافي ج ٤ ص ١٧١ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٧.
التهذيب ج ٤ ص ٣٣١ ب ٧٢ ح ١٠٦.
(لا يأس بان يعطي ويحمل ثمن ذلك
ورقا - تقدم تحت عنوان (عن الفطرة لمن
(الخ)
(لا يأس بالقيمة في الفطرة)^(٦)
الاستبصار ج ٢ ص ٥٠ ب ٢٦ ح ٢.
التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ح ٤.
التهذيب ج ٤ ص ٨٦ ب ٢٦ ح ٧.
(لا تعط احداً أقل من رأس)^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ٨٩ ب ٢٧ ح ٩.
الاستبصار ج ٢ ص ٥٢ ب ٢٨ ح ١.
(لا فطرة على من أخذ من الزكاة)^(٥)
الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ذيل ح ٤.
التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ذيل ح ١٠.

(١) لا يأس ان يعطي الرجل الرجل عن
رأسين^(١) وثلاثة واربعة يعني الفطرة^(٦)
الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٧.
الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ٨.
التهذيب ج ٤ ص ٩٠ ب ٢٧ ح ١١.
(٢) لا يأس بان تؤخر الفطرة الى هلال
ذى القعدة^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ٧٦ ب ٢٢ ح ٥.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٥ ب ٢٣ ح ٤.
(٣) لا يأس بأن تدفع عن نفسك وعن من
تعول الى واحد^(٦) (غ)
الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ٩.
(٤) لا يأس بان يعطي^(٣) الرجل الرأسين
وثلاثة واربعة يعني الفطرة^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ٩٠ ب ٢٧ ح ١١.
الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ك ١٤ ب ٧٥ ح ١٧.
الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ٨.
(٥) لا يأس بان يعطي الرجل عن عياله

(١) في التهذيب (لا يأس بان يعطي الرجل الرأسين الخ).

(٢) محمول على انه اذا لم يجد لها مستحقة كما في التهذيب فراجع.

(٣) في الكافي والفقية (لا يأس ان يعطي الخ) وتقديم تحت عنوانه.

(٤) في التهذيب (أو يأمرهم فيعطون عنه وهو غائب عنهم - يعني الفطرة -).

(٥) في التهذيب (من اخذ الزكاة).

﴿ليس على من قبل الفطرة فطرة﴾
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ٧٤ ب ٢١ ذيل ح ١٥.
التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ذيل ح ٢.

الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ذيل ح ٩.

﴿ليس على من يقبل الفطرة فطرة﴾
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ذيل ح ١٢.
الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ذيل ح ٦.

﴿ليس الفطرة الا على من ادرك
الشهر﴾
(٦)

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ذيل ح ١٠.

﴿ما تقول في الفطرة يجوز أن أوديها
فضة بقيمة هذه الأشياء التي سميتها؟ قال:
نعم أن ذلك انفع له يشتري بها ما يريد﴾
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ٨٦ ب ٢٦ ح ٦.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٠ ب ٢٦ ح ١.

(ما من مولود يولد إلا على الفطرة -)

انظر الجزية

﴿لأن اعطي صاعا من تمر احب اليه
من ان اعطي صاعا من ذهب في الفطرة﴾
(٦)

اللهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٢٦ ح ٤.
الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٤ بتفاوت.

﴿لأن اعطي في الفطرة صاعا من تمر
احب اليه من اعطي صاعا من تبر﴾
(٦)

الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ح ١٤.
اللهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٢٦ ح ٤ بتفاوت.

(من تحل الفطرة فقال -) يأتي تحت
عنوان (من تحل الفطرة قال الخ)

﴿لمن تحل الفطرة؟ قال: لمن لا يجد
ومن حلت له لم تحل عليه﴾^(١) قال: قلت له
اعلى من قبل الزكاة^(٢) زكاة؟ قال: اما من
قبل زكاة المال فان عليه زكاة الفطرة وليس
عليه لما قبله وليس على من قبل الفطرة^(٣)
فطرة﴾
(٦)

اللهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ح ٢.

اللهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ١١ و ١٢.

الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ٥ و ٦.

(١) هي موضع من التهذيب والاستبصار (ومن حلت عليه لم تحل له).

(٢) ذكر الشيخ هذا الحديث تارة منضماً مع الذيل وآخر منفصل عنه فراجع.

(٣) هي موضع من التهذيب (وليس على من يقبل الفطرة فطرة).

من مفتاح الكتب الأربع

الفطرة

(٢١٦)

الفطرة

- التهذيب ج ٤ ص ١٠٨ ب ٢٩ ح ٤٨.
- التهذيب ج ٢ ص ١٥٩ ب ٩ ح ٨٣.
- الاستبصار ج ١ ص ٣٤٣ ب ١٩٦ ح ١.
- الفقيه ج ٢ ص ١١٩ ب ٥٩ ح ٢٥ بتفاوت.
- ﴿ من حلت له لم تحل عليه ﴾^(١) (٦)
- التهذيب ج ٤ ص ٨٧ ب ٢٧ ذيل ح ٢.
- الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ذيل ح ٥.
- (من شك في الله بعد مولده على الفطرة -)
انظر الشكوك
- ﴿ من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه
القمح^(٢) والسلت^(٣) والعلس^(٤) والذرة و اذا
كان الرجل في الbadية لا يقدر على صدقة
الفطرة فعليه ان يتصدق باريضة ارطال من
لبن وكل من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي
فطنته من ذلك القوت^(٥) (٦)
- الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح.
- التهذيب ج ٤ ص ٨١ ب ٢٥ ح ٩ بتفاوت.
- الاستبصار ج ٢ ص ٤٧ ب ٢٤ ح ٩ بتفاوت.

- (من احب ان يكون على فطرتي -)
انظر المjamعة
- (من احب فطرتي -) انظر المjamعة
- ﴿ من اخذ من الزكاة فليس عليه فطرة
قال وقال ابن عمار: ان ابا عبد الله عليه السلام قال: لا
فطرة على من اخذ الزكاة^(٦) (٦)
- التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ١٠.
- الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ٤.
- ﴿ من ادى زكاة الفطرة تم الله له بها ما
نقص من زكاة ماله^(٦) (٦)
- الفقيه ج ٢ ص ١١٩ ب ٥٩ ح ٢٤.
- ﴿ من تمام الصوم اعطاء الزكاة
كالصلوة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ من تمام الصلاة
ومن صام ولم يؤدها فلا صوم له اذا تركها
متعمداً ومن صلى ولم يصل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ
وترك ذلك متعمداً فلا صلاة له ان الله
عز وجل بدأ بها قبل الصلاة فقال: قد افلح
من تزكي وذكر اسم ربه فصلى^(٦) (٦)

(١) في الفقيه (لم تجب عليه).

(٢) القمح: في المنجد الابجدي: البر وفي المجمع قيل: حنطة ردية.

(٣) والسلت: في المنجد الابجدي: الشعير او ضرب منه لا قشر له وفي المجمع ضرب من الشعير فيه كالحنطة.

(٤) والعلس: نوع من الحنطة (المجمع).

الجزء الخامس والعشرون

الفطرة

(٢١٧)

الفطرة

﴿ وقد روی انه ان ولد قبل الزوال
تخرج عنه الفطرة وكذلك من اسلم قبل
الزوال ﴾ (غ)

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٦.

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ذيل ح ٩.

(ولم يولد لرسول الله ﷺ من
خديجة ﷺ على فطرة الاسلام -)

انظر فاطمة ﷺ

﴿ وليس على المحتاج صدقة الفطرة
ومن حلت له لم تجب عليه ﴾ (غ)

الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ذيل ح ٥.

التهذيب ج ٤ ص ٧٣ ب ٢١ ح ٨.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٠ ب ٢١ ح ٢.

﴿ هل على أهل البوادي الفطرة؟ قال:
فقال: الفطرة على كل من اقتات قوتا فعليه
ان يؤدي من ذلك القوت ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧٣ ل ١٤ ب ٧٥ ح ١٤.

التهذيب ج ٤ ص ٧٨ ب ٢٣ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٤٣ ب ٢٢ ح ١.

الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ذيل ح ٤ بتفاوت.

﴿ من ولد على الفطرة -) انظر الشهادة

﴿ نزلت الزكاة وليس للناس اموال

وانما كانت الفطرة ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ١٧١ ل ١٤ ب ٧٥ ذيل ح ٣.

الفقيه ج ٢ ص ١١٧ ب ٥٩ ذيل ح ١٥.

التهذيب ج ٤ ص ٨٥ ب ٢٦ ذيل ح ٣.

﴿ وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل
الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابا ﴾ (غ)

الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ذيل ح ٩.

التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٦.

﴿ الوصي ﴿١﴾ يذكر عن اليتامي زكاة

الفطرة اذا كان لهم مال؟ فكتب لازكاة على

يتيم وعن مملوك يموت مولاه وهو عنه

غائب في بلد آخر وفي يده مال لモلاه

ويحضر الفطر ايذكي عن نفسه من مال

مولاه وقد صادر لليتامي؟ قال: نعم ﴿٨﴾

الكافي ج ٤ ص ١٧٢ ل ١٤ ب ٧٥ ح ١٣.

الكافي ج ٣ ص ٥٤١ ل ١٣ ب ٢٣ ح ٨.

التهذيب ج ٤ ص ٣٣٤ ب ٣٣٤ ح ٧٢ ح ١١٧.

التهذيب ج ٤ ص ٣٠ ب ٣٠ ح ١٥.

الفقيه ج ٢ ص ١١٥ ب ٥٩ ح ٥.

(١) في الفقيه وموضع من الكافي والتهذيب (عن الوصي الخ) وتقديم تحت عنوانه.

من مفاصح الكتب الأربع

الفطم

(٢١٨)

مكاتبته ورقيق امرأته وعبدة النصراني والمجوسى وما اغلق عليه بابه ^(٦)
الكافى ج ٤ ص ١٧٤ ك ١٤ ب ٧٥ ح ٢٠.
التهذيب ج ٤ ص ٧٢ ب ٢١ ح ٣.
التهذيب ج ٤ ص ٣٢١ ب ٧٢ ح ١٠٧.
(يؤدى الرجل زكاته عن مكاتبته -) تقدم
تحت عنوان (يؤدى الرجل زكاة الفطرة
(الخ)
(يحل للرجل - الى ان قال - في الفطرة
انظر الزكاة
مثل ذلك -)
يعطى اصحاب الابل والبقر والغنم
في الفطرة من الاقط صاعاً ^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ٨٠ ب ٢٥ ح ٤.
الاستبصار ج ٢ ص ٤٦ ب ٢٤ ح ٤.
الفطم

(ما ولدت فاطمة - الى ان قال - والله
لقد فطمها الله بالعلم وعن الطمث فى
انظر فاطمة
الميثاق -)

هل على من قبل الزكاة زكاة؟ فقال:
اما من قبل زكاة المال فان عليه زكاة الفطرة
وليس على من قبل الفطرة فطرة ^(٨) (غ)
التهذيب ج ٤ ص ٧٤ ب ٢١ ح ١٥.
الاستبصار ج ٢ ص ٤١ ب ٢١ ح ٩.
هل يجوز أن يعطى الفطرة عن عيال
الرجل وهم عشرة اقل أو اكثر رجلاً محتاجاً
موافقاً؟ فكتب ^{عليه} نعم افعل ذلك ^(١١) (١١)
الفقيه ج ٢ ص ١١٦ ب ٥٩ ح ١١.
هل يجوز أن يكون الرجل في بلدة
ورجل من أخوانه في بلدة أخرى يحتاج ان
يوجه له فطرة ام لا ^(١)؟ فكتب تقسم ^(٢)
الفطرة على حضرها ولا توجه ^(٣) ذلك الى
بلدة آخر وإن لم تجد موافقاً ^(٤) (غ)
التهذيب ج ٤ ص ٨٨ ب ٢٧ ح ٦.
الاستبصار ج ٢ ص ٥١ ب ٢٧ ح ٢.

بيانية ما على فطرة ابراهيم ^{عليه} غيرنا
وغير شيعتنا -)
انظر الشيعة
يؤدى الرجل زكاة الفطرة عن ^(٤)

(١) في الاستبصار (يحتاج ان يدفع له الفطرة ام لا الخ).

(٢) في الاستبصار (فكتب يقسم الخ).

(٣) في الاستبصار (ولا يخرج ذلك الخ).

(٤) هي موضع من التهذيب (يؤدى الرجل زكاته عن الخ).

الجزء الخامس والعشرون

الفعل

(٢١٩)

الفطنة

- (انه من فعل ذلك -) انظر التعجيل
- (بم يعرف الناجى قال من كان فعله لقوله موافقا -) انظر العلم
- (دخل عمرو بن عبيد - الى ان قال - ومن يفعل ذلك يلقى اثاما -) انظر الكبائر
- (عن ادنى ما اذا فعل الرجل -) انظر التحرير
- (عن ادنى ما اذا فعله الرجل -) انظر التحرير
- (عن رجل قال لآخر اخطب لي فلانة فما فعلت -) انظر الوكالة
- (فإذا فعلوا فاحشة -) انظر الحجة
- (في رجل قال لآخر اخطب لي فلانة فما فعلت -) انظر الوكالة
- (في رجل قيل له فعلت كذا -) انظر العلف
- (في الرجل يفعل بالرجل -) انظر اللواط
- (قال ابي - الى ان قال - ان اهل الفعل قليل -) انظر الامتحان
- (قال ابي - الى ان قال - ما اكثر الوصف واقل الفعل -) انظر الامتحان
- (قال البعض مواليه - الى ان قال - لانه فعل مثل فعلى -) انظر الفطر

﴿الفطنة﴾

- (عن الايمان فقال - فمن ابصر الفطنة عرف الحكمة -) انظر الايمان
- (عن بول الصبي الفطيم -) انظر البئر
- (عن بول الفطيم -) انظر البئر

﴿الفاء والعين﴾

﴿الفعال﴾

- (ان افضل الفعال -) انظر المرض
- (سمعت ابا جعفر - الى ان قال - فعال كفعال الجاهلية -) انظر الحجة

﴿الفعل﴾

- (اسأل الله - الى ان قال - قد فعل الله ذلك -) انظر موسى بن جعفر
- (ان الحسرة - الى ان قال - من كان فعله لقوله موافقا -) انظر المعارون
- (ان فلانا يفعل بي -) انظر الدعاء
- (ان من فعل ذلك -) انظر المحرم
- (انه كان يفعل ذلك -) انظر الطواف
- (انه كتب - الى ان قال - ولم يصروا على ما فعلوا -) انظر الرسالة

من مفاصح الكتب الأربع

الفقاع

(٢٢٠)

الفعلة

(اطلع رجل - الى ان قال - حتى افقاء به
انظر الدية عينك -)
(اعور فقاً عين صحيح -) انظر القصاص
(ايما رجل - الى ان قال - ففقووا عينيه -)
انظر الدية
(بينا رسول الله ﷺ - الى ان قال -
لفقأت به عينك -)
(عن اعمى فقاً عين -) انظر الدية
(عن اعور فقاً عين صحيح -)
انظر القصاص
(عن رجل صحيح فقاً -) انظر الدية
(عن رجل مسلم فقاً -) انظر الدية
(عن مسلم فقاً -)
انظر الدية
(في امرأة فقاً -) انظر الدية
(في رجل فقاً عين امرأة -) انظر الدية
(في رجل فقاً عين رجل -) انظر الدية
(في عبد فقاً عين -)
الفقاع

﴿ ان رأيت ان تفسر لي الفقاع فانه قد
اشتبه علينا امکروه هو بعد غليانه ام قبله ؟
فكتب ﷺ اليه لا تقرب الفقاع الا ما لم تضر

(قرأت - الى ان قال - وقد فعل ذلك
رسول الله ﷺ -)
(من اكتحل فليوتر ومن فعل فقد احسن -)
انظر الكحل
(ورايت الرجل يقول ما لا يفعله -) تقدم
في علام الظهور تحت عنوان (قال
ابو عبدالله الغ)
(ولم يصروا على ما فعلوا -)
انظر الذنب
(ولو انهم فعلوا ما يوعظون به -)
انظر الحجة
الفعلة

(انما هدمت - الى ان قال - وقوم من
الفعلة -)
انظر الكعبة
(لما هدم الحجاج - الى ان قال - ثم دعا
الفعلة فقال ضعوا بناءكم -) انظر الكعبة

الفاء والكاف

فقاء

(اذا اطلع - الى ان قال - اي خبيث اما
والله لو ثبت لي لفقأت عينيك -) انظر الدية

الجزء الخامس والعشرون

الفقاع

(٢٢١)

- الاستبصار ج ٤ ص ٩٧ ب ٦٠ ح ١٣.
- ﴿ عن شرب الفقاع فكره كراهة شديدة ﴾ (٧)
- الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٢٥ ح ١١.
- التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٧٣.
- الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٤.
- ﴿ عن الفقاع فقال: حرام وهو خمر مجهول وفيه حد شارب الخمر ﴾ (٨)
- الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ٨.
- ﴿ عن الفقاع فقال: خمر ﴿٤﴾ وفيه حد شارب الخمر ﴾ (٨)
- التهذيب ج ١٠ ص ٩٨ ب ٧ ح ٣٥.
- التهذيب ج ١٠ ص ٩٨ ب ٧ ح ٣٦.
- التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٦٩.
- ﴿ عن الفقاع فقال: لا تشربه فإنه خمر مجهول فإذا أصاب ثوبك فاغسله ﴾ (٦)
- الكافي ج ٢ ص ٤٠٧ ك ١٢ ب ٦١ ذيل ح ١٥.

الفقاع

- آنبيه^(١) أو كان جديداً فاعاد الكتاب اللهم اني كتبت اسأل عن الفقاع مالم يغل فاتاني ان اشربه ما كان في انانه جديد أو غير حمار ولم اعرف حد الضراوة^(٢) والجديد وسائل ان يفسر ذلك له وهل يجوز شرب ما يعمل في الغضارة^(٣) والزجاج والخشب ونحوه من الاواني؟ فكتب: يفعل الفقاع في الزجاج وفي الفخار الجديد الى قدر ثلاث عمليات ثم لا تعد منه بعد ثلاث عمليات الا في انانه جديد والخشب مثل ذلك^(٩)
- التهذيب ج ٩ ص ١٢٦ ب ٢ ح ٢٨١.
- الاستبصار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ١٢.
- (حده حد شارب الخمر -) يأتي تحت عنوان (عن الفقاع فكتب حرام الخ)
- ﴿ عن شرب الفقاع الذي يعمل في السوق وبيع ولا ادري كيف عمل ولا امتحن عمل، أيحل ان اشربه؟ قال: لا احبه ﴾ (٧)
- التهذيب ج ٩ ص ١٢٦ ب ٢ ح ٢٨٢.

(١) في المجمع: نهى عن الشرب في الاناء الضارى وهو الذي ضرى بالخمر وعود بها فإذا جعل فيه العصير صار خمراً الخ.

(٢) يقال ضرى بالشيء (كتعب) ضراوة اعتقاده واجترى عليه فهو ضار (المجمع).

(٣) الغضارة: الطين العر اللازم (يعنى كل خوشبو سير چسبان) فرهنگ جامع.

(٤) في موضع من التهذيب (هو الخمر الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفَقَاع

(٢٢٢)

الفَقَاع

- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هُو خَمْرٌ مَجْهُولٌ وَفِيه حَدْ شَاربُ الْخَمْر ﴾^(٧)
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٦ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٧ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هُو الْخَمْر ﴾^(٨)
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٤٢٣ ب ٣٠ ح ٤ .
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٧ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ٨ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هُو الْخَمْر وَفِيه حَدْ شَاربُ الْخَمْر ﴾^(٧)
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٦٩ .
الْتَهْذِيب ج ١٠ ص ٩٨ ب ٧ ح ٣٥ .
الْتَهْذِيب ج ١٠ ص ٩٨ ب ٧ ح ٣٦ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هِي الْخَمْرة ﴾^(٩)
بعينها^(٨)
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٧ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ٨ .
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٤٢٣ ب ٣٠ ح ٤ .

- الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٤٢٣ ب ٣٠ ذِيل ح ٧ .
الْتَهْذِيب ج ١ ص ٢٨٢ ب ١٢ ذِيل ح ١١٥ .
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ذِيل ح ٢٧٩ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ذِيل ح ١٠ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: لَا تَقْرِبْه فَإِنَّه مِنَ الْخَمْر ﴾^(٧)
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٢ ك ٤٢٢ ب ٣٠ ح ٣ .
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٨ .
الْتَهْذِيب ج ١٠ ص ٩٧ ب ٧ ح ٣٤ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ٩ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال لَي: هُو خَمْر ﴾^(٦)
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٤٢٤ ب ٣٠ ح ١٣ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هُو خَمْر ﴾^(٦)
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٢ ك ٤٢٢ ب ٣٠ ح ٢ .
الْتَهْذِيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٧٠ .
الْاسْبَصَار ج ٤ ص ٩٤ ب ٦٠ ح ١ .
- ﴿ عن الفَقَاع فَقَال: هُو خَمْرٌ مَجْهُولٌ فَلَا تَشْرِبْه يَا سَلِيمَان لَوْ كَان الدَّار لَي أَوْ الْحُكْمُ لَقُتِلَتْ بَايْعَه وَلَجَلَدَتْ شَارِبَه ﴾^(٨)
الْكَافِي ج ٦ ص ٤٢٢ ك ٤٢٢ ب ٣٠ ح ١ .

(١) في التهذيبين (هي الخمرة بعينها).

(٢) في موضعين من التهذيب (فقال خمر وفيه الخ).

(٣) في الكافي (وهو الخمر بعينها).

الجزء الخامس والعشرون

الفقاع

(٢٢٣)

الفقاع

﴿ عن الفقاع واصفه له فقال: لا تشربه فاعدت عليه كل ذلك اصفه له كيف يعمل؟ قال: لا تشربه ولا تراجعني فيه ﴾ (٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ١٢.
التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٧٢.
الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٣.

﴿ كان يعمل لابي الحسن عليه السلام الفقاع في منزله قال محمد بن احمد بن يحيى: قال ابو احمد: يعني ابن ابي عمير ولم ي عمل فقاع يغلى ﴾

التهذيب ج ٩ ص ٢٢٦ ب ٢ ح ٢٨٠.
الاستبصار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ١١.

﴿ كل مسکر حرام وكل مخمر حرام
والفقاع حرام ﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ١٤.
التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٧١.

الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٢.

﴿ كنت مع يونس ^(٢) ببغداد وانا امشي ^(٣) معه في السوق ففتح صاحب الفقاع

﴿ عن الفقاع ^(١) فكتب: حرام وهو خمر ومن شربه كان بمنزلة شارب خمر قال: وقال لي أبوالحسن الأول عليه السلام: لو ان الدار داري لقتلت بائمه ولجلدت شاربه، وقال أبوالحسن الاخير عليه السلام: هذه حد شارب الخمر وقال عليه السلام: هي خميرة استصغرها الناس ﴾ (٨)
التهذيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٥.
الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٦.
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ٩.

﴿ عن الفقاع فكتب ينهاني عنه ﴾ (٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ٥.

﴿ عن الفقاع قال فكتب حرام (خ) تقدم تحت عنوان (عن الفقاع فكتب حرام الخ) ﴾

﴿ عن الفقاع قال: فكتب يقول: هو الخمر وفيه حد شارب الخمر ﴾ (٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ١٥.

﴿ عن الفقاع ما لم تغل -) تقدم تحت عنوان (ان رايت الخ) ﴾

(١) في الكافي (عن الفقاع قال فكتب الخ).

(٢) في موضع من التهذيب (يونس بن عبد الرحمن الخ).

(٣) في موضع من الكافي (فبينا انا امشي الخ).

من مفتاح الكتب الأربع

الفقاع

(٢٢٤)

الفقاع

- التهذيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ذيل ح ٢٧٥ .
الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ذيل ح ٦ .
﴿ لو ان لي سلطانا على اسواق
المسلمين لرفعت عنهم هذه الخمرة يعني
الفقاع ﴿ ٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ٦ .
﴿ لو كان الحكم لي والدار لي لجلدت
شاربه ولقتلت بايعه ﴿ ٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٣٠ ذيل ح ١٠ .
التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ذيل ح ٢٧٤ .
الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ذيل ح ٥ .
﴿ لو كان الدار لي او الحكم لقتلت بايعه
ولجلدت شاربه ﴿ ٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٢ ك ٢٥ ب ٣٠ ذيل ح ١ .
﴿ ما تقول في شرب الفقاع؟ فقال: خمر
مجهول يا سليمان فلا تشربه اما انه يا
سليمان لو كان الحكم لي والدار لي لجلدت
شاربه ولقتلت بايعه ﴿ ٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ١٠ .
التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٢٧٤ .
الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٥ .

- فقاعه ففقر^(١) فاصاب ثوب يونس فرأيته قد
اغتم بذلك حتى زالت الشمس فقلت له: يا
ابا محمد الا تصلي؟ قال: فقال: ليس اريد
ان اصلي حتى ارجع الى البيت واغسل هذا
الخمر من ثوبي فقلت له: هذا رأي^(٢) رأيته
او شيء ترويه؟ فقال: اخبرني هشام بن
الحكم انه سأل ابا عبدالله^{رض} عن الفقاع
قال: لا تشربه فإنه خمر مجهول فاذا اصاب
ثوبك فاغسله[﴾]
الكافي ج ٣ ص ٤٠٧ ك ١٢ ب ٦١ ح ١٥ .
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ٧ .
التهذيب ج ١ ص ٢٨٢ ب ١٢ ح ١١٥ .
التهذيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ح ٢٧٩ .
الاستبصار ج ٤ ص ٩٦ ب ٦٠ ح ١٠ .
(كنت مع يونس بن عبد الرحمن -) تقدم
تحت عنوان (كنت مع يونس ببغداد الخ)
(لا تقرب الفقاع الا-) تقدم تحت عنوان
(ان رأيت الخ)
﴿ لو ان الدار دارى لقتلت بايعه
ولجلدت شاربه ﴿ ٨)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٢٥ ب ٣٠ ذيل ح ٩ .

(١) فقر: اي وثب كما في المجمع.

(٢) في الاستبصار وموضع من التهذيب والكافي (هذا رأيك الخ).

(او لم يروا - فقد العلماء -) انظر العلم
 (اهديث - الى ان قال - فانه يقول
 فقدتكم فقدتكم -) انظر الفاختة
 (اي شيء احلى - الى ان قال - فقده -)
 انظر الولد
 (دخلت - الى ان قال - فتقول فقدتكم
 فقدتكم -) انظر الفاختة
 (عن رجل كان له على رجل حق فقد -)
 انظر الدين
 (فقد الطعام -) انظر الاحتقار
 (فقد النبي ﷺ رجالا -) انظر الفقر
 (في امرأة فقدت زوجها -) انظر التزويج
 (في رجل كان له على رجل حق فقد -)
 انظر الدين
 (كانت - الى ان قال - تقول فقدتكم
 فقدتكم -) انظر الفاختة
 (كنت جليسا لابي عبدالله ؓ بالمدينة
 انظر العقيقة
 فقدني -)
 انظر التفقد
 (من يتفقد يفقد -)
 انظر الحجة
 (يفقد الناس -)

والفَقَاعُ هُوَ بِتَلْكَ الْمَنْزَلَةِ إِذَا قَطَرَ فِي
 شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَكْرَهَ أَنْ أَكَلَهُ إِذَا قَطَرَ
 فِي شَيْءٍ مِّنْ طَعَامِي (٨)
 الكافي ج ٦ ص ٤٢٢ ك ٤٢٥ ب ٢٩ ذيل ح ١.
 التهذيب ج ١ ص ٢٧٩ ب ١٢ ذيل ح ١٠٧.
 التهذيب ج ٩ ص ١١٩ ب ٢ ذيل ح ٢٤٧.
 هي خميرة استصغرها الناس (٩)
 (١٠)
 الكافي ج ٦ ص ٤٢٣ ك ٤٢٥ ب ٣٠ ذيل ح ٩.
 التهذيب ج ٩ ص ١٢٥ ب ٢ ذيل ح ٢٧٥.
 الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ذيل ح ٦.
 (يا سليمان -) تقدم تحت عنوان (عن
 الفقاع فقال هو الخ) وتحت عنوان (ما تقول
 الخ)
 (يُفْعَلُ الْفَقَاعُ فِي الزِّجَاجِ وَفِي الْفَخَارِ -)
 تقدم تحت عنوان (ان رأيت الخ)
 (الْفَقَدُ)
 يأتي في فقدان
 (الْفَقَدَانُ)
 (إذا فقد الخامس -) انظر الحجة
 (انه كان عند اببي اجير يعمل عنده بالاجر
 فقدناه -) انظر المفقود

من مفاصح الكتب الأربع

الفقر

(٢٢٦)

الفقر

انظر الحج

الفقر -)

(الحج والعمرة ينفيان الفقر -)

انظر الحج

(حمل العصا ينفي الفقر -) انظر العصا

(دخل ابن أبي سعيد - الى ان قال - مالك
اطفاء الله تورك وادخل الفقر بيتك -)

انظر الحرية

(الزنایورث الفقر -) انظر الزنا

(العقیق ینفی الفقر -) انظر العقیق

(غسل الرأس بالخطمي ینفی الفقر -)

انظر الرأس

﴿فَأَيْ فَقْرٌ أَشَدُ؟ قَالَ: الْكُفْرُ بَعْدَ
الْإِيمَانِ﴾ (١)

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ١٧٦ ذيل ح ٩ .

فقد النبي ﷺ رجلا من الانصار
فقال: ملغيك عن؟ فقال: الفقر يا رسول
الله ﷺ وطول السقم فقال له رسول
الله ﷺ: الا اعلمك كلاما اذا قلته ذهب عنك
الفقر والسمق؟ فقال: بلي يا رسول الله فقال:
اذا اصبحت وامسيت فقل: لا حول ولا قوة
الا بالله (العلی العظیم) توكلت على الحي

﴿الفقر﴾ (١)

(اخفت ان يمسك من فقره شيء -)

يأتي في القراء تحت عنوان (جاء رجل الخ)

(اذا اخذ - ارتحل الفقر عنهم -)

انظر الشاة

(اسراج السراج قبل ان تغيب الشمس

ينفي الفقر -) انظر السراج

(افقر الناس -) انظر الطمع

(الا اعلمك كلاما اذا قلته ذهب عنك

الفقر -) يأتي تحت عنوان (فقد النبي ﷺ

الخ)

(اللهم اني اعوذ بك من الفقر -) يأتي

في الوقوف تحت (ان رسول الله ﷺ وقف

عرفات -)

(ان الاشياء - الى ان قال - فنتجا بينهما

الفقر -) انظر الكسل

(ان الاكل على الجنابة يورث الفقر -)

انظر الجنب

(تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر -)

انظر الخاتم

(حجج تترى وعمر تسعي يدفع عن عيلة

(١) يأتي في القراء والفقير ما يناسب المقام فراجع.

الجزء الخامس والعشرون

الفقر

(٢٢٧)

الفقر

- (كنس البيت ينفي الفقر) - انظر البيوت
- (لا تمانعوا قرض الخمير والخبز فان منعهما يورث الفقر) - انظر الخبز
- (لا فقر اشد من الجهل) -
- انظر العقل والجهل
- (لا يحالف الفقر والحمى) - انظر الحج
- (لا يدخل الفقر بيته فيه اسم محمد ﷺ) -
- انظر الولادة
- ﴿ ما اشد حزن النساء وابعد فراق الموت واشد من ذلك كله فقر يتملق صاحبه ثم لا يعطي شيئا ﴾ (٦/م)
- روضة الكافي ج ٨ ص ٢٢٠ ح ٢٧٣.
- (ما افتقرت فيه خل) - انظر الخل
- (ما اقع الفقر بعد الغنى) - انظر العبادة
- ﴿ المصائب منح من الله والفقير مخزون عند الله ﴾ (٦)
- الكافي ج ٢ ص ٢٦٠ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٢.
- (من اصبح وامسى والدنيا اكبر همه جعل الله تعالى الفقر بين عينيه) - انظر الدنيا
- (من اطلى - نفي عنه الفقر) -
- انظر النورة

- الذى لا يموت والحمد لله الذى لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولد من الذل وكبره تكبيراً فقال الرجل: فوالله ما قلته الا ثلاثة ايام حتى ذهب عنى الفقر والسمى ﴿٦﴾
- روضة الكافي ج ٨ ص ٩٣ ذيل ح ٦٥.
- ﴿ الفقر أذى للمؤمن من العذار على خد الفرس ﴾ (١/٦)
- الكافي ج ٢ ص ٢٦٥ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٢٢.
- ﴿ الفقر الموت الا حمر ﴾ (١) فقلت لا بى عبد الله عليه السلام : الفقر من الدينار والدرهم؟ فقال: لا ولكن من الدين ﴿٦﴾
- الكافي ج ٢ ص ٢٦٦ ك ٥ ب ١٠٨ ح ٢.
- ﴿ في مناجات موسى عليه السلام : يا موسى اذا رأيت الفقر مقبلًا فقل : مرحباً بشعار الصالحين واذا رأيت الغنى مقبلًا فقل : ذلت عجلت عقوبته ﴾ (٦)
- الكافي ج ٢ ص ٢٦٣ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٢.
- ﴿ القبر خير من الفقر ﴾ (١/٥)
- روضة الكافي ج ٨ ص ٢١ ذيل ح ٤.
- (كاد الفقر ان يكون كفرا) - انظر الحسد

(١) الموت الا حمر يعني القتل لما فيه من حمرة الدم أو لشدة بريقه يقال: موت احمر اي شديد (المجمع).

﴿الفقراء﴾ (١)

﴿اذا كان يوم القيمة امر الله تبارك وتعالى منادياً ينادي بين يديه اين الفقراء؟ فيقوم عنق من الناس كثير فيقول: عبادي فيقولون: لبيك ربنا فيقول: اني لم افقركم لهوان بكم علي ولكتي انما اخترتكم لمثل هذا اليوم تصفحوا وجوه الناس فمن صنع اليكم معروفاً لم يصنعه الا في فكافوه عن بالجنة﴾ (٥)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٣ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٥.

﴿اذا كان يوم القيمة قام عنق من الناس حتى يأتوا باب الجنة فيضربوا بباب الجنة فيقال لهم: من انتم؟ فيقولون نحن الفقراء فيقال لهم اقبل الحساب؟ فيقولون: ما اعطيتمونا شيئاً تحاسبونا عليه فيقول الله عزوجل صدقوا أدخلوا الجنة﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٤ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٩.

(رأيت قول الله عزوجل انما الصدقات للقراء -) انظر الزكاة

﴿الله الله في الفقراء والمساكين فشاركونهم في معايشكم -﴾

﴿من الخ عليه الفقر فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ينفر عنه الفقر﴾ (٦)

روضة الكافي ج ٨ ص ٩٣ ذيل ح ٦٥.

(من ترك التزويع مخافة الفقر -)

انظر التزويع

(من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحداً ليوم الجمعة نفي الله عنه الفقر -)

انظر الاظفار

(الوضوء - الى ان قال - اوله ينفي الفقر وآخره ينفي الهم -) انظر الطعام

(الوضوء قبل الطعام وبعديه يذهبان الفقر -)

انظر الطعام

(يا بنى ذقت الصبر واكلت لحاء الشجر فلم اجد شيئاً امر من الفقر -) انظر السؤال

(يا على ان الله جعل الفقر -) انظر القراء

(يا على لا فقر -) انظر العقل والجهل

(يا عشر المساكين - الى ان قال -

يثبكم الله على فقركم -) انظر القراء

(يا موسى اذا رأيت الفقر مقبلاً -) تقدم

تحت عنوان (في مناجات موسى الخ)

(١) تقدم في الفقر ويأتي في الفقر ما يناسب المقام .

الجزء الخامس والعشرون

الفقراء

(٢٢٩)

الفقراء

احداهما فلم ير فيها شيئاً فقال: اسربوها^(١)
ونظر في [الأ] خرى فإذا هي موقرة^(٣)
فقال: إحبسوها^(٤) (٦)
الكافي ج ٢ ص ٢٦٠ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١.
(ان الله عزوجل اشرك بين الاغنياء
انظر الزكاة)
(ان الله عزوجل جعل للفقراء -)
انظر الزكاة
(ان الله عزوجل فرض للفقراء -)
انظر الزكاة
﴿ ان الله جل ثناؤه ليعتذر الى عبده
المؤمن المحوج في الدنيا كما يعتذر الاخ
إلى أخيه فيقول: وعزتي وجلالي ما
احوجتك في الدنيا من هوان كان بك علي
فارفع هذا السجف فانظر الى ما عوّضتك
من الدنيا قال: فيرفع فيقول ما ضررتني ما
منعتني مع ما عوّضتني^(٥) (٦)
الكافي ج ٢ ص ٢٦٤ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٨.
(ان الله عزوجل وضع الزكاة قوتاً للفقراء -)
انظر الزكاة

الكافي ج ٧ ص ٥٢ ك ٢٨٤ ب ٣٥ ذيل ح ٧.
الفقيه ج ٤ ص ١٤١ ب ١٤٦ ذيل ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ١٧٧ ب ٦ ذيل ح ١٤.
﴿ اما تدخل السوق؟ اماترى الفاكهة؟
والشيء مما تشتهيه؟ فقلت بلى فقال: اما
ان لك بكل ما تراه فلا تقدر على شرائه
حسنة^(٦) (٦)
الكافي ج ٢ ص ٢٦٤ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٧.
(ان اسحاق بن ابراهيم - الى ان قال -
وما فضل عنها للفقراء -) انظر الوصية
(ان خياركم - الى ان قال - والمعاهدين
لفقراء -) انظر المؤمن
(ان رجلاً من المجرم مات واوصى
لفقراء بشيء -) انظر الوصية
(ان علة الزكاة من اجل قوت الفقراء -)
انظر الزكاة
﴿ ان فقراء المسلمين^(١) يتقلبون في
رياض الجنة قبل اغانيائهم باربعين خريفاً ثم
قال: ساضرب لك مثل ذلك انما مثل ذلك
مثل سفيتين مربهما على عشر فنون في

(١) قيل: في بعض النسخ (فقراء المؤمنين).

(٢) يعني بذلك زيد برود.

(٣) اي مملوكة كذلك قيل.

من مفاصح الكتب الأربع

الفقراء

(٢٣٠)

الفقراء

(انما الصدقات للقراء -) انظر الزكاة
ويأتي في الوصية تحت عنوان (عن رجل
او صي بسهم الخ) وتحت عنوان (عن رجل
يوصي بسهم الخ)

(انما وضعت الزكاة اختباراً - الى ان قال
انظر الزكاة -
ومعونة للقراء -)

(انما وضعت الزكاة قوتاً للقراء -)
انظر الزكاة

(انما يؤتى القراء فيما اتوا -) تقدم في
الزكاة تحت عنوان (ان الله فرض الخ)

﴿ انه دخل عليه واحد فقال: اصلاحك
الله اني رجل منقطع اليكم بسعيدي وقد
اصابتني حاجة شديدة وقد تقربت بذلك الى
أهل بيتي وقومي فلم يزدني بذلك منهم الا
بعداً قال: فما آتاك الله خير مما اخذ منك
قال: جعلت فداك ادع الله لي ان يغبني عن
خلقه قال: ان الله قسم رزق من شاء على
يدى من شاء ولكن سل الله ان يغريك عن
الحاجة التي تضطرك الى لثام خلقه ﴿٦﴾

الكافى ج ٢ ص ٢٦٦ ك ٥ ب ١٠٨ ح ١.

(او صي للقراء -) يأتي في الوصية
تحت عنوان (اعلم يا سيد الخ)
(اهلكت قراء اصحابك -) تقدم في

﴿ ان الله عزوجل يقول: اني لم اغنى
الغنى لكرامة به علي ولم افتر القير لهوان
به علي وهو مما ابتليت به الاغنياء بالقراء
ولولا القراء لم يستوجب الاغنياء الجنة ﴾

(٧)

الكافى ج ٢ ص ٢٦٥ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٢٠.

﴿ ان الله عزوجل يلتفت يوم القيمة الى
قراء المؤمنين شبهاً بالمعترض اليهم فيقول:
وعزتي وجلالي ما افقرتكم في الدنيا من
هوان بكم علي ولترون ما اصنع بكم اليوم
 فمن زوّد احداً منكم في دار الدنيا معروفاً
فحذوا بيده فادخلوه الجنة قال: فيقول رجل
منهم: يا رب ان اهل الدنيا تنافسوا في
دنياهم فنكحوا النساء ولبسوا الثياب اللينة
واكلوا الطعام وسكنوا الدور وركبوا
المشهور من الدواب فاعطني مثل ما
اعطيتهم فيقول تبارك وتعالى: لك ولكل
عبد منكم مثل ما اعطيت اهل الدنيامنذ
كانت الدنيا الى ان انقضت الدنيا سبعون
ضعفاً ﴾

(٦)

الكافى ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٩.

(ان المجروسى لم يوص لقراء
المسلمين -) انظر الوصية

انظر سفيان الثوري
الفقراء -)

﴿ طوبى للمساكين بالصبر وهم الذين

يرون ملکوت السموات والارض ﴾

(٦/م)

الكافی ج ٢ ص ٢٦٣ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٣ .

(عن الزکاة لمن - الى ان قال - للفقراء

انظر الزکاة
والمساكين -)

﴿ عن الفقير والمسكين فقال : الفقير

الذی لا یسأل والمسكین الذی هو اجهد

منه الذی یسأل ﴾ (٥) أو (٦)

الكافی ج ٣ ص ٥٠٢ ك ١٣ ب ١٨ ح ١٨ .

﴿ الفقراء هم الذين لا یسالون لقول الله

عزوجل في السورة البقرة للفقراء الذين

احصرروا في سبيل الله لا یستطيعون ضربا

في الارض يحسبهم الجاهل اغنياء من

التعفف تعرفهم بسيماهم لا یسألون الناس

الحافا، والمساكين هم اهل الديانات قد

دخل فيهم الرجال والنساء والصبيان،

والعاملين عليها هم السعاة والجباة في

اخذها وجمعها وحفظها حتى يؤدوها الى من

يقسمها والمؤلفة قلوبهم قال : هم قوم

وحدوا الله وخلعوا عبادة من دون الله ولم

تدخل المعرفة قلوبهم ان محمدا رسول

الزکاة تحت عنوان (ليس في المال

المضطرب الخ)

(اين الفقراء -) تقدم تحت عنوان (اذا

كان يوم القيمة امر الله الخ)

﴿ جاء رجل موسى الى رسول الله ﷺ

نقى الثوب فجلس الى رسول الله ﷺ فجاء

رجل معسر دَرِنُ الثوب فجلس الى جنب

الموسى فقبض الموسى ثيابه من تحت فخذيه

فقال له رسول الله ﷺ : أخافت ان يمسك من

فقره شيء ؟ قال : لا ، قال : فخفت ان يصبه

من غناك شيء ؟ قال : لا ، قال : فخفت ان

يوسع ثيابك ؟ قال : لا ، قال : فما حملك على

ما صنعت ؟ فقال : يا رسول الله ان لي قرينا

يزين لي كل قبيح ويقع لي كل حسن وقد

جعلت له نصف ما لي فقال رسول الله ﷺ

للمعسر : أتقبل ؟ قال : لا ، فقال له الرَّجُل :

ولِمَ ؟ قال : اخاف ان یدخلنی ما دخلك ﴿

(٦)

الكافی ج ٢ ص ٢٦٢ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١١ .

(جاء الفقراء الى رسول الله ﷺ -)

انظر الدعاء

(دخل سفيان - الى ان قال - ثم الثالثة

على قرابته الفقراء ثم الرابعة على جيرانه

من مفاتح الكتب الأربع

الفقراء

(۲۳۲)

الفقراء

انظر المائدة المؤمنين -)

﴿ كلما ازداد العبد ايمانا ازداد ضيقا في معيشته ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٤.

﴿ لولا الحاج المؤمنين على الله في طلب الرزق لنقلهم من الحال التي هم فيها الى حال اضيق منها ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٥.

﴿ لولا الحاج هذه الشيعة على الله في طلب الرزق لنقلهم من الحال التي هم فيها الى ما هو اضيق منها ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٤ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٦.

(لولا الفقراء لم يستوجب الاغنياء الجنة -)

تقديم تحت عنوان (ان الله عزوجل يقول (الغ)

﴿ ليس لمصادص شيعتنا في دولة الباطل الا القوت شرّقوا ان شتم او غربوا لن ترزقوا الا القوت ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٧.

﴿ ما اعطي عبد من الدنيا الا اعتباراً وما زوى عنه الا اختباراً ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٦.

﴿ ما كان من ولد آدم مؤمن الا فقيراً ولا ﴾

الله ﷺ فكان رسول الله ﷺ يتألفهم ويعلمهم ويعرفهم كيما يعرفوا فجعل لهم نصيباً في الصدقات لكي يعرفوا ويرغبوا وفي الرقاب قوم لزموتهم كفارات في قتل الخطأ وفي الظهار وفي الإيمان وفي قتل الصيد في الحرم وليس عندهم ما يكفرون وهم مؤمنون فجعل الله لهم سهماً في الصدقات ليكفر عنهم ، والغارمين قوم قد وقعت عليهم ديون انفقوها في طاعة الله من غير اسراف فيجب على الامام ان يقضى عنهم ويفكهم من مال الصدقات وفي سبيل الله : قوم يخرجون في الجهاد وليس عندهم ما يتقوون به او قوم من المؤمنين ليس عندهم ما يحجون به او في جميع سبل الخير فعلى الامام ان يعطيهم من مال الصدقات حتى يقوىوا على الحج والجهاد ، والذين السبيل : ابناء الطريق الذين يكونون في الاسفار في طاعة الله فيقطع عليهم ويدهب مالهم فعلى الامام ان يردهم الى اوطانهم من مال الصدقات) ٧ (

الجزء الخامس والعشرون

الفقراء

(٢٣٣)

الفقراء

﴿ يَا عَلَى أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْفَقَرَاءِ امَانَةً عِنْدَ خَلْقِهِ فَمَنْ سَتَرَهُ اعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَمَنْ افْشَاهُ إِلَيْهِ مِنْ يَقْدِرُ عَلَى قَضَاءِ حَاجَتِهِ فَلَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ قَتَلَهُ إِمَامُهُ مَا قَتَلَهُ بَسِيفٍ وَلَا رَمْحًا وَلَكِنَّهُ قَتَلَهُ بِمَا نَكِنَّ لِمَنْ قَلْبَهُ ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٠ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٣.

﴿ يَا عَلَى الْحَاجَةِ امَانَةَ اللَّهِ عِنْدَ خَلْقِهِ فَمَنْ كَتَمَهَا عَلَى نَفْسِهِ اعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مِنْ صَلَى وَمَنْ كَشَفَهَا إِلَيْهِ مِنْ يَقْدِرُ إِنْ يَفْرَجَ عَنْهُ وَلَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ قَتَلَهُ إِمَامُهُ لَمْ يَقْتَلَهُ بَسِيفٍ وَلَا سَنَانٍ وَلَا سَهْمًا وَلَكِنَّهُ قَتَلَهُ بِمَا نَكِنَّ لِمَنْ قَلْبَهُ ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٢ ص ٢٦١ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٨.

﴿ يَا مُعْشِرَ الْمَسَاكِينِ طَبِيبُوا نَفْسَكُمْ وَاعْطُوَا اللَّهَ الرِّضاَ مِنْ قُلُوبِكُمْ يَشْبَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى فَقْرَكُمْ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَلَا ثَوَابُ لَكُمْ ﴾ (م)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٣ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٤.

(يرثه الفقراء المؤمنون -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (عن رجل اخرج زكاة

ماله الخ)

كَافِرُ الْأَغْنِيَاءِ حَتَّى جَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: رَبِّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا فَصَيَّرْنَا اللَّهَ فِي هُولَاءِ أَمْوَالَهُ وَحَاجَةً وَفِي هُولَاءِ أَمْوَالِهِ وَحَاجَةً ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٢ ك ٥ ب ١٠٧ ح ١٠.

(من كسا أحداً من فقراء المسلمين -)

انظر الكسوة

(من لم يستطع ان يصلنا فليصل فقراء -)

انظر الامام

﴿ مَيَاسِيرُ شَيْعَتِنَا أَمْنَاؤُنَا عَلَى مَحَاوِيْجِهِمْ فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ يَحْفَظُكُمُ اللَّهُ ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٥ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٢١.

(وان تخفوها وتؤتواها الفقراء -)

انظر الزكاة

﴿ وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً قَالَ: عَنِّي بِذَلِكَ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ أَنْ يَكُونَ عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ كُفَّارًا كُلُّهُمْ لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبِيَوْتَهُمْ سَقْفًا مِنْ فَضَّةٍ وَلَوْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِسَمَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِحَزْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَغَمَّهُمْ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْاكِحُوهُمْ وَلَمْ يَوْرَثُوهُمْ ﴾ (٤)

الكافي ج ٢ ص ٢٦٥ ك ٥ ب ١٠٧ ح ٢٣.

من مفاتح الكتب الأربع

الفقرة

(۲۳۴)

الفقه

الفقه	
الكافي ج ١ ص ٤٠٣ ك ٤ ب ١٠٣ ذيل ح ٢ .	(الا اخبركم - الى ان قال - لا خير في عبادة لافقه فيها -)
الكافي ج ١ ص ٤٠٣ ك ٤ ب ١٠٣ ذيل ح ١ .	(ان من علامات الفقه الحلم -)
انظر العلم (فقهنا في الدين -)	انظر العلم
(عن رسول الله ﷺ من - الى ان قال - احتاج الناس اليه لفقهه -)	انظر اللعن
(المؤمن له قوة - الى ان قال - وحرص	(ان من الفقه عرفان الحق) (٥ / م)
انظر المؤمن في فقه -)	الكافي ج ٥ ص ٥٢ ك ٦ ب ٢٤ ذيل ح ٢ .
(من جائنا يلتمس الفقه والقرآن -)	التهذيب ج ٦ ص ١٦٧ ب ٧٨ ذيل ح ٣ .
انظر اللهم انظر العلم	(ايها الناس اذا - الى ان قال - ومن الفقه
(من علامات الفقه -)	ان لا تغروا -)
انظر البول (من فقه الرجل -)	انظر العلم
انظر الصوم (من فقه الضيف -)	﴿ حلماء علماء كادوا من الفقه ان
(وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا	يكونوا انباء ﴿ (٨ / م)
انظر التسبيح تفقهون -)	الكافي ج ٢ ص ٤٨ ك ٥ ب ٢٣ ذيل ح ٤ .
﴿ وبالصالحات يعم الفقه وبالفقه	﴿ فرب حامل فقه غير فقيه ^(٢) ورب
يرهب الموت وبالموت تختم الدنيا ﴿	حامل فقه الى من هو افقه منه ^(٦) (٦ / م)
(١ / ٥)	الكافي ج ١ ص ٤٠٣ ك ٤ ب ١٠٣ ذيل ح ١ .
الكافي ج ٢ ص ٥٠ ك ٥ ب ٢٤ ذيل ح ١ .	الكافي ج ١ ص ٤٠٤ ك ٤ ب ١٠٣ ذيل ح ٢ .
	﴿ فرب حامل فقه ليس بفقيه ^(٣) ورب
	حامل فقه الى من هو افقه منه ^(٦) (٦ / م)

(١) الفقه: الفهم ونقدم في التفقه والعلم ويأتي في الفقهاء والفقية ما يناسب المقام.

(٢) في موضع من الكافي (ليس بفقيره الغ).

(٣) في موضع من الكافي (غير فقيه الغ).

(سيأتي على الناس زمان لا يبقى من القرآن - الى ان قال - فقهاء ذلك الزمان شر فقهاء تحت ظل السماء -) انظر القرآن عن رجل اربا - الى ان قال - سأله فقهاء اهل العراق -) انظر الربا عن شهادة النساء - الى ان قال - ما يقول في ذلك فقهاء كم -) انظر الشهادة فالق فقهاء المدينة فانهم لا يختلفون - تقدم في الغنيمة تحت عنوان (كنت قاعداً (الغ) الفقهاء امناء الرسل مالم يدخلوا -) انظر العلم (قل اللهم اني أسألك قول - الى ان قال - وحكم الفقهاء وسيرتهم -) انظر الدعاء (كانت الفقهاء والعلماء اذا كاتب -) انظر الثلاثة (كانت الفقهاء والعلماء اذا كتب -) انظر الثلاثة (كل ظلم يظلمه - الى ان قال - ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة -) انظر الالحاد

الفقهاء (١)
 (اذا مات المؤمن - الى ان قال - لان المؤمنين الفقهاء -) انظر العلم (اعلم ان طالب العلم - الى ان قال - لان الفقهاء هم الدعاة -) انظر العلم (ان امرأة كانت تطوف - الى ان قال - وارسل الى الفقهاء -) انظر الطواف (انه سئل عن مسألة فاجاب فيها قال فقال الرجل ان الفقهاء لا يقولون -) انظر العلم (اني ورثت مالا - الى ان قال - وقد سأله فقهاء اهل العراق -) انظر الربا (اوصي الي رجل بتركته - الى ان قال - فسألت ابا حنيفة وفقهاء اهل الكوفة -) انظر الوحدية (بني الكفر على اربع - الى ان قتال - ومقت الفقهاء -) انظر الكفر (تفقه في الدين فان الفقهاء -) انظر العلم (دخل رجل - الى ان قال - ثم انه سأله الفقهاء -) انظر الربا

(١) تقدم في التفقه والعلم والفقه ويأتي في الفقيه ما يناسب المقام.

من مفاصح الكتب الأربع

الفقير

(٢٣٦)

الفقير

انظر الحج

﴿ حديث الفقير الذي وجد لؤلؤة في جوف سمكة ﴾ (٥)
روضة الكافي ج ٨ ص ٣٨٥ ح ٥٨٥ .

(رب اني لما انزلت الي من خير فقير -)

انظر الطعام

﴿ رب فقير اسرف من غني فقلت: كيف يكون الفقير أسرف من الغني فقال: ان الغني ينفق مما اotti والفقير ينفق من غير ما اوتي ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٥٦٢ ك ١٢ ب ٤٣ ذيل ح ١١ .

الكافي ج ٤ ص ٥٥ ك ١٣ ب ٨٧ ح ٤ بتفاوت.

﴿ رب فقير هو اسرف من الغني ان الغني ينفق مما اوتي والفقير وينفق من غير ما اوتي ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ٥٥ ك ١٣ ب ٨٧ ح ٤ .

الكافي ج ٣ ص ٥٦٢ ك ١٢ ب ٤٣ ذيل ح ١١

بتفاوت .

(الرجل الفقير يهدى -) انظر الهدية

(عن الرجل يكون له الدين على رجل

فقير -) انظر الزكاة

(كنت قاعداً - الى ان قال - بين فقهائهم وخيارهم -)

انظر الغنية

﴿ لما سَمِّيَ المُتوكِلُ - الى ان قال - سأْلَ

انظر النذر

(وكان المؤمنين هم الفقهاء -)

انظر المؤمنون

(ومن يرد فيه - الى ان قال - فلذلك كان

الفقهاء يكرهون سكنى مكة -) انظر الالحاد

﴿ الفقير ﴾ (١١)

﴿ الا ومن استخف بفقير مسلم فقد

استخف بحق الله والله يستخف به يوم

القيمة الا ان يتوب ﴾ (٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٧ ب ١ ذيل ح ١ .

(اللهم اني اليك فقير -) تقدم في

الطواف تحت عنوان (ثم تطوف بالبيت

الخ) وتحت عنوان (طف بالبيت الخ

(ان العبد المؤمن الفقير -) انظر النية

(اي فقير افقر مني -) تقدم في الحسين

بن علي بن ابيطالب رض تحت عنوان (قيل

الخ)

(الحج والعمرة ينفيان الفقر -)

(١) تقدم في الفقر والقراء ما يناسب المقام .

فلا بأس ان يأكل بالمعروف اذا كان يصلح لهم اموالهم فان كان المال قليلاً فلا يأكل منه شيئاً قال : قلت أرأيت قول الله عزوجل : وان تغالطوه فاخوانكم قال : تخرج من اموالهم بقدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك ثم تنفقه قلت : أرأيت ان كانوا يتامى صغاراً وكباراً وبعضهم اعلاكسوة من بعض وبعضهم آكل من بعض وما لهم جميعاً ؟ فقال : اما الكسوة فعلى كل انسان منهم ثمن كسوته واما [أكل] الطعام فاجعلوه جميعاً فان الصغير يوشك ان يأكل مثل الكبير^(٦)

الكافي ج ٥ ص ١٣٠ ك ١٧ ب ٤٤ ح ٥.

التحذيب ج ٦ ص ٣٤١ ب ٩٣ ح ٧٣.

﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾
قال : من كان يلي شيئاً لليتامى وهو يحتاج ليس له ما يقيمه فهو يتقاضى اموالهم ويقوم في ضياعهم فليأكل بقدر ولا يسرف وان كان ضياعهم لا تشغله عما يعالج لنفسه فلا يرزأن^(١) من اموالهم شيئاً^(٦)

الكافي ج ٥ ص ١٢٩ ك ١٧ ب ٤٤ ح ١.

(عن الفقير والمسكين -) انظر الفقراء
(عن اللقطة يجدها الفقير -) انظر اللقطة
﴿الفقير الذي لا يسأل الناس
والمسكين اجهد منه﴾^(٦)
التهذيب ج ٤ ص ١٠٤ ب ٢٩ ذيل ح ٣١.
الكافي ج ٣ ص ٥٠١ ك ١٣ ب ١ ذيل ح ١٦.
﴿الفقير الذي لا يسأل والمسكين الذي
هو اجهد منه الذي يسأل﴾^(٥) أو^(٦)
الكافي ج ٣ ص ٥٠٢ ك ١٣ ب ١ ذيل ح ١٨.
(الفقير الذي يتصدق -) انظر الفطرة
(كان على عهد رسول الله ﷺ مؤمن
فقير -)
(ما كان من ولد آدم مؤمن الا فقيراً -)

انظر الفقراء

﴿مَنْ أَكْرَمَ فَقِيرًا مُسْلِمًا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّوَ جَلَّ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَنْهُ أَرْضَ﴾^(٦) / م^(٦)

الفقيه ج ٤ ص ٧ ب ١ ذيل ح ١.

(من واسى الفقير -) انظر الانصاف

(واطعموا البائس الفقير -) انظر البائس

﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾
قال : ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة

(١) زرأه كجعله علمه زرأ : اصحاب منه شيئاً (القاموس).

من مفاصح الكتب الأربع

الفقيه

(٢٣٨)

الفقيه

انظر الخطاف	ام فقيهكم -)	النهذيب ج ٦ ص ٣٤٠ ب ٩٣ ح ٦٩.
(دخل قنادة - الى ان قال - انت فقيه اهل		(هل يوجر الفقير اذا حج من الزكاة -)
انظر القرآن	البصرة -)	تقديم في الزكاة تحت عنوان (اذا اخذ الرجل
(رب امرأة افقه من رجل -) تقدم في		الخ)
الحج تحت عنوان (في المرأة تحج الخ)		الفقيه) ^(١)
(رجل ظاهر ثم - الى ان قال - او ليس		(احب للرجل الفقيه -) انظر الطلاق
هكذا يفعل الفقيه -)	انظر الظهار	(اذا مات المؤمن الفقيه -) انظر العلم
(الطلاق الذي يحبه الله والذي يطلق	انظر البداء	(لا اخبركم بالفقيه حق الفقيه -)
الطلاق -)		انظر العلم
(عن رجل كانت له اُم مملوكة - الى ان		(ان الفقيه لا يعيد الصلاة -) انظر السهو
قال - ان هذا للفقيه -)	انظر الارث	(انت فقيه اهل البصرة -) تقدم في
(عن رجل لم يدر - الى ان قال - اليس		الجبن تحت عنوان (كنت جالسا الخ)
يقال لا يعيد الصلاة فقيه -)	انظر السهو	(انه سأله - الى ان قال - ان الفقيه حق
(عن رجل يكون بينه - الى ان قال -		الفقيه -)
وافقههما -)	انظر الحكومة	(اني ظهرت من ام ولد - الى ان قال -
(عن المحرم يلبس الطيلسان - الى ان		هكذا يصنع الرجل الفقيه -) انظر الظهار
قال - فاما الفقيه فلا بأس ان يلبسه -)		(اني لما قضيت - الى ان قال - كانت
انظر المحرم		افقهه منك -)
(في رجلين اتفقا - الى ان قال - ينظر الى		(بعضني عمر بن يزيد - الى ان قال -
افقههما -)	انظر الحكومة	وجدتم الشيخ فقيها -)
		(بينا - الى ان قال - اعالموكم امركم بهذا

(١) تقدم في التفقه والعلم والفقه والفقهاء ما يناسب المقام.

انظر القضاء
﴿الفقيهة﴾

(اتبع المرأة عن الرجل فقال نعم اذا
كانت فقيهة -)
(في المرأة تحج عن - الى ان قال -
وكانت مسلمة فقيهة فرب امرأة افقه من
رجل -)
انظر الحج

﴿الفاء والكاف﴾

﴿الفك﴾

(اذا اتيت الموقف - الى ان قال - اللهم
فكني من النار -)
انظر الموقف

﴿الفكر﴾^(١)

(ان الله يحب - الى أن قال - المتوحد
انظر الليل

﴿الفاء واللام﴾

﴿ال فلاحون﴾

انظر الزراعة
(عن الفلاحين -)

(في رجلين اختار - الى ان قال - الحكم
ما حكم به اعدلهما وافقههما -)

انظر الحكومة
﴿كان فقيها قبل ان يخلق﴾

الكافي ج ١ ص ٣٠٢ ك ٤ ب ٦٧ ذيل ح ٢ .
(كنا على باب أبي جعفر - الى ان قال -
هذا فقيه اهل العراق -)
انظر الاقرار
(لو رأيت غilan - الى ان قال - ما اظن
ابن هبيرة وضع على قضائه الا فقيها -)

انظر القضاء

(ما اعاد الصلاة فقيه -)
انظر السهو

(ما من احد يموت احب الى ابليس من
موته -)
انظر العلم

(ما من احد يموت من المؤمنين احب
الى ابليس من موته فقيه -)
انظر العلم
﴿ورأيت الفقيه يتفقه لغير الدين يطلب
الدنيا والرئاسة﴾

روحة الكافي ج ٨ ص ٤٠ ذيل ح ٧ .

(والله ان احب اصحابي الي تورعهم
وافقههم -)
انظر الكمان

(يحدث الامر - الى ان قال - ائت فقيه

(١) تقدم في التفكير ما يناسب المقام .

من مفاصح الكتب الأربعية

فلان

(٢٤٠)

فلان

انظر القبور	فلان رضيت -)
(اذ يبيتون ما لا يرضي من القول قال	
انظر الحجة	يعني فلانا وفلانا -)
(ارأيت - الى ان قال - فاجر فلانا فيه -)	
انظر النيابة	
انظر الولاء	(اشترى فلان -)
(اشتكى رجل - الى ان قال - ما فعل	
انظر الميزاب	فلان -)
(اطبعوا الله - لادعاها آل فلان وآل فلان -)	
انظر الحجة	
(اعتقدت فلانا واهله ؟ -) يأتي في	
الوصية تحت عنوان (ان امامنة الخ)	
(افهمت يا فلان -) يأتي في القبور تحت	
عنوان (اذا نزلت الخ)	
(اقرؤوا - الى ان قال - ان فلان بن فلان	
يقرئكم السلام -)	انظر طلب الرزق
(الى من اوصى فلان فيقولون الى فلان	
بن فلان -) تقدم في الحجة تحت عنوان	
(المتوثب الخ)	
(الا تكون مثل فلان يرضي بالدون -)	
تقديم في التجارة تحت عنوان (انا اتجرب الخ)	
(اللهم العن فلانا عبدك -) تقدم في	
الجنازة تحت عنوان (ان رجلا الخ)	

(كان امير المؤمنين علیه السلام يكتب - الى ان	قال - يوصى بال فلاحين خيرا -)
انظر الارض	
(يا علي لا يظلم الفلاحون بحضرتك -)	
انظر الارض	
	﴿فلان﴾
(اتى الربيع - الى ان قال - مات فلان	
مولاك البارحة فقطع فلان -)	انظر الدية
(اتى رسول الله علیه السلام رجل فقال يا رسول	
الله انا فلان بن فلان حتى -)	انظر الكبر
(ادع بهذا الدعاء للأبق - الى ان قال -	
فاجعل ما بينهما اضيق على فلان -)	
انظر الدعاء	
(ادفعها الى فلان شيخ من ولد فاطمة -)	
يأتي في الوصية تحت عنوان (اوصى رجل	
بثلاثين الخ)	
(اذا اردت - الى ان قال - وفلان امامك	
اسمع افهم -)	انظر القبور
(اذا نزلت - الى ان قال - يا فلان بن فلان	
اذا سئلت فقل الله ربى -)	انظر القبور
(اذا وضع الميت في لحدة فقل - الى	
ان قال - يا فلان قل رضيت -)	انظر القبور
(اذا وضع الميت في لحدة قرأت قل يا	

الجزء الخامس والعشرون

فلان

(٤٤١)

فلان

- | | |
|---|--|
| قال - تلك فلان -) | انظر العجب |
| (ان العبد يصبح مؤمنا ويسمى كافراً - | |
| الى ان قال - فلان منهم -) | انظر المعارون |
| انظر الوقف | (ان فلانا ابتابع -) |
| | (ان فلانا اخبرني -) |
| انظر الحسين بن علي عليهما السلام | |
| (ان فلانا اصابته جنابة -) | انظر التيم |
| (ان فلانا انعم الله عليه بنعمة -) | تقديم في العيال تحت عنوان (ينبغى الخ) |
| انظر المتعة | (ان فلانا تزوج -) |
| (ان فلانا رجل سماه -) | انظر الولد |
| (ان فلانا زوجي قد نشرت -) | تقديم في الظهور تحت عنوان (ان امرأة الخ) |
| تحت عنوان (عن القسامية اين الخ) | (ان فلانا قتل فلانا -) ي يأتي في القسامية |
| (ان فلانا كان مستودعا -) ي يأتي في | |
| المعارون تحت عنوان (ان الله خلق النبيين | |
| (الخ) | |
| (ان فلانا يفعل بي -) | انظر الدعاء |
| (ان فلان اليهودي قتل صاحبنا -) ي يأتي في | |
| في القسامية تحت عنوان (عن القسامية فقال | |
| (الخ) | |
| (ان الله قد زوج فلانا فلانة -) ي يأتي في | |

- | | |
|---|-------------|
| (اللهم ان فلان بن فلان او فداني -) | |
| انظر الزيارة | |
| (اللهم ان فلان بن فلان قد آذاني -) | |
| تقديم في الحاجة تحت عنوان (شكوت الخ) | |
| (اللهم ان فلان بن فلان قد شهّرني -) | |
| تقديم في الدعاء تحت عنوان (ان لي جاراً | |
| (الخ) | |
| (اللهم تقبل من فلان -) تقديم في الحج | |
| تحت عنوان (اشرك ابوى الخ) وتحت | |
| عنوان (لو اشركت الخ) وتقديم في الطواف | |
| تحت عنوان (من اراد ان يطوف الخ) | |
| (الذين آمنوا - ولم يخلطوها بولاية | |
| فلان وفلان -) | |
| (اما علي - الى ان قال - هذا ما تصدق | |
| الله به فلان بن فلان -) | انظر الصدقة |
| (ان آل فلان يبر بعضهم بعضا -) | |
| انظر الرحيم | |
| (ان امير المؤمنين عليهما السلام له خولة - الى | |
| ان قال - متناولى سنة فلان وفلان -) | |
| انظر الحجة | |
| (ان الرجل ليأتي - الى ان قال - بلى | |
| ذكرت عبدى فلانا -) | انظر القتل |
| (ان الرجل ليذنب الذنب فيندم - الى ان | |

من مفاصح الكتب الأربعية

فلان

(٢٤٢)

فلان

- (اني قد عزلت فلانا عن الوكالة -) يأتي في الوكالة تحت عنوان (عن رجل وكل الخ)
 (اني كنت فظنت - الى ان قال - مررت بفلان -) انظر الغاء
 (اني لامقت الرجل ارى - الى ان قال - اول من غير حذو رسول الله ﷺ فلان -) انظر النعال
 (اولئك الذين يعلم الله - الى ان قال - يعني والله فلانا وفلانا -) انظر الحجة
 (بعث الله فلان وفلان وفلان -) يأتي في القسم تحت عنوان (واقسموا الخ)
 (بینا رسول الله ﷺ في المسجد اذ قال قم يا فلان -) انظر الزكاة
 (تقدیم يا فلان -) انظر الاقامة تحت عنوان (عن الرجل يتكلم في الاقامة الخ)
 وانظر الجماعة تحت عنوان (عن القوم من اصحابنا الخ)
 (تكرر - الى ان قال - كن لوليک فلان في هذه الساعة -) انظر الدعاء
 (جعلت فداك - الى ان قال - يبرؤون من فلان وفلان -) انظر القبة
 (حدث رواه فلان -) انظر الحجة

- النكاح تحت عنوان (ما من مؤمنين الخ)
 (ان الله يأمر - الى ان قال - لقد شدد على فلان الموت -) انظر المؤمن
 (ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا - الى ان قال - نزلت في فلان وفلان وفلان -) انظر الحجة
 (ان الذين ارتدوا على ادبائهم - الى ان قال - فلان وفلان وفلان -) انظر الحجة
 (ان لفلان علي خمسة عشر وسقا -) يأتي في النخل تحت عنوان (ان رجال كان له الخ)
 (انا من بنى فلان فلا يكون كذلك -) تقدم في التزویج تحت عنوان (فى رجل يتزوج المرأة الخ)
 (انه كان له - الى ان قال - اني كنت امرت فلانا فسألت -) انظر السلف
 (انه وقف على فلان وعقبه -) يأتي في الوقف تحت عنوان (عن الوقف الخ)
 (اني اخالط الناس - الى ان قال - ويتولون فلانا وفلانا لهم امانة -) انظر الحجة
 (اني خطبت الى مولاك فلان بن -) انظر الخطبة

الجزء الخامس والعشرون

فلان

(٢٤٣)

فلان

- (صلى بنا - الى ان قال - اللهم رد على
فلان ناقته -) انظر الدعاء
- (علمني ابوعبدالله عليه السلام قال قل بسم الله
الجليل اعيذ فلانا -) انظر الدعاء
- (عن رجل اشتري من امرأة من آل فلان -)
انظر اليتيم
- (عن رجل اوصى عند موته اعتقوا فلان
وفلانا وفلانا -) انظر الوصية
- (عن رجل جعل - الى ان قال - فليأت
فلان بن فلان -) انظر الكعبة
- (عن رجل قال ان - الى ان قال - وان
اشترت فلانا -) انظر الطلاق
- (عن رجل قال لرجل اكتب يا فلان -)
انظر الطلاق
- (عن رجل قال هذه السفينة لفلان -)
انظر الوصية
- (عن رجل قتل فحمل - الى ان قال -
برئي من قتل صاحبكم فلان -) انظر القتل
- (عن رجل كانت له عندي - الى ان قال -
فاعط فلانا عشرين -) انظر الوصية
- (عن الرجل يقول استأثر الله بفلان -)
انظر الموت
- (عن الرجل يقول ان اشتريت فلانا -)

- (دخل رجل - الى ان قال - ما لفلان
يشكوك -) انظر الدين
- (دخلت على ابي ابراهيم وعنده ابني
فقال لي يازياز هذا ابني فلان -)
انظر الحجة
- (دعاني جعفر عليه السلام فقال لي باع فلان
ارضه -) انظر الارض
- (ذكر له رجل من بنى فلان فقال -)
انظر اهل البغي
- (ذكرت آل فلان وما هم -) انظر الحجة
- (ذكرنا عنده ملوك آل فلان -)
انظر الحجة
- (ربما اشتريت - الى ان قال - كتب فلان
بن فلان -) انظر البيع
- (ربنا - الى ان قال - وكان فلان شيطانا -)
انظر الحجة
- (السلام عليك يا فلان بن فلان -) تقدم
في الزيارة تحت عنوان (زيارة الابواب
الخ)
- (سمع رجل - الى ان قال - الا ان فلان بن
فلان -) انظر الصيحة
- (سمعنا ابا عبد الله يلعن - الى ان قال -
فلان وفلان وفلان ومعاوية -) انظر التعقيب

من مفاصح الكتب الأربع

فلان

(٢٤٤)

فلان

انظر الوكالة	فلانا -)
(في رجل اتى رجلا فقال : ارسلني فلان -)	
انظر السرقة	
(في رجل او صى ببعض - قد صيرت	
لفلان كذا ولفلان -)	انظر الوصية
(في رجل او صى عند موته اعتق فلانا و -)	
انظر الوصية	
(في رجل كانت له - الى ان قال -	
فشهدوا انها امرأة فلان -)	انظر القرعة
(القائم بأمرنا فلان -) تقدم في التوحيد	
تحت عنوان (اعلم علمك الله الخ)	
(قال رسول الله ﷺ لرجل يا فلان اما	
علمت -)	انظر الغش
(قال لي ابو عبدالله - الى ان قال - مررت	
بفلان فاحتبسني -)	انظر الغناء
(قبضتم ولد فلان -) يأتي في الولد	
تحت عنوان (اذا قبض ولد المؤمن الخ)	
(قم يا فلان بن فلان -) يأتي في الولادة	
تحت عنوان (استحسنوا الخ)	
(كان فيبني اسرائيل قاض - الى ان قال	
- الا لهوى في أخيك فلان -) انظر القاضي	
(كتب الي من العبس ان فلانا -)	
انظر الحجة	

انظر الطلاق	
(عن الرجل يكون له الخادم تخدمه	
فيقول هي لفلان -)	انظر الخادم
(عن الصلاة على الميت فقال تكبر -	
الى ان قال - اللهم عبدك فلان وانت -)	
انظر الصلاة على الميت	
(عن الغناء فقال يا فلان -)	
انظر الغناء	
(عن الغناء وقتل - الى ان قال - ويل	
لفلان مما يصف -)	انظر الغناء
(فلان بن فلان اظمأت هو اجره -) يأتي	
في القرآن تحت عنوان (يجي القرآن الخ)	
(فلان عاقل -) انظر اللواط تحت عنوان	
(اقسم الله الخ)	
(فلان من عبادته -) انظر العقل والجهل	
(فلان منهم -) يأتي في المعارون تحت	
عنوان (ان العبد الخ)	
(فلان مولاك توفي -)	انظر الوصية
(فلان مولاي توفي -)	انظر الوصية
(فلان يوجد بنفسه -) يأتي في الموت	
تحت عنوان (عن الرجل يقول الخ)	
(فلان يقرئك السلام -)	انظر السلطان
(في امرأة امرها رجلا فقالت زوجني	

الجزء الخامس والعشرون

فلان

(٢٤٥)

فلان

تحت عنوان (ان لي جاراً الخ)
 (ما من نفس - الى ان قال - في طاعة
 فلان -) انظر القتل
 (ما يكون من نجوى - الى ان قال -
 نزلت في فلان وفلان -) انظر النجوى
 (مرض رجل - الى ان قال - والله لقد
 اصينا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان -)
 انظر التلقين
 (من أبي فقال فلان الراعي -) تقدم في
 ام سلمة تحت عنوان (ان ابابكر الخ)
 (من ادخل على مؤمن - الى ان قال - انا
 السرور الذي ادخلته على فلان -)
 انظر ادخال السرور على المؤمنين
 (من امامك فيقول فلان -) يأتي في
 القبور تحت عنوان (ان المؤمن اذا الخ)
 (من اين جئت يا فلان قال من جنaza
 ضمرة -) يأتي في الميت تحت عنوان (ما
 نdryi الخ)
 (من مثل فلان -) تقدم في العشرة تحت
 عنوان (ان الرجل كان الخ)
 (من المسؤولون - الى ان قال - ما تقول
 في فلان بن فلان -) انظر القبور
 (مهما تركت - الى ان قال - اللهم العن

(كيف اصبحت يا فلان -) يأتي في
 اليقين تحت عنوان (ان رسول الله الخ)
 (لا ترون ما تحبون حتى يختلف بنو
 فلان -) انظر علام الظهور
 (لاتكتب باسم الله الرحمن الرحيم لفلان -)
 انظر التسمية
 (لاتكتب داخل الكتاب لابي فلان -)
 انظر الكتاب
 (لتركب طبقا عن طبق - الى ان قال - في
 امر فلان وفلان -) انظر الحجة
 (ما اقول - الى ان قال - اللهم هذا عبدك
 فلان -) انظر القبور
 (لطف فلان في مذهبه -) تقدم في
 التوحيد تحت عنوان (اعلم علمك الله الخ)
 (ما بال اقوام يروون عن فلان -)
 انظر العلم
 (ما تقول في فلان وفلان -)
 انظر الخمس
 (ما على احدكم - الى ان قال - يا فلان
 بن فلان انت على العهد -) انظر التلقين
 (ما على اهل الميت - الى ان قال - يا
 فلان بن فلان -) انظر التلقين
 (ما فعل فلان فقالوا -) تقدم في الدعاء

من مفاصح الكتب الأربع

فلانة

(٢٤٦)

فلان بن حميد

في النخل تحت عنوان (ان رجال كان له الخ)	انظر الدعاء
(يا فلان ما يمنعك اذا عرضت لك حاجة -)	(نزلنا المدينة - الى ان قال - فقلنا على فلان صاحب القيان -)
انظر الحسين بن علي	انظر الغناء
(يجعل له - الى ان قال - يا فلان بن فلان انظر القبور الله ربك -)	(نسخ من كتاب بخط ابي الحسن علیه السلام فلان -)
(يد فلان مغلولة الى عنقه -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (اكتب للأب الخ)	انظر الوصية (ومن الناس من يتخذ - الى ان قال - هم والله اولياء فلان وفلان -)
(يرسل اليها فيقول الرسول اعتدى فان فلانا قد فارقك -)	انظر الحجة (هذا خط فلان وفلان لفلان -) تقدم في
انظر الطلاق	العباس بن عبدالمطلب تحت عنوان (تعرض رجل الخ)
(يعلم - الى ان قال - اقبض فلان بن فلان -)	(هذا فلان -) يأتي في المضاربة تحت عنوان (من يموت الخ)
انظر ملك الموت	(يا فلان اذا دخل الوقت -)
(يقال للمؤمن - الى ان قال - من امامك انظر القبور فيقول فلان -)	انظر الاوقات (يا فلان اقل النفقه -)
انظر العيال	انظر الحج (يا فلان اما تغدو في العاجة -)
﴿ فلان بن حميد ﴾	انظر طلب الرزق (يا فلان بن فلان آمنت على العهد -)
(شاوره في اسم -)	تقدم في التلقين تحت عنوان (ما على احدكم الخ)
﴿ فلان المصري ﴾	(يا فلان تقبل الله منك ومنا -) تقدم في
(الزبيب الطائفي -)	الفطر تحت عنوان (قال بعض الخ)
انظر الزبيب	(يا فلان خذ ما في نخله بتدركك -) يأتي
﴿ فلانة ﴾	
(ان امرأة او صرت الى - الى ان قال - انظر الوصية وجـزء منه لفلانة -)	

فلانا وفلانا -)	انظر الدعاء
(نزلنا المدينة - الى ان قال - فقلنا على فلان صاحب القيان -)	انظر الغناء
انظر الحسين بن علي	(نسخ من كتاب بخط ابي الحسن علیه السلام فلان -)
(ومن الناس من يتخذ - الى ان قال - هم والله اولياء فلان وفلان -)	انظر الوصية (ومن الناس من يتأخذ - الى ان قال - هم والله اولياء فلان وفلان -)
انظر الحجة (هذا خط فلان وفلان لفلان -) تقدم في	(ومن الناس من يتأخذ - الى ان قال - هم والله اولياء فلان وفلان -)
العباس بن عبدالمطلب تحت عنوان (تعرض رجل الخ)	(هذا فلان -) يأتي في المضاربة تحت عنوان (من يموت الخ)
(هذا فلان -) يأتي في المضاربة تحت عنوان (من يموت الخ)	(يا فلان اذا دخل الوقت -)
انظر الاوقات (يا فلان اقل النفقه -)	(يا فلان اما تغدو في العاجة -)
انظر طلب الرزق (يا فلان بن فلان آمنت على العهد -)	انظر طلب الرزق (يا فلان اما تغدو في العاجة -)
تقدم في التلقين تحت عنوان (ما على احدكم الخ)	انظر طلب الرزق (يا فلان تقبل الله منك ومنا -) تقدم في
(يا فلان تقبل الله منك ومنا -) تقدم في	الفطر تحت عنوان (قال بعض الخ)
الفطر تحت عنوان (قال بعض الخ)	(يا فلان خذ ما في نخله بتدركك -) يأتي

الجزء الخامس والعشرون

فلافي

(٢٤٧)

الفلاة

(من قال فلانة طالق -) انظر الطلاق
 (يا سدير - الى ان قال - اصبتها جعلت
 فداك فلانة بنت فلان -) انظر النساء
 ﴿فلاني﴾
 (ان هولاء - الى ان قال - فلاني فكيف
 اصنع -) انظر النبيذ
 (عن الوضوء فقال لي - الى ان قال -
 كذب من زعم انك فلاني الخ -)
 ﴿الفلاة﴾
 (اتت امرأة الى عمر - الى ان قال - كنت
 في فلانة -) انظر الحدود
 (اذا صلي احدكم بارض فلانة -)
 انظر الصلاة
 (القى المرأة بالفلاة -) انظر المتعة
 (ان امرأة اتت عمر - الى ان قال - كنت
 انظر العدد
 في فلانة -)
 (ان وجد قتيل بارض فلانة -) انظر الديمة
 (الرجل يصلى في يوم غيم في فلانة -)
 انظر القبلة
 (عن رجل يكون في فلانة -) انظر التبم
 (عن الشاة الضالة بالفلاة -)
 انظر الضالة
 (عن القسامية اين - الى ان قال - وان

(ان امرأة من - الى ان قال - فلانة حرة -)
 انظر النذر
 (عن امرأة جعلت - الى ان قال - ان
 اعارت متعها لفلانة وفلانة -) انظر النذر
 (عن رجل دفع الى رجل مالا - الى ان
 قال - ليكون الربح لابنتي فلانة -)
 انظر الوصية
 (عن رجل قال ان تزوجت فلانة -)
 انظر الطلاق
 (عن رجل قال لآخر اخطب لي فلانة -)
 انظر الوكالة
 (عن رجل قال يوم آتي فلانة -)
 انظر العزل
 (عن الرجل يقول ان اشتريت فلانة -)
 انظر الطلاق
 (عن الرجل يقول يوم اتزوج فلانة -)
 انظر الطلاق
 (عن المرأة يتوفى عنها زوجها - الى ان
 قال - ان فلانة توفى عنها -) انظر العدة
 (في رجل قال لآخر اخطب لي فلانة -)
 انظر الوكالة
 (ما من مؤمنين - الى ان قال - قد زوج
 فلانا فلانة -) انظر النكاح

من مفاتح الكتب الأربع

الفلك

(۲۴۸)

الفوج

(ولا يؤذن لهم - الى ان قال - فلنج فلم يكن له عذر -)	انظر القسامه انظر العجه	كان بارض فلاة -) (عن القسامه على من - الى ان قال -
﴿الفلق﴾		انظر القسامه انظر القسامه
انظر سورة الفلق		(عن القسامه فقال الحقوق - الى ان قال -
(لما بعث الله - الى ان قال - وفلك له البحر -)	انظر موسى بن عمران	- لکى اذارأى الفاجر الفاسق فرصته -)
﴿الفلك﴾		انظر القسامه (فان الشخص الواحد في الفلاة مریب -)
(ان الله عز ذكره اذا اراد فناء دولة قوم امر الفلك -)	انظر الدولة	يأتى في لقمان تحت عنوان (قال لقمان لابنه اذا الخ) (في رجل اصابته جنابة وهو بالفلاة -)
ان قال - امر الله عزوجل صاحب الفلك -)	انظر السلطان	انظر التيمم (لان امسح على ظهر غير بالفلاة -)
انظر النجوم		انظر المسح (لعن رسول الله ﷺ ثلاثة - الى ان قال -
(ان من الآيات التي قدره الله - الى ان قال - وقدر ذلك كله على الفلك -)	انظر البحار	والراكب في الفلاة وحده -)
انظر اللقطة		انظر اللعن (من اصاب مالاً أو بعيداً في فلاة -)
(ان من الاقوات التي قدرها الله - الى ان قال - ثم وكل بالفلك ملكا -)	انظر البحار	ان علي لعن الله - الى ان قال - وراكب
انظر النجوم		الفلاة وحدة -)
(عن النجوم احق - الى ان قال - ما اراه في الفلك -)	انظر النجوم	﴿الفلج﴾ (ان الله تبارك وتعالي اعطى المؤمن -
انظر النجوم		الى ان قال - والفلج في الدنيا والآخرة -)
(كيف بصرك بالنجوم - الى ان قال -)		

﴿ الفاء والميم ﴾

﴿ الفم ﴾

- (اخذني العباس بن موسى وامر فوجي
انظر السعد فمي -)
(اذا اردت - الى ان قال - ويدني فمه
انظر القبور الى سمعه -)
(انه كتب الى ابي محمد - الى ان قال -
فض الله فاه -) انظر شهر رمضان
(تخلوا فانه ينقى الفم -) انظر الخلال
(الخاتم في فم الصائم -) انظر الصوم
(عن الرجل والمرأة يختضبان - اذا ابرز
الفم والمنخر -) انظر الخضاب
(عن اللحم - الى ان قال - اما ما كان في
مقدم الفم -) انظر الخلال
(كتبت الى ابي محمد - الى ان قال -
فض الله فاه -) انظر شهر رمضان
(الكحل يعذب الفم -) انظر الكحل
(لكل شيء طهور وظهور الفم -)
انظر السواك

(المتردد في ذلك التدبير -) يأتي في
الهلال تحت عنوان (كان من قول الخ)

﴿ الفلوس ﴾

- (تجيئني الدرارهم بينهما الفضل فنشتريه
بالفلوس -) انظر الصرف
(عن الرجل يأتي - الى ان قال - ما ادرى
ما الفلوس -) انظر الصرف
(لا تأكلوا من السمك الاشياء عليه
انظر السمك فلوس -)
(ما تقول في حية - الى ان قال - ان
كانت فلوسها قد تسلخت -) انظر السمك
(ما قولك - الى ان قال - ولا تأكلوا من
السمك الا ما كان له قشر ومع القشر فلوس -)
انظر السمك

﴿ فليج بن ابي بكر ﴾

- (والله اني لجالس عند -) انظر الحجة
(اليمين الصبر الكاذبة -) انظر اليمين

من مفاصح الكتب الأربع

الفناء

(٢٥٠)

الفناء

انظر النحر	الكعبة -)
	(ان الله عز ذكره اذا راى فناء دولة -)
انظر الدولة	
	(ان من بقاء - الى ان قال - فان من فناء
	الاسلام وفناء المسلمين -) انظر المعروف
	(او تكون ذنوب تعجل الفناء -)
انظر الرَّحِم	
	(حدثني عمتي قالت اني جالسة بفناء
انظر الولاء	الكعبة -)
	(رأيت علي بن الحسين <small>عليه السلام</small> في فناء
انظر الدعاء	الكعبة -)
	(في وداع شهر رمضان - الى ان قال -)
انظر الوداع	وداع فناء -)
	(كان عبدالمطلب يفرش له بفناء الكعبة -)
انظر عبدالمطلب	
	(كان يفرش له بفناء الكعبة -)

﴿ لو تكلمت لكسرتُ فمك ﴾ ^(١)
الكافي ج ١ ص ٣٦٣ ك ٤ ب ٨١ ذيل ح ١٧ .
(لوجع الفم والدم يخرج من الاسنان -)
تقدم في الضرس تحت عنوان (دواء
الضرس الخ)
(ليس القبلة على الفم الا -) انظر التقبيل
(ما على اهل الميت - الى ان قال -)
فيوضع فمه عند رأسه -) انظر التلقين
(يا داود تدخل يدك في فم التنين -)
انظر طلب الرزق
(يا علي لان ادخل يدي في فم -)
انظر طلب الرزق

﴿ الفاء والنون ﴾

الفناء

انظر عبدالمطلب	(اذا اخذ الناس - الى ان قال - لو
	تعلمون بفناء من حللتكم -) انظر مني
(كنت مبتلى - الى ان قال - هذا نبيذ	
السقاية بفناء الكعبة -) انظر النبيذ	(اعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء -)
(نعواذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء -)	انظر الذنب
انظر الذنب	(ان عباد - الى ان قال - ان تنحره بفناء

(١) تقدم تمام الحديث في الحجة تحت عنوان (اتينا خديجة الخ).

انظر الفراء

(وان من قرية - الى ان قال - هو الفنان
بالموت -)

﴿الفاء والواو﴾

﴿الفوائد﴾

(دفع الى ابو عبدالله عليه السلام - الى ان قال -
متعرضا لفوائده -)
انظر التجارة

﴿الفواحش﴾

(رأيت قول الله عزوجل الذين يجتربون
كبار الاثم والفواحش -)
انظر الكبار
(الا وان - الى ان قال - ومن غيرته حرم
الفواحش -)
انظر الحرام
(الذين يجتربون كبار الاثم والفواحش -)
انظر الكبار
(ان اول ما نزل في تحريم الخمر - الى
ان قال - قل انما حرم ربى الفواحش -)
انظر الخمر

(سأل المهدى - الى ان قال - قل انما
حرم ربى الفواحش -)
انظر الخمر
(عن الخصخصة قال هي من الفواحش -)
انظر الاستمناع
﴿ عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن
قال : ما ظهر نكاح امرأة الاب وما بطن

(يا من ليس لآخره فناء -) تقدم في
الدعاء تحت عنوان (قل اللهم اني اسألك
قول الخ)

﴿الفنادق﴾

(اني اتقبل الفنادق -)
انظر المفقود

﴿الفندق﴾

(قد وفع عندي مائتا درهم - الى ان قال
- وانا صاحب فندق -)
انظر المفقود
(قد وقعت عندي - الى ان قال - وانا
صاحب فندق -)
انظر المفقود

﴿الفنك﴾

(اصلى في الفنك -)
انظر الشعالب

(عن اكل لحم السنجب والفنك -)

انظر السنجب

(عن الصلاة في الفنك -)
انظر الصلاة

(عن الفنك يصلى فيه -)
انظر الصلاة

(عن لباس الفراء والسمور والفنك -)

انظر الفراء

(كتبت الى ابي جعفر الشانى عليه السلام في
السنجب والفنك -)
انظر الخنزير
(ما تقول في الفراء - الى ان قال - الفنك -)

من مفاصح الكتب الأربع

الفوت

(٢٥٢)

الفواسق

انظر التوحيد

ناقة -)

﴿الفواكه﴾^(١)

(تفسير قول النبي - الى ان قال - ان الفواكه وجميع اصناف -) انظر التلقي (خمس من فواكه الجنة -)

انظر الخمسة

﴿فواكه وهم مكرمون قال: فانهم لا يشتهون شيئا في الجنة الا اكرموا به﴾^(٥/م)

روضة الكافي ج ٨ ص ١٠٠ ذيل ح ٦٩.

(لا ييعن حاضر لباد ان الفواكه -) تقدم في التلقي تحت عنوان (تفسير قول النبي ﷺ (الخ)

﴿الفوت﴾

(اذا ادرك الرجل بعض الصلاة وفاته

انظر الجمعة (بعض -)

(اذا خفت الفوت في آخره -) يأتي في الليل تحت عنوان (عن الصلاة بالليل في السفر (الخ)

(اذا صليت وانت - الى ان قال - فان

فاتك الوقت فلا تعد -) انظر القبلة

﴿الزنا﴾^(٤)

الكافي ج ٥ ص ٥٦٧ ك ١٨٠ ب ١٩٠ ح ٤٧.

التهذيب ج ٧ ص ٤٧٢ ب ٤١ ح ١٠٢ بتفاوت.

﴿الفواحش ما ظهر منها وما بطن ما

ظهر نكاح امرأة الاب وما بطن الزنى﴾^(٤)

التهذيب ج ٧ ص ٤٧٢ ب ٤١ ح ١٠٢.

الكافي ج ٥ ص ٥٦٧ ك ١٨٠ ب ١٩٠ ح ٤٧

بتفاوت.

(قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها

وما بطن -) انظر الحجة

﴿الفواسق﴾

(نساء اهل المدينة قال فواسق -)

انظر التزويع

﴿الفواطم﴾

(لما احضر الحسن بن علي عليهما السلام - الى ان

قال - فقالت يا ابن الحنفية هولاء الفواطم -)

انظر الحجة

﴿الفوائق﴾

(العيادة قدر فوائق -) انظر العيادة

(يسلك - ان لم يبق من الدنيا - الافوائق

(١) تقدم في الفاكهة ما يناسب المقام.

الجزء الخامس والعشرون

الفوت

(٢٥٣)

الفوت

(تفوتني صلاة الليل -)	انظر الليل
(ربما فاتني الحج -)	
انظر الحسين بن علي <small>عليه السلام</small>	
(رجل ام - الى ان قال - فان فاته الماء	
فلن تفوته الارض -)	انظر التيم
(رجل جاء حاجاً ففاتته الحج -)	
انظر الحج	
(رجل دخل الاجمة - الى ان قال -	
وخف فوت الوقت -)	انظر التيم
(رجل فاته صلاة من -)	انظر السفر
(ركعتا الفجر تفوتني -)	انظر الفجر
(صل واجعلها لاما فات -) انظر الجماعة	
(عن رجل فاته ركعة مع الامام -)	
انظر الجماعة	
(عن رجل فاته ركعة من المغرب -)	
انظر الجماعة	
(عن رجل فاته صلاة -)	انظر القضاء
(عن رجل فاته ليلة -)	انظر مني
(عن رجل فاته شيء -)	انظر السهو
(عن رجل فاته صوم -)	انظر الصوم
(عن رجل فاته الغسل -)	انظر الغسل
(عن رجل مفرد الحج فاته -)	
انظر المشعر	

(اذا فاتتك صلاة على -)	
انظر الصلاة على الميت	
(اذا فاتتك صلاة فذكرتها -)	
انظر الصلاة	
(اذا فاتتك الصلاة على -)	
انظر الصلاة على الميت	
(اذا فاتتك المزدلفة -) انظر المزدلفة	
(اذا فاتتك شيء -) انظر الجماعة	
(اذا فاتتك وترأ -) انظر الوتر	
(اذا فاتتك وترك -) انظر الوتر	
(اذا فاتتك وترمن -) انظر الوتر	
(اذا لم تجد - الى ان قال - فان فاتك الماء لم تفتك الارض -) انظر التيم	
(ارأيت ان فاتتني تكبيرة -)	
انظر الجنائز	
(اقض ما فاتك -)	
(ان علي بن الحسين <small>عليه السلام</small> كان اذا فاته شيء -)	
انظر القضاء	
(ان فاتك شيء -)	
(اني لا كره - الى ان قال - واقض فيها فاتك -)	
انظر المساجد	
(اي شيء يقولون هولاء في الرجل الذي يفاته -)	
انظر الجماعة	

من مفاصح الكتب الأربع

الفوت

(٢٥٤)

الفوت

انظر الليل	الرجل -)	(عن رجل مفرد للحج فاته -)
(كان رسول الله ﷺ اذا فاتته الصلاة -)		انظر المشعر
انظر الصلاة على الميت		(عن رجل يفوته الوتر -) انظر الوتر
(كلما فاتك بالليل -)	انظر القضاء	(عن الرجل تفوته صلاة النهار -)
(لا باس ان فاتته صلاة الليل -) يأتي في		انظر القضاء
الليل تحت عنوان (لا باس بان يصلى الرجل		(عن الرجل يدخل المسجد فيخاف ان
(الخ)		تفوته -)
انظر السهو	(لا تفوت الصلاة -)	(عن الرجل يغمى عليه ثم يفيق قال
(لا يفوت الصلاة -)	انظر السهو	يقضى ما فاته -) انظر المغنى عليه
(ما الفوت قال الموت -) تقدم في		(عن الرجل يفوته المغرب -)
الفطرة تحت عنوان (اذهب فاعط الخ)		انظر المغرب
(من ظلم احداً فاته -)	انظر الظلم	(عن الرجل يفوته الوتر -) انظر الوتر
(من فاته صلاة -)	انظر الاعداد	(عن صلاة الكسوف قبل ان تغيب
(من فاته صيام -) انظر الصوم والهدي		الشمس وتخسى فوت الفريضة -)
(من فاته الصيام -)	انظر الصوم	انظر الكسوف
(نذرت ان يكون متى فاتتني -)		(عن مفرد الحج فاته -) انظر المشعر
انظر الليل		(عن الوتر يفوت الرجل -) انظر الوتر
(نذرت اني متى فاتتني صلاة الليل -)		(فاتتني صلاة الليل -) انظر الليل
انظر الليل		(فاتتني ليلة المبيت بمنى -) انظر منى
(يفوت الرجل الاولى -)	انظر السهو	(فات الناس مع على -) انظر الخوف
(يقضى ما فاته كما فاته -) تقدم في		(في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان
السفر تحت عنوان (رجل فاته الخ)		تفوته -)
		(في قضاء صلاة الليل والوتر تفوت

انظر الهجرة

(فازوا والله -) انظر شهر رمضان

(ومن يطع الله - الى ان قال - فقد فاز

فوزا -) انظر الحجة

(ياعقبة - الى ان قال - لا تبدل
لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم -)

انظر المؤمن

﴿فُوشِي﴾

(اشتر لنفسك خراؤان شئت فوشيا -)

انظر اللباس

﴿ال فوق﴾

(ابن بيتك سبعة اذرع فما كان فوق ذلك -)

انظر البيوت

(اذا كان البيت فوق ثمانية -)

انظر البيوت

(اذا كان سمك البيت فوق سبعة اذرع -)

انظر البيوت

(ان النبي ﷺ نهى ان يعمق القبر فوق -)

انظر القبور

(اياك ان تطمح بصرك الى من هو فوقك -)

انظر القناعة

(الإيمان فوق الاسلام -) انظر الایمان

(زيارة الامامين ابي الحسن - الى ان

﴿الفوج﴾

(ليس شيء - فوج ينزل وفوج يعرج -)

انظر الحسين بن علي عليهما السلام

﴿الفوح﴾

(نهى رسول الله ﷺ - الى ان قال - من
فوح جهنم -) انظر الماء

﴿الفور﴾

(ان رسول الله - الى ان قال - من احب
ان يستظل من فور جهنم -) انظر الافطار

(ان نوح عليهما السلام - الى ان قال - ان يفور
النور -) انظر نوح عليهما السلام

(حتى اذا جاء امرنا وفارالتور -)

انظر نوح

(الحمى رائد الموت وسجن الله في
ارضه وفورها من -) انظر الحمى

(خرجت - الى ان قال - فرجعت آليمة من
فوري -) انظر اللقطة

(كنت عند ابي الحسن موسى - الى ان
قال - فانطلق من فورك -) انظر الحجة

﴿الفوز﴾

(اتى اميرالمؤمنين عليهما السلام - الى ان قال -
فان الفوز بهذه الخصال -) انظر المعروف

(ان الشيطان - الى ان قال - ثم قال فزت -)

من مفاصح الكتب الأربع

الفهد

(٢٥٦)

الفوه

انظر النورة
(أربعين يوما -)
(و فوق كل ذي علم عليم -) تقدم في
سفيان الثوري تحت عنوان (دخل سفيان
(الخ)

(يد الله فوق رأس الحاكم -) انظر الحاكم
الفوه

(اتى عمر - الى ان قال - فالقام في فيه
فلما عرف طعمه -) انظر القضاء
(اني لا بغض الرجل فاغرفاه -)

انظر طلب الرزق
(من عرف الله وعظمته منع فاه من
انظر المؤمن الكلام -)

الفويستة

(امر رسول الله ﷺ - الى ان قال - وكان
يسمى الفارة الفويستة -) انظر العرم
(عن اغلاق الابواب - الى ان قال -
واطف السراج من الفويستة -) انظر البيوت
(الفارة وهي الفويستة -) انظر الفارة

الفاء والهاء

الفهد

(ان اصبت كلبا معلما او فهدا -)

قال - و حجتك على من فوق الارض ومن
تحت الشري -) انظر الزيارة
(صليت فوق ابي قبيس -) انظر الصلاة
(عن رجل وقع على رجل من فوق -)
انظر الدية
(عن الوقوف بعرفات فوق الجبل -)

انظر الوقوف
(فوق كل ذي بر -) انظر الجهاد
(قيل - الى ان قال - ولی رب فوقی -)

انظر كيف اصبحت
(لا باس ان يجعل الميت بين رجليك وان
تقوم من فوقه -) انظر الميت
(لا هجرة فوق ثلاث -) انظر الهجرة
(لا ينبغي ان تتوسح بازار فوق -)

انظر القميص
(لا ينبغي لاحد ان يرفع بناء فوق -)
انظر الكعبة
(ما كلف الله العباد فوق -) انظر الصوم
(من كان فوق ابي قبيس -) انظر القبلة
(من كان فوق الكعبة -) انظر القبلة
(نزل ابو جعفر علیه السلام فوق المسجد -)

انظر الرمي

(من كان يؤمن - فلا يترك عانته فوق

كانكم يهود وقد خرجوا من فهربم -)
انظر الصلاة
الفهرى
 (بينما رسول الله ﷺ - الى ان قال -
 فغضب الحارث ابن عمرو الفهري -)
 انظر علي بن ابيطالب ؓ
الفهفي
 (ما بال المرأة المسكينة -) انظر الارث
الفهم
 (اسمع افهم -) يأتي في القبور تحت
 عنوان (اذا اردت ان الخ)
 (انما مض الفهم -) تقدم في الايمان
 تحت عنوان (عن الايمان فقال الخ)
 (اني سمعت -) الى ان قال - ليس كل
 اصحاب رسول الله ﷺ كان يسأل عن
 الشيء فيفهم -)
 انظر العلم
 (اني كفت -) الى ان قال - فهمت ما
 ذكرت من امر الدنائير -)
 انظر اللقطة
 (فمن فهم فسر جميع العلم -) تقدم في
 الايمان تحت عنوان (عن الايمان فقال الخ)
 (كتبت الى ابي جعفر الثاني -) الى ان قال
 - فهمت ما ذكرت من امر ابنتك -)
 انظر الطلاق

انظر الصيد
 (عما امسك -) الى ان قال - عن صيد
 الفهد وهو -)
 انظر الصيد
 (عما قاتل الفهد -)
 (عما قاتل الكلب والفهد -) انظر الصيد
 (عما قاتله الكلب والفهد -) انظر الصيد
 (عن رجل ادخل فهدا -) انظر الحرم
 (عن رجل ادخل فهده -) انظر الحرم
 (عن رجل يرسل -) الى ان قال - ولا
 ينبغي ان يؤكل مما قاتل الفهد -)
 انظر الصيد
 (عن الرجل يسرج -) الى ان قال - الياس
 الفهد بمنزلة الكلب -)
 انظر الصيد
 (عن صيد الفهد وهو معلم -)
 انظر الصيد
 (عن الفهد يشتري -)
 انظر التحريم
 (عن الكلب والفهد -) انظر الصيد
 (في الصيد الكلب -) الى ان قال - مما
 يصيد الفهد -)
 انظر الصيد
 (الكلب والفهد سواء -) تقدم في الصيد
 تحت عنوان (عما قاتله الكلب الخ)
الفهر
 (خرج امير المؤمنين -) الى ان قال -

من مفاصح الكتب الأربع

الفيء

(٢٥٨)

ال فهو د

- الكافي ج ٥ ص ١٦ ك ١٦ ب ٤ ذيل ح ١ .
 التهذيب ج ٦ ص ١٣٠ ب ٥٧ ذيل ح ٣ .
 (رجل سرق من الفيء -) انظر السرقة
 (عبدي - الى ان قال - لم اقطعه لانه
 فيء -) انظر السرقة
 (عن رجل اصاب جارية من الفيء -)
 انظر الحدود
 (عن صلاة الظهر فقال اذا كان الفيء -)
 انظر الظهر
 (عن وقت الظهر فقال اذا كان الفيء
 ذراعا -) انظر الاوقات
 (عن وقت الظهر فقال ذراع - الى ان قال
 - فاذا بلغ فيئك ذراعا -) انظر الاوقات
 ﴿الفيء ما كان من اموال لم يكن فيها
 هراقة دم او قتل﴾ (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ١٣٣ ب ٣٨ ذيل ح ٥ .
 (الفيء والإنفال -) انظر الإنفال
 (قسم رسول الله ﷺ الفيء -)
 انظر الصدقة
 (قسم نبى الله ﷺ الفيء -)
 انظر الصدقة

- (نحن في الامر والفهم -) انظر الحجة
 (يا هشام ان الله بشر اهل العقل والفهم -)
 انظر العقل والجهل
 ﴿ال فهو د﴾
 (عن فهو د وسباع -) انظر المكاسب
 (فهو د تبعا -) انظر المحرم
 ﴿الفاء والياء﴾
 ﴿الفيافي﴾
 (انه ما من سنة - الى ان قال - والي
 الفيافي والبحار -) انظر الذنب
 ﴿الفيء﴾
 (الامام يجري - لم يجعل لهم في الفيء
 نصيبا -) انظر الخمس
 ﴿انما معنى الفيء كل ما اصاب الى
 المشركين ثم رجع مما كان قد غلب عليه او
 فيه فمارجع الى مكانه من قول او فعل فقد
 فاء مثل قول الله عزوجل للذين يؤتون من
 نسائهم تربص اربعة أشهر فان فائوا فان الله
 غفور رحيم اي رجعوا﴾ (١)

(١) تقدم تمام الحديث في الجهاد تحت عنوان (اخبرني عن الدعاء).

ويُجبى لهم الفيء -) تقدم في السلطان
تحت عنوان (كان لي صديق الخ)
(ما يكون من نجوى - الى ان قال - حتى
يفيئوا الى امر الله ولو لم يفيئوا -)
انظر النجوى
(وقد روى انه ان فاء وهو -)
انظر الايات

﴿الفتح﴾

(انها من فتح جهنم -) انظر جهنم
(نهى رسول الله ﷺ - الى ان قال - انها
من فتح جهنم -) انظر الماء

﴿فید﴾

(لما رجع - الى ان قال - ماتت ابنته له
انظر القبور

﴿الفيروزج﴾

(اتدرى ما اسمه قلت فيروزج -) يأتي
تحت عنوان (دخلت الخ)

﴿احب لكل مؤمن ان يتختم بخمسة -
الى ان قال - وبالفيروزج وهو نزهة الناظر
من المؤمنين والمؤمنات وهو يقوى البصر
ويواسع الصدر ويزيد في قوة القلب﴾^(١)

(كان حائط مسجد رسول الله ﷺ قامة
فاذا مضى من فيه ذراع -) انظر الظهر
(كان رسول الله ﷺ اذا كان في الجدار -)
انظر الاوقات
(كان رسول الله ﷺ اذا كان الفيء في
الجدار -) انظر الاوقات
(كان في رسول الله ﷺ ثلاثة - الى ان
قال - لم يكن له فيء -)

انظر محمد بن عبد الله رض
(كتب ابو جعفر - الى ان قال - وكان
الفيء للمسلمين عامة غير خاصة -)
انظر الجهاد

(لا يشتري من اراضي اهل السواد شيئا
الا ما كانت له ذمة فانها هي فيء للمسلمين -)
انظر الارض

(لما ولد علي رض - الى ان قال - والله لا
ارزؤكم من فيئكم درهما -)

انظر علي بن ابي طالب
(لما هزم منا علي رض - الى ان قال - اقسم
الفيء بيننا والسببي -) انظر سيرة الامام
(لولا انبني امية وجدوا من يكتب لهم

(١) تقدم تمام الحديث في الخاتم.

من مفتاح الكتب الأربع

الفيل

(٢٦٠)

الفيل

(خذ بيدي من النار -) انظر الحجة

(عن فيض بن المختار في حديث طويل -)

انظر الحجة

(كيف تقرأ على ثلاثة -) انظر الثلاثة

(ما تقول في ارض اتقبلها -)

انظر المزارعة

(المنجيات اطعام الطعام -)

انظر المنجيات

(يا فيض عدلتني بي -) يأتي في موسى

بن جعفر عليه السلام تحت عنوان (اني لعنة ابي

عبد الله الخ)

﴿الفيل﴾

دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلام

وفي اصبعه خاتم فصنه فيروزج نقشه "الله

الملك" فادمت النظر اليه فقال: مالك تدين

النظر اليه؟ فقلت: بلغني انه كان لعلي

امير المؤمنين عليه السلام خاتم فصنه فيروزج نقشه

"الله الملك" فقال: اتعرفه؟ قلت: لا، فقال:

هذا هو، تدرى ما سببه؟ قلت: لا، قال: هذا

حجر اهداه جبرئيل عليه السلام الى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه

فووه به رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لا امير المؤمنين عليه السلام

اتدرى ما اسمه؟ قلت: فيروزج، قال: هذا

بالفارسية فما اسمه بالعربية؟ قلت: لا

ادرى، قال: اسمه الظفر

الكافي ج ٦ ص ٤٧٢ ك ٢٦ ب ٢٤ ح ٢٤ .

﴿من تختم بالفيروزج لم يفتقر كفه﴾

(٦)

(اذا دخلت - الى ان قال - من باب الفيل -)

انظر الكوفة

(ان اول ما عرفت - الى ان قال - دخل

الكافي ج ٦ ص ٤٧٢ ك ٢٦ ب ٢٤ ح ٢٤ من باب الفيل -)

(ان رجلا حلف ان يزن فيلا -)

﴿الفيض بن حبيب﴾

انظر الحيل في الاحكام

(قد وقعت عندي -) انظر المفقود

(انما لم يجر على العجاج ما جرى على

﴿الفيض بن المختار﴾

تبع واصحاب الفيل -) انظر الكعبة

(اني لعنة ابي عبدالله عليه السلام اذا اقبل -)

﴿ايحل اكل لحم الفيل؟﴾ فقال: لا، قلت:

انظر موسى بن جعفر

ولم؟ قال عليه السلام: لانه مثلك وقد حرم الله

(اهدى الفيض بن المختار -)

عزوجل الامساخ ولحم ما مثل به في

انظر الريثا

الجزء الخامس والعشرون

الفيل

(٢٦١)

الفيل

صورها^٧ (٧)

الكافي ج ٦ ص ٢٤٥ ك ٢٤٥ ب ٢ ح ٤.

التهذيب ج ٩ ص ٣٩ ب ١ ح ١٦٥.

﴿ عظام الفيل تجعل شطرنجا قال: لا

بأس بمسها^٦ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ٧٨ ب ٢ ذيل ح ٦٧.

(عن عظام الفيل ايحل -)

انظر المكاسب

(ما انى ووجه صاحب الحبشة بالخيل

شيء الا وفيه مثلاً وفضل على الفيل

انظر العوض

(وقد صد اصحاب الفيل -) انظر الكعبة

(في رجل حلف ان يزن الفيل -)

الى هنا نختتم هذا الجزء الخامس والعشرون من مفتاح الكتب الاربعة

ويتلويه الجزء السادس والعشرون من القاف والالف

ان شاء الله تعالى ذو القعدة سنة ١٣٩٧ هـ

مركز تحرير الكتب في جمهورية مصر العربية

المحظوظون

﴿الغين والطاء﴾

١٣ الغطاء

٥ الغش

٦ الغشوة

﴿الغين والفاء﴾

١٣ الغفار

٦ الغشيان

١٤ الغفارى (١)

﴿الغين والصاد﴾

١٤ الغفر

٧ الغص

١٤ الغفران

٧ الغصب

١٥ الغفلة



﴿الغين والضاد﴾

مركز توثيق وتأريخ وتحليل الأدب العربي

﴿الغين واللام﴾

١٥ الغل

٨ الغض

١٥ الغلاء

٨ الغضارة

١٦ الغلات

٩ الغضاة

١٦ الغلاف

٩ الغضب

١٦ الغلالة

فهرس جزء الخامس والعشرون من مفتاح الكتب الأربع
 الموضع وعدد أحاديث الرواية

(٢٦٣)

٣٥	الغمص	١٦	الغلام
٣٥	الغمص	٢٨	الغلامان
٣٥	الغمص	٢٨	الغلاة
٣٥	الغمص	٢٨	الغبة
		٢٩	الغلط
	﴿الгин والنون﴾	٢٩	الغلوظة
٣٦	الغنی	٢٩	الغلق
٣٧	الغناء	٢٩	الغلمان
٤٠	الغنائم	٣١	الغلو
٤١	الغم	٣١	الغلول
٤٧	الڨنم	٣١	الغلوة
٤٧	الڨني	٣١	الغلة
٤٧	الڨنیمة	٣٢	الغليان
		٣٢	الغليظ
	مركز تحقیقات کیمی پریمیر اسلامی	٣٢	﴿الгин والواو﴾
٥٥	الغوث	٣٣	﴿الгин والمیم﴾
٥٥	الغور	٣٣	الغم
٥٦	غورث	٣٤	الغمامۃ
٥٦	الغوص	٣٤	الغمر
٥٦	غوطہ دمشق	٣٤	الغمرة
٥٦	الغول	٣٤	الغمز

الفاء والالف **الغين والياء**

الفائة	الفادي
٧٠ الفائدة	٥٦ الغياب
٧٠ الفائزون	٥٦ غياث (٣٠)
٧٠ الفاتحة	٥٧ غياث بن ابراهيم (١٢٠)
٧٣ فاتحة القرآن	٦١ غياث بن ابراهيم الدارمي (٢)
٧٣ فاتحة الكتاب	٦١ غياث بن ابراهيم الدارى (١)
٧٣ الفاجر	٦١ غياث بن ابراهيم الزرامى (١)
٧٣ الفاجرة	٦١ غياث الضبى (١)
٧٤ الفاحش	٦١ الغيب
٧٤ الفاحشة	٦١ الغُيَّب
٧٥ الفاختة	٦٢ الغيبة
٧٥ فادح	٦٢ الغراء
٧٦ الفار	٦٣ الغيرة
٧٦ مركز توثيق ونشر صحيح مسلم	٦٨ الغيض
٧٦ الفارس	٦٩ الغيف
٧٦ الفارسان	٦٩ غيلان (١)
٧٦ الفارسية	٦٩ غيلان بن جامع
٧٦ فارع	٦٩ الغيم
٧٦ الفارغ	٧٠ الغيور
٧٧ الفاروق	



فهرس جزء الخامس والعشرون من مفتاح الكتب الأربع
 الموضع وعدد أحاديث الرواية

(٢٦٥)


٩٧	الفاكهة	٧٧	الفارفة
٩٧	الفالج	٧٧	الفاسد
٩٧	الفالق	٧٧	الفاسدة
٩٨	الفالوذج	٧٧	الفاسق
٩٨	الفاني	٧٨	الفاسقون
		٧٨	الفاسقة
	﴿الفاء والهمزة﴾	٧٨	الفاخضة
٩٨	الفئام	٧٨	الفاحصل
٩٨	الفستان	٧٨	الفاطر
٩٨	الفأرة	٧٨	فاطمة
١٠٢	الفأس	٧٨	فاطمة الزهراء ٣
١٠٢	الفئة	٩٣	فاطمة بنت أبي حبيش
١٠٢	القواد	٩٤	فاطمة بنت اسد
	﴿الفاء والتاء﴾	٩٥	فاطمة بنت الحسين ٧
١٠٢	الفتى	٩٥	الفاطميات
١٠٢	الفتاة	٩٥	الفاعل
١٠٢	الفتح	٩٦	الفاعلة
١٠٣	فتح بن خاقان	٩٦	الفاغر
١٠٣	فتح بن عبدالله مولى بنى هاشم (١)	٩٦	الفاقع
١٠٣	فتح بن يزيد الجرجانى (١١)	٩٦	الفاقة



٩٥ ﴿الفاء والتاء﴾

فهرس جزء الخامس والعشرون من مفتاح الكتب الأربع
الموضوع وعدد أحاديث الرواية (٢٦٦)

الفجر ١١٩	الفجر ١٠٤	فتح مولى الزرارى (١) ١٠٤
الفجيعة ١٢١	الفجيعة ١٠٤	الفترة ١٠٤
الفاء والخاء		
الفحاش ١٢٢	الفحاش ١٠٥	الفتن ١٠٥
الفحش ١٢٢	الفحش ١٠٥	الفتنة ١٠٥
الفحشاء ١٢٢	الفحشاء ١٠٧	الفتور ١٠٧
الفحص ١٢٢	الفحص ١٠٧	الفتوة ١٠٧
الفحل ١٢٣	الفحل ١٠٧	الفتيا ١٠٧
الفحمة ١٢٣	الفحمة ١٠٧	الفتيات ١٠٧
الفحولة ١٢٣	الفحولة ١٠٧	الفتیان ١٠٧
الفاء والخاء		
الفخ ١٢٤	الفخ ١٠٧	الفتیة ١٠٧
الفخار ١٢٤	الفخار ١٠٧	الفجاج ١٠٧
الفخذ ١٢٤	الفخذ ١٠٧	الفجار ١٠٧
الفخر ١٢٥	الفخر ١٠٨	الفجأة ١٠٨
الفخور ١٢٥	الفخور ١٠٨	الفجر ١٠٨
الفاء والدال		
الفداء ١٢٥	الفداء ١١٩	الفجل ١١٩
الموضوع وعدد أحاديث الرواية		



مرکز اسناد و کتابخانه ملی
جمهوری اسلامی ایران

الفاء والجيم

١٤٩.....	الفَرْج.....	١٢٧.....	الفَادُون.....
١٥٠.....	فِرْجَان.....	١٢٧.....	الْفَدْح.....
١٥٠.....	الْفَرْح.....	١٢٧.....	فَدْك.....
١٥٠.....	الْفَرَحَات.....	١٢٩.....	الْفَدِيَة.....
١٥١.....	فَرْحَتَان.....		
١٥١.....	الْفَرْحَة.....		﴿الْفَاءُ وَالرَّاءُ﴾
١٥١.....	الْفَرَخ.....	١٢٩.....	الْفَرَاء.....
١٥١.....	الْفَرَخَان.....	١٣١.....	الْفَرَائِض.....
١٥١.....	الْفَرَد.....	١٣٤.....	الْفَرَات.....
١٥١.....	الْفَرْدُوس.....	١٣٦.....	فَرَاتُ بْنُ أَحْنَفَ.....
١٥٢.....	الْفَرْس.....	١٣٦.....	الْفَرَاغ.....
١٥٢.....	الْفَرْسُ.....	١٣٧.....	الْفَار.....
١٥٢.....	فَرِسانُ.....	١٣٨.....	الْفَرَاسِخ.....
١٥٢.....	الْفَرْسَانُ.....	١٣٩.....	الْفَرَاسَة.....
١٥٢.....	الْفَرْسَخُ وَالْفَرْسَخَانُ.....	١٣٩.....	الْفَرَاسِين.....
١٥٣.....	الْفَرْسَك.....	١٣٩.....	الْفَرَاش.....
١٥٣.....	الْفَرْش.....	١٤٤.....	الْفَرَاعِنَة.....
١٥٣.....	الْفَرْض.....	١٤٤.....	الْفَرَاغ.....
١٥٦.....	الْفَرْط.....	١٤٦.....	الْفَرَاق.....
١٥٦.....	فَرْعَوْن.....	١٤٧.....	الْفَرَانِي.....
١٥٧.....	الْفَرْغ.....	١٤٧.....	الْفَرْج.....

١٦٧.....	الفريقان.....	١٥٨.....	الفرق.....
١٦٧.....	الفريدة.....	١٥٩.....	الفرقان.....
		١٥٩.....	الفرقبي.....
	﴿الفاء والزاء﴾	١٥٩.....	الفرقتان.....
١٦٨.....	الفزع.....	١٥٩.....	فرقد الحجام.....
		١٥٩.....	الفرقدان.....
	﴿الفاء والسين﴾	١٥٩.....	فرقة الاصابع.....
١٦٨.....	الفساد.....	١٥٩.....	الفرقة.....
١٧٠.....	الفساق.....	١٥٩.....	الفرك.....
١٧٠.....	الفسح.....	١٦٠.....	الفرو.....
١٧٠.....	الفسحة.....	١٦٠.....	الفروج.....
١٧٠.....	الفسخ.....	١٦١.....	الفرض.....
١٧٠.....	الفسطاط.....	١٦١.....	الفروع.....
١٧١.....	الفسق.....	١٦١.....	الفروع.....
١٧١.....	الفسقة.....	١٦١.....	فروق الاحكام.....
١٧٢.....	الفسوق	١٦٢.....	فروق اللغات.....
١٧٢.....	الفسول.....	١٦٢.....	فروة.....
١٧٢.....	الفسولة.....	١٦٢.....	الفري.....
١٧٢.....	الفسوة.....	١٦٢.....	فري الاوداج.....
	﴿الفاء والشين﴾	١٦٢.....	الفريسة.....
١٧٣.....	الفشل.....	١٦٢.....	الفريضة.....
١٧٣.....	الفسو.....	١٦٧.....	فريضة الاسلام.....

الفاء والصاد ﴿	
الفصل بن أبي قرة (١٩) ١٧٩	الفص ١٧٣
الفصل بن أبي السمندي (٢) ١٧٩	الفصال ١٧٣
الفصل بن اسماعيل الهاشمي (٢) ١٧٩	فصحاء ١٧٣
الفصل بن الربع ١٧٩	الفصد ١٧٣
الفصل بن سكن (١) ١٨٠	الفصل ١٧٣
الفصل بن سوار ١٨٠	الفصيح ١٧٣
الفصل بن سهل ١٨٠	
الفصل بن شاذان (٥) ١٨٠	
الفصل بن شاذان النيسابوري (٢) ١٨٠	
الفاء والضاد ﴿	
الفصل بن عباس (١) ١٧٤	الفض ١٧٤
الفصل بن عبد الملك (٢٩) ١٧٤	الفضاء ١٧٤
الفصل بن عبد الملك البقابق (١) ١٧٤	الفضائل ١٧٤
فضالة (١) ١٧٤	فضالة (١) ١٧٤
فضالة بن ايوب (١) ١٧٤	فضالة بن عثمان (١) ١٧٤
فضالة بن عثمان المراדי (١) ١٧٤	فضح ١٧٤
الفصل بن كثير المدائني (٣) ١٧٥	الفضحاء ١٧٥
الفصل بن المبارك (١) ١٧٥	الفضل (٨) ١٧٥
الفصل بن المبارك البصري (١) ١٧٨	الفضل ابو العباس (١٢) ١٧٨
الفصل بن محمد الاشعري (١) ١٧٩	الفضل ابو العباس البقابق (٣) ١٧٩
الفصل بن يسار (٤) ١٧٩	فضل البقابق (٣) ١٧٩
الفصل بن يسار البصري (١) ١٧٩	الفضل بن أبي غرة (١) ١٧٩



الموضوع وعدد أحاديث الرواية	
الفضل بن يونس (١٢)	١٨١
الفضل بن يونس الكاتب (١)	١٨٢
الفضل الخزار المدائني (١)	١٨٢
الفضل الكاتب (١)	١٨٢
الفضل مولى محمد بن راشد (١)	١٨٢
الفضلة ..	١٨٢
الفضول ..	١٨٢
الفضة ..	١٨٣
الفضيحة ..	١٨٤
الفضيخ ..	١٨٤
الفاء والطاء	١٨٥
الفاطم ..	١٨٧
فضيل البرجمي (١)	١٨٧
فضيل بن أبي قرة (١)	١٨٨
فضيل بن خثيم (١)	١٨٨
فضيل بن سعدان (١)	١٨٨
فضيل بن سكره (٣)	١٨٨
فضيل بن عثمان (٤)	١٨٨
فضيل بن عثمان الأعور (١)	١٨٨
فضيل بن عياض (٧)	١٨٨
الفضيل بن غزوان (٢)	١٨٨
فضيل بن كثير (١)	١٨٨
فضيل بن ميسرة (١)	١٨٨
فضيل بن يسار (١٥٥)	١٨٨
فضيل سكره (١)	١٩٣
فضيل الصائغ (١)	١٩٣
فضيل مولى أبي عبدالله (١)	١٩٣
فضيل مولى راشد (١)	١٩٣
فضيل مولى محمد بن راشد (١)	١٩٣
فضيلة ..	١٩٣
القطن ..	١٩٤
القطام ..	١٩٣
فطر بن خليفة (١)	١٩٩
فطر بن عبد الملك (١)	١٩٩
الفطرة ..	١٩٩
الفطم ..	٢١٨
الفطنة ..	٢١٩
الفطيم ..	٢١٩




مرکز اسناد و کتابخانه ملی
جمهوری اسلامی ایران

الفاء واللام	الفاء والعين
٢٣٩ الفلاحون ٢٤٠ فلان ٢٤٦ فلان بن حميد(١) ٢٤٦ فلان المصري(١) ٢٤٦ فلانة	٢١٩ الفعال ٢١٩ الفعل ٢٢٠ الفعلة ٢٢٠ فلانة
الفاء والقاف	
٢٤٧ فلاطي ٢٤٧ الفلاة ٢٤٨ الفلنج ٢٤٨ الفلق ٢٤٨ الفلك	٢٢٠ فقاء ٢٢٠ الفقاع ٢٢٥ فقد ٢٢٥ فقدان ٢٢٦ الفقر
٢٤٩ الفلوس ٢٤٩ فليج بن أبي بكر(٢)	٢٢٨ القراء ٢٣٤ الفقه ٢٣٥ الفقهاء ٢٣٦ الفقير ٢٤٩ الفقيه ٢٤٩ الفقيهة
الفاء والميم	
٢٥٠ الفناء ٢٥١ الفنادق ٢٥١ الفندق	٢٣٩ الفك ٢٣٩ الفكر
الفاء والكاف	



مكتبة الجمهورية الإسلامية الإيرانية

الفنك.....	٢٥١	الفنك.....	٢٥١
الفهد.....	٢٥٦	الفهود.....	٢٥٢
الفهر الفهرى	٢٥٧	الفهود.....	٢٥١
الفهوى الفهوى	٢٥٧	الفهوى الفهوى	٢٥١
الفهوى الفهوى	٢٥٧	الفهوى الفهوى	٢٥١
الفهوى الفهوى	٢٥٨	الفهوى الفهوى	٢٥٢
الفهوى الفهوى	٢٥٨	الفهوى الفهوى	٢٥٢
الفهوى الفهوى	٢٥٩	الفهوى الفهوى	٢٥٣
الفهوى الفهوى	٢٥٩	الفهوى الفهوى	٢٥٤
الفهوى الفهوى	٢٦٠	الفهوى الفهوى	٢٥٥
الفهوى الفهوى	٢٦٠	الفهوى الفهوى	٢٥٥
الفهوى الفهوى	٢٦٠	الفهوى الفهوى	٢٥٦
الفهوى الفهوى	٢٦٠	الفهوى الفهوى	٢٥٦



الفيروزج
القيض بن حبيب (١)
٢٥٥

القيض بن حبيب (١)
٢٥٥